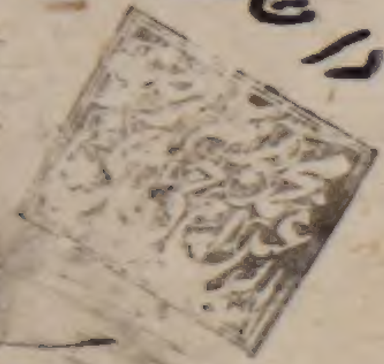
۳۵۹ برگ

شرح اشارات ۶/ ...





لازم اخر وهوان يحصل لاجلها امكان الفعل والترك فنقلوا بهذا السبب
اسم القوة الى الامكان وسموا الذى بالامكان وجوده موجودا بالقوة
ثم سموا حصول ذلك الشى فعلا وان لم يكن فعلا بل انفعالا فانه لما كان
المسمى بالقوة اولا هو القدره يسمى ما يقابله فعلا كذلك لما سموا الامكان
قوة سموا ما يقابله فعلا ثم ان المهندسين لما وجدوا بعض الخطوط
من شانه ان يكون ضلعا لمربع وبعضها ليس ممكنا له ان يكون ضلعا
لذلك المربع جعلوا ذلك المربع قوة ذلك الخط كانه امر ممكن فيه خصوصا
وقد تخيل بعضهم ان حدوث ذلك المربع هو تحرك ذلك على نفسه فهذا
هو السبب فى استعمال لفظ القوة فى هذا المعنى على ما ذكره الشيخ
السلوك الطلبى منا فى العلوم ونحوها اما ان تجه الى تصور يستحصل
واما ان تجه الى تصديق يستحصل فمعناه انه لما كان المجهول الذى
يطلب به العلم منقسما الى قسمين انحصر الطلب فيهما وقد جرت
العاده بان يسمى الموصل الى التصور المطلوب قولا شارحا فمنه حد ورسم
ونحوه فان القول الشارح اسم عام يتناول كل ما يفيد تصورا مجهولا ثم
ان كان من الذاتيات يسمى حدا وان كان من العرضيات يسمى رسما وانما
خصصوا هذه الاسامى بتلك المسميات لان الحد فى اللغة هو المنع و
انما سمى الحد حدا لكونه مانعا من ان يدخل فيه ما ليس منه او يخرج



عنه ماهو منه وهذا المنع لا تتحقق الا بمقومات الشئ فان العوارض انما
تعرض بعد تمام الماهيه ومتى تحققت الماهيه فقد تحقق ذلك المنع فظاهر ان
اسم الحد يجب تخصيصه بالمركب عن الذاتيات واما الرسم فيعم ما خص
بالمركب عن العرضيات لان ذلك لا يفيد حقيقه الشئ بل يفيد رسما منه
وظلا وخيالا ونحوه يشير الى ما عد الحد والرسم من التعريفات
الرديه كالتعريف بالمثال مثل ما يقال الطعم موجود نسبته الى الذوق
كنسبة اللون الى البصر وكتبديل اللفظ الخفى باللفظ الاوضح منه قوله
وان يسمى الشئ الموصل الى التصديق حجة المطلوب فمنه قياس ومنه استقرا
انه يقال حجه اذا غلبه فكل ما يصلح لافادة ذلك فانه يكون
حجه فبالواجب اذا جعلوا اسم الحجة مشتركا بين القياس والاستقراء
ويقول واما ان يستدل بالكلى على الجزئى او بالجزئى على الكلى او بالجزئى
على الجزئى فالاستدلال بالكلى على الجزئى هو القياس لانا اذا طلبنا
ان الجسم هل هو محدث ام لا ادخلناه تحت المولف والمولف تحت
المحدث ونستدل بثبوت الحدث للمولف المشتمل على الجسم على
ثبوته للجسم واما الاستدلال بالجزئى على الكلى وهو الاستقرا فانك
اذا قلت كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ واستدللت عليه
بتصفح الحيوانات الجزئية فقد استدللت بتلك الجزئيات على الكلى

واما الاستدلال بالجزئى على الجزئى فذلك انما يتم عند اندراجهما تحت
كلى اخر وهو التمثيل فان قيل القياس فى اللغة عبارة عن التسوية يقال قاس
النعل بالنعل اذا قابله به فاطلاقه على المقدمتين والنتيجة يكون حيلا
عن قانون اللغة فنقول ليس الامر كذلك لانا اذا استدللنا بثبوت
الحدوث للمولف وبثبوت المولف للجسم بالنسبتين المعلومتين المذكورتين
فصح استعمال لفظ القياس فيه وقوله ونحوه يريد به التمثيل
فلا سبيل الى درك مطلوب مجهول الا من قبل حاصل معلوم فمعناه
انه لا يمكن حصول العلم بشئ من المجهولات الا بالعلم بمقدمات سابقة
عليها فانا قد ذكرنا ان العلم عباره عن اعتقاد ان يكون الشئ كذا
مع اعتقاد انه لا يمكن ان لا يكون كذا اذا كان ممتنع التغير و
معلوم انه اذا حصل الاعتقاد الجازم ولكن غير مستند الى
ما يوجبه فانه يكون ممكن التغير فان اعتقاد المقلد وان كان فى
غايه القوة لكنه يكون ممكن التغير فاما اذا كان مستندا الى
علوم سابقة مثل العلم بحدوث العالم اذا كان مستندا الى
العلم بان العالم مولف والمولف حادث فانه يكون ممتنع التغير
وظاهر ان اكتساب العلم بالمجهولات لا يمكن الا من مقدمات سابقة
عليها فلا سبيل ايضا الى ذلك مع الحاصل المعلوم الا

بالتفطن للجهه التى لاجلها صار مؤديا الى المطلوب فاعلم ان النظريات
مستفادة من الضروريات فلوكانت العلوم الضروريه كيف كانت كافيه
فى حصول العلم بالنظريات لكان كل من علم القضايا الاوليه وجب ان
لحصل له جميع العلوم الكسبيه وليس كذلك فعلمنا ان العلم بالمقدمات
لا يقتضى العلم بالنتايج بل بد من الشعور بكيفية ترتيب تلك المقدمات
واندراج بعضها فى البعض فان الانسان اذا علم ان كل بغلة عاقر ثم يرى
بغلة منتفخه البطن امكن ان يتوهم انها حامل وذلك عندما لم يترتب العلمان
فى الذهن ولم يقع الشعور بكيفيه ذلك الانتساب فاما مع الشعور بتلك
الاندراجات والترتيبات امتنع وقوع الشك فى كونها حاملا
فالمنطق ناظر فى الامور المتقدمه المناسبه لمطلوب مطلوب
فاما قوله المنطقى ناظر فى الامور المتقدمه المناسبه لمطلوب مطلوب
فاعلم انه لا نعنى بتلك المطالب الجزئيه فان المنطقى من حيث هو منطقى
لا ينظر فى الامور المناسبة لحدوث العالم ووحدة الفاعل بل نعنى
بذلك انه يعطى القانون الذى منه يستفاد الامور المناسبه للحدود
والرسوم والامور المناسبه للاقيسه البرهانيه والجدليه والخطابيه
والامور المناسبه للاستقرا والتمثيل وقوله وفى كيفية تادبها بالطبع
الى المطلوب اشارة الى ما سبق انه لا بد مع البحث عن تلك الامور

والكن صح

من البحث عن كيفيه دلالتها وقوله واول ما يفتتح منه فانما يفتتح من
الاشيا المفرده التى منها يأتلف الحد والقياس فمعناه انه لا يشير به الى
الماهيات المفردات بل الى العوارض العارضه لها من حيث انها فى الذهن
مثل الكليه والجزئيه وبالجملة كتاب ايساغوجي وهى المذكوره فى هذا
النهج من هذا الكتاب وفى بعض النهج الثانى الى دلالة اللفظ
على المعنى اللفظ الذى جعل دالا على معنى لا يخلو اما ان يعتبر
دلالته على ذلك المعنى او على ما يكون داخلا فيه او على ما يكون
خارجا عنه فالاول هى المطابقه والثانى هى التضمن والثالث الالتزام
انه ربما يسبق الى الاوهام ان اللفظ اذا كان دالا على معنى
فدلالته على جزء ذلك المعنى كيف كانت هى دلالة التضمن وهو باطل
اذ من الجايز ان يكون للفظ دلالة على المعنى وعلى جزئه بالمطابقه
على الاشتراك مثل الممكن فانه دال على الممكن الخاصى وعلى الممكن العامى
الذى هو جزء من الممكن الخاص ودلالته عليهما باشتراك الاسم
بل شرط دلالة التضمن ان لا يكون للفظ دلاله على جزء المعنى
اولا وبالذات بل ثانيا وبالعرض يعنى يكون دلالته على الجزء
تبعا لدلالته على الكل مثل دلاله لفظ المثلث على الشكل فان
المثلث لا يدل على الشكل بالذات بل دلالته عليه لانه راجه

مطالب صح

مفهوم صح

تحت المثلث فالحاصل ان دلالة التضمن عبارة عن دلالة اللفظ على
معنى لاندراجه تحت ما وضع اللفظ بازايه وقوله واما على طريق
الاستتباع فاعلم ان اللفظ اذا افاد مسماه وكان لذلك المسمى لازم
فانتقل الذهن من المسمى الى لازمه كان ذلك دلالة الالتزام ثم ان
الازم قد يكون وصفا من اوصاف ذلك الشيء وقد لا يكون فمثال
الاول دلالة الانسان على قابل صنعة الكتابة ومثال الثاني
دلالة السقف على الحايط فلاجل ذلك اورد الشيخ هذين المثالين
واقول دلالة المطابقة هي الوضعيه فاما دلالة التضمن والالتزام
فعقليتان فان اللفظ اذا وضع بازاء معنى امتنع ان لا يكون له دلالة
بالتبعيه على اجزائه ولوازمه فظاهر من هذا انه ليست العلة في
مهجورية دلالة الالتزام كونها عقليه والا لوجب ان يصير التضمن
ايضا مهجورا بل السبب في ذلك انه لو اعتبر دلالة على لوازمها لكان
لا يخلوا اما ان يدل على جميع لوازمه او على اللوازم البينه والاول
محال والا للزم ان يكون للفظة الواحدة دلالة على معاني غير
متناهيه ولما اختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال
لا جرم لا يصلح للتعويل عليه بخلاف دلالة التضمن فان اجزاء الماهية
متناهيه ومع كونها كذلك امتنع العلم بالماهية الا عند العلم

اللفظ صح

بجميعهما

بجميعها فظهر الفرق ونقول لما كان التضمن والالتزام دلالتين بالتبعيه
فمن الممتنع حصولهما الا عند حصول المطابقه لكن المطابقة قد توجد عند
عدم التضمن اذا كان المعنى بسيطا خاليا عن التركيب لكن لا ينفك عن
الالتزام فانه شيء من الماهيات عن شيء من اللوازم واقلها انها ليست
غيرها وان كانت سلبيه   الى المحمول اذا قلنا ان الشكل محمول
على المثلث الى اخره   لسايل ان يسال فنقول اذا قلنا المثلث
شكل فمفهوم المثلث هل هو مفهوم الشكل او مغاير له فان كان المفهومان
واحد فلا حمل ولا وضع الا في الالفاظ وذلك عديم النفع في المباحث
العقليه وان كان المفهومان متغايرين فالشيء كيف يعقل ان يكون
هو ما يغايره فنقول ان الهو هو يستدعي التغاير من وجه والاتحاد من
وجه وههنا مفهوم المثلثيه مغاير لمفهوم الشكليه لكن الذات الموصوفه
بهما واحد فلاجل ذلك صح الهو هو وقوله سوا كان في نفسه
معنى ثالثا او كان في نفسه احدهما فتحقيق القول فيه ان استعداد الذات
للموضوعيه ليس لكونها ذاتا مطلقا والا لاستعد كل ذات لما استعد له
كل ذات بل الشيء انما تتحقق حقيقته وتحصل ماهيته عند تقيد ذاته
بقيد مخصوص ولاجل ذلك يكون مستعدا للموضوعيه ساير الاوصاف
ولا شك ان ذلك الوصف لا يمكن ان يكون مشتركا بينه وبين غيره

والا لكان هو غيره فاذن ذلك الوصف مختص به فظاهر من هذا ان
الاوصاف العامة بطبا عها محمولات فالوصف الخاص الذى يعيد به ماهية
الشى وذاته هو الذى يستحق بطبعه ان يجعل الذات معه موضوعه فاذا
فرضنا ان الانسانية كذلك وقلنا الانسان حيوان كان الحمل والوضع
اللفظيان مطابقين للامر فى نفسه ولئن قلنا الحيوان انسان يكون المحمول
فى اللفظ موضوعا فى المعنى وبالعكس فاما اذا قلنا الكاتب ضاحك فههنا
الموضوع بالحقيقة لهما شى ثالث لان الذات انما تصلح وتستعد للموضوعية
الضاحكية لا لتقيده بقيد الكاتبية بل بقيد الانسانية هى الامر الذى والانسانية مع
تستحق الذات باعتباره الموضوعية وهى امر ثالث مغاير للضاحكية و
الكاتبية الى اللفظ المفرد والمركب اللفظ قد يكون مفردا او قد يكون
مركبا قيل فى التعليم الاول المفرد هو الذى لا يكون لجزئه دلالة اصلا
واعترضوا عليه بعبد الله وما يجرى مجراه فانه مفرد مع ان لجزئه دلالة
على معنى فاجابوا عنه بان دلالة اللفظ وضعيه ومعلوم ان عبد الله
لما جعل علما فانه لا يكون لشى من جزئيه دلالة اصلا فانه يكون قايما مقام
الاشارة، فاما اذا جعل اسم معنى فانه يكون لكل واحد من جزئيه دلالة
ويكون عند ذلك مركبا فقيل عليه ان وضع الالفاظ المفردة بازاء المعنى
امر وضعى فلا جرم جاز ان يختلف ذلك باختلاف الاوضاع واما
كونهما

كونهما مفرده ومركبه فذلك امر عقلى لا يمكن ان تتغير فكيف يمكن ان
يصير عبد الله مفردا فاجابوا عنه بانا متى بقينا كل واحد من جزئى عبد الله
على مفهومهما كان التركيب واجبا لكنا عند ما جعلناه علما اخرجنا كل
واحد من جزئيه عما كان لهما من الدلالة فلا جرم صار مفردا ثم ان
هولا المعترضين رسموا المفرد بانه الذى لا يدل جزءه منه على جزء من
معناه بل على امرين خارجين والشيخ اختار فى هذا الكتاب رسم المعلم
الاول ويقول فى الشفاء ان الزيادة التى زادوها محتاج اليها للتفهيم
لا للتتميم وبعض الفضلا من المتاخرين زعم ان اللفظ اما ان لا يكون لشى
من اجزايه دلالة اصلا وذلك هو المفرد او يكون لاجزايه دلالة فلا يخلو
اما ان يكون دلالة اجزائه ليس على اجزا معناه وذلك مسمى بالمركب
مثل عبد الله ومعد يكرب اذا جعلت اعلاما واما ان يكون دلالة
اجزايه على اجزا معناه وذلك مسمى بالمولف وقوله والمركب ما يخالفه
فاعلم انه لا فرق بين المركب والمولف على راى الشيخ فلهذا جعل ما يقابل
المفرد مركبا ويقول كل لفظ مفرد دال على معنى فاما ان يكون مستقلا
بان يخبر عنه اولا يكون فان كان مستقلا بان يخبر عنه اولا يكون
فان كان مستقلا فاما ان يكون له دلالة على زمان وجوده او لا
يكون فالذى لا يكون مستقلا هو الحرف والذى يكون مستقلا ولم

دلالة على الزمان المحصل لمعناه فهو الكلمه والذى يكون مستقلا ولا يكون
له دلالة على زمان معناه فهو الاسم ولما كانت المفردات هى هذه فالمركبات
انما يتركب عنها والمفيد من جملة الاقسام ثلاثه الاسم مع الاسم او
مع الكلمه او مع الاداه ثم ان الاسم والكلمه قد يكون المفهوم منهما مستقل
بالمفهوميه وقد لا يكون فان كانا مستقلين كان التركيب منهما تاما و
اذا لم يكونا كذلك فهما مثل الروابط اما من الاسما فكهو وما يقوم مقامه
ومن الكلمات فمثل كان ويكون الناقصين وهما فى الحقيقه مثل الحروف
والتركيب الحاصل من ذلك يكون ناقصا واما الحرف فان افاد
معنى الفعل كان تركيب الاسم معه تركيبا تاما مثل ما فى الندا والا
كان ناقصا فظاهر ان كل ما يتركب عن الاسم والكلمه فهو ليس بتام
بل التام لا يتركب الا عنهما فان قيل قول الشيخ او فعل وهو الذى
يسميه المنطقيون كلمه مشعر بان كل ما يسمى فى العربيه فعلا فهو
عند المنطقيين كلمه هو قد ذكر فى كتب البسيطة ان الافعال الداله على
حركات النفوس وعلى المخاطبة وبالجمله كل ما يحتمل الصدق والكذب
مثل يمشى ومشيت ومشينا ليست عند المنطقيين من الكلمات
لاجل انها ليست من المفردات فنقول انه جعل المفرد الذى عنه يتركب الفعل صح
المركبات كلمه وما ذكره من الافعال فهو من قبيل المركبات فليس بين

قوليه

قوليه تناقض فان قيل ولماذا ذكر الشيخ فى اثناء الكلام حد الكلمه
دون الاسم فنقول لان الاسم والكلمه يشتركان فى صفات ثبوتيه
ثم ان الفعل يختص بصفات اخر ثبوتيه والاسم يتميز عنه بسلب تلك
الصفات عنه وقد ثبت فى الكتب البسيطه ان الملكات اذا عرفت عرفت
اعدامها وبيان ذلك ان الاسم لفظة مفردة داله بالتواطو على معنى
فهذه صفات اربعه مشتركه بين الاسم والفعل والحرف اما كونه لفظا مفردا
فقد عرفته واما كونه دالا فلان المتالف من الحروف قد يكون له دلالة
على معنى ذهنى وقد لا يكون ثم ذلك المدلول قد يكون مستندا الى الخارج
مثل السما والارض وقد لا يكون مثل العنقا واما كونه بالتواطو فلان الالفاظ
الداله قد يكون دلالتها بالطبع لا بالاصطلاح كمن يقول اخ فيدل على
الوجع ويقول اح اح عند السعال فيدل على اذى الصدر وليس ذلك على سبيل ان
الناس تواطوا على استعمال ذلك عند السعال مستعملين اياها لتفهيم اذى
الصدر وهذه وان كانت اصواتا فهى ايضا الفاظ لكونها مركبات من
الحروف فهذه الصفات الاربعه مشتركه بين الثلاثه فاذا زدنا قيدا
خامسا وقلنا على معنى مستقلا بنفسه خرج الحرف فيكون امتياز الحرف
عن الاخيرين بقيد عدمى وهو عدم استقلاله بالدلاله ويكون هذه القيود
الخمسة مشتركة بين الاسم والفعل فاذا زدنا قيدا سادسا وقلنا الموضوع غير

معين خرجت الاسماء الاجناس وبقيت الاسما المشتقه والكلمات ويكون
امتيازاسما الاجناس عن الاسما المشتقه والكلمات بقيد عدمي فاذا اردنا
قيدا سابعا وقلنا مع الدلالة على الزمان المحصل لذلك المعنى خرجت الاسما
المشتقه ويكون امتيازها عن الكلمات بقيد عدمي فظاهر هذا ان التقابل بين
الفعل وبين الاخيرين قريب من تقابل العدم والملكه لما فيه من تعريف الاخرين
بالقوه فان قيل قولكم الاسم لا يدل على الزمان المعين فمنقوض باليوم والغد
والامس والمتقدم والمتاخر والاصطباح والاغتباق وحله ان اللفظ قد
يكون مسماه نفس الزمان مثل اليوم والامس والغد وقد يكون جزءا من مفهومه
مثل الاصطباح والاغتباق وقد يكون الزمان خارجا عن مفهومه ويكون
مدلوله عليه بتصريف الكلمه ومعنى التجريد من الزمان هو ان لا يكون للفظ الدلاله
على الزمان الذي يلحقه كما ان التجريد من البياض هو التبريه من البياض الذي
لو لم يجرد عنه كان لاحقا والتجريد انما يكون عما لا يكون داخلا في الذات
فان الشي لا يقال انه مجرد عن ذاته او جزء ذاته فمعنى قولنا مجرد عن الزمان
هو ان لا يدل معه على زمان يلحقه واما لفظ الزمان فهو يدل على
معنى هو نفس لفظ الزمان ولفظ الاصطباح والاغتباق دال على معنى
جزءه الزمان فظهر الفرق ولنرجع الى التفسير فنقول قوله مثل قولك حيوان
ناطق معناه ان مثال المركب التام الدلاله هو قولك حيوان ناطق ومنه ناقص

المحصل

مثل

7

مثل قولك في الدار ولا انسان فان الجزء من امثال هذين يراد به الدلاله لها الا ان
احد الجزئيين اداة لا يتم مفهومها الا بقرينه مثل لا وفي فان قول القايل زيد
في او زيد لا لا يكون قد دل على كمال ما يدل عليه في مثله ما لم يقل في الدار او لا انسان
لان في ولا اداتان ليستا كالاسما والافعال فاعلم ان الحرف اذا انضم الى الاسم
فقد يكون المجموع تام الدلاله وقد لا يكون اما الذي يكون فمثل ان الاسامي
المحصله كالعالم والبصير اذا اقترن بهما حرف السلب فانه يصير ذلك المجموع دالا على
خلاف معنى المحصل مثل اللاعالم واللابصير وليس هذا التركيب على الفاظ مستقله
في الدلالة بنفسها فان حرف السلب اداة لا يدل الا مقرونه بشي اخر ولفظ لا وان
كان للسلب فلا يدخل ههنا للسلب فان ليس ههنا سلب وايجاب بل يصلح ان
تسلب وتوجب وان توضع للسلب والايجاب معا واما الذي لا يكون تام الدلاله فكما
اذا قلت زيد واردت بكلمة لا سلب شي عن زيد فان ذلك لا يتم الا اذا انضم اليه
ذلك المسلوب مثل ان يقول زيد لا بصير فان قيل ما فايده قوله في مثله مع انه لو ترك
هذا القيد واقتصر على قوله لا يكون قد دل على كمال ما يدل عليه كان الكلام ظاهرا
فنقول لانا بينا ان حرف السلب قد يقرن بالاسم ويكون المجموع تام الدلاله وذلك
اذا لم يقصد سلب شي عنه فاما اذا قصد سلب شي عنه فانه لا يتم الا بذكر
المسلوب فقوله في مثله معناه انه اذا قيل زيد لا لا يكون قد دل على كمال
مدلوله في مثل هذه الدلاله على سلب شي عنه اذا انضم اليه غيره

هذه

الى اللفظ الكلى والجزئى هو الذى نفس تصوّر معناه يمنع وقوع الشركة فيه ولقايل
ان يقول الشيخ جعل رسم الجزئى بانه الذى نفس تصور معناه يمنع من وقوع الشركة
علة لان يرسم الكلى بانه الذى نفس تصوّر معناه لا يمنع من وقوع الشركة
فيه فما السبب لذلك فنقول بعض الناس اعتبر فى الكلى ان يكون مشتركا فيه بين
كثيرين بالفعل اما فى الخارج واما فى العقل والشيخ لا يعتبر ذلك بل المعتبر ان
لا يمنع نفس مفهومه عن الشركة سواكانت الشركة بالفعل او بالقوة اولا بالفعل
ولا بالقوة وبنبه بهذا التعليل على تحقق مذهبه وبيانه وهو ان الجزئى مقابل
للكلى فلا بدّ وان يكون بين حدّيهما تقابل ولا شك انه لا يكفى فى كون الشئ
جزئيا شخصيا امتناع وقوع الشركة فيه كيف كانت بل ان يكون نفس تصوّر
معناه مانعا عن الشركة فان الشخص المعين انما يكون ذلك المعين اذا امتنع تصوّر
تلك الشخصية لغيره واذا ثبت ان الجزئى هو الذى نفس تصوّر معناه يمنع الشركة
والكلى مقابل له وجب ان يكون الكلى هو الذى نفس تصوّر معناه لا يمنع وقوع
الشركة فيه وانه لا يعتبر فى كون الكلى كليا حصول الشركة بالفعل او بالقوة ق
قولـه فبعضه مشترك فيه بالفعل الى اخره فاعلم ان الذى لا يمنع نفس
تصوره من الشركة لا يخلوا اما ان يكون لكثرة حاصلة فيه او لا يكون حاصلة
لكنها ممكنة للحصول او يكون ممتنعة للحصول لكن لا لنفس المفهوم فان المفهوم
من واجب الوجود يستحيل وقوع الشركة فيه لكن لا لنفس هذا المفهوم والا لما

احتج

٨

احتج الى البرهان فى معرفه وحدته فهذا هى الاقسام الثلاثة التى ذكرها
الشيخ ويشبه ان يكون هاهنا قسم رابع وهو الذى لا يكون الواحد من
مفهومه حاصلا فى الوجود مثل العنقا وبالجملة الالفاظ الدالة على
اثار نفسانية غير مستندة الى موجودات خارجية فانها كلية وان لم يوجد
واحد من تلك المتصورات فى الوجود واعلم ان الجزئى قد يراد منه معنى
اخر وهو اذا كان معينان احدهما اخص من الاخر فيسمى ذلك الخاص
جزئيا لذلك العام وذلك مثل الانسان فانه جزئى بالنسبة الى الحيوان
واعلم ان المفهوم من الجزئى بالاعتبارين مختلف وذلك لان الجزئى بالمعنى
الاول ليس بالاضافه الى شئ واما الجزئى بالمعنى الثانى فان جزئية بالقياس
الى ما فوقه وايضا فان الجزئى بالمعنى الاول يمتنع ان يكون كليا وبالمعنى
الثانى لا يمتنع واعلم انهما يختلفان اختلاف الاعم والاخص فان
كل جزئى بالمعنى الاول جزئى بالمعنى الثانى ولا ينعكس الى الذاتى
والعرضى اللازم والمفارق ان المحمولات الى اخره من الماهيات
ما هى بسيطة ومنها ما هى مركبة ولا بدّ من الاعتراف بحقايق بسيطة
اذ لو كانت كل حقيقه مركبة لزم التسلسل وان يكون كل حقيقه مركبه
من اجزاء غير متناهيه ويكون فى كل جزء منه ايضا اجزاء غير متناهيه
فيكون فى الشئ الواحد كثرة غير متناهية لا مرة واحدة بل مرارا غير متناهية

وذلك باطل ومع بطلانه يجب الاعتراف بالبسيط فان كل كثرة فلا بد فيها
من الواحد فان لم يوجد الواحد لم توجد الكثرة فظاهر ان من الحقايق ما
يكون بسيطة بعيدة عن التركيب وكل ما كان كذلك فانه لا يكون لشي من
المقومات والذاتيات فاما الحقايق المتركبة المتالفه من عدة امور فانها
انما تتحقق عند اجتماع تلك الامور واذا تحققت فربما يلزمها بعد تمامها
شي من اللوازم الحقيقيه وكل ما يتوقف تحقق الماهية على اجتماعه فهو الذاتي
والذي يتوقف تحققه على الذات فهو العرضي واذا عرفت ذلك فنقول
لما كانت الماهيات متوقفه في تحققها على الذاتي لاجرم كان الذاتي متقدما
على الماهيه في الوجودين اعني الذهني والخارجي وفي العدمين ايضا فهذا هو
تحقيق القول في الذاتي فاعلم ان الحكما يذكرون للذاتي خواصا ثلثا الخاصيه
الاولى هي ان الذاتي اذا اخطر بالبال واخطر ما الذاتي ذاتي له لا يمكن ان
يتصور الذات الا اذا تصور الذاتي اولا وهذا الكلام يحتمل وجهين
احدهما ان الذاتي يجب ان يتقدم تصوره على تصور الذات الثاني ان
الذاتي يجب ان يتصور تقدمه في الوجود الخارجي على الذات وكلى الوجهين
حق اما بيان انه يجب ان يتقدم تصوره وذلك لان حقيقة كل شي اذا
كانت مركبه فهي لا ترتسم في النفس كذلك الا ومعلوم ان حصول المركب متاخر
بالذات عن حصول مفرداته فلاجرم وجب ان يكون تصور مفردات الحقيقه

تحقيق القول في الذاتي

وكلا

المركبة

٩

المركبه متقدما على تصور تلك الحقيقه واما بيان انه يجب ان يتصور تقدمه
في الوجود الخارجي فلان تقدمه اذا كان لازما من لوازم حقيقه ذلك
الذاتي وقد ثبت انه لا يتصور العلم بتلك الحقيقه المركبه الا بعد العلم بمفرداتها
وجب من العلم بتلك المفردات العلم بتقدمها واعلم ان ههنا اشكالا و
هو ان اجزا الحقيقه على التحقيق عله لتحقق الحقيقه والعله متقدمه بالوجود
على المعلول فاجزا الحقيقه متقدمه بالوجود على الحقيقه المجرده عن الوجود
كيف يكون موصوفه بالوجود هذا خلف فنقول الذاتي متقدم على الذات
لا لاجل انه متى وجد كان وجوده متقدما على وجود الذات فهذا
الحكم صادق في حال الوجود وقبله وبعده كما انا نقول المغناطيس هو
الذي يجذب الحديد اذا وجده فان هذا الحكم صادق سوا كان جاذبا
للحديد او لم يكن الخاصه الثانيه قالوا الذاتي هو الذي لا يحتاج في حصوله
للذات الى علة اخرى فالجاعل للانسان هو الجاعل للحيوان وجعل الانسان
هو جعل الحيوان اذ لو كان جعل الانسان غير جعل الحيوان لامكن جعل الانسان
مع عدم جعل الحيوان وذلك محال ثم قالوا ان بعض لوازم الماهيه يشارك
الذاتي في ذلك فان جاعل الاربعة جاعل الزوجية اذ لو كان ذلك
بجعل اخر لامكن ان توجد الاربعة مع عدم الزوجية فهذا ما قالوه
ولست افهم هذا الكلام كما ينبغي وذلك لان الذاتي جزء من الذات

فالحقيقة

وجزء الذات مغاير للذات ومن المعلوم ان النسبة الى الشى مغاير للنسبة
الى غيره لاسيما عند من يقول الشئ البسيطه لا يصدر عنه الا معلول واحد
ولا يلزم من امتناع جعل الذات الا مع جعل الذاتى ان يكون جعل الذات هو
عين جعل الذاتى فمن الجايز ان يكون جعل الذات وان كان مغايرا لجعل الذاتى
الا انه يكون متوقفا عليه متاخرا عنه فلذلك يستحيل جعل الذات
عاريا عن جعل الذاتى بل الحق ان جعل الذاتى متقدم على جعل الذات وجعل
الذات متقدم على جعل اللوازم لان الماهيه هى العله للازمها فهذا هو
الحق ولعل مراد المتقدمين بذلك ان علّة الذاتى علة الذات بواسطة
تلك الذاتيات فانه متى تحققت الذاتيات امتنع تحقق تخلف الذات
لان الذات معلول اجتماع الذاتيات ومتى تحقق الذات امتنع تخلف
لازم الماهيه لان لازم الماهيه معلول الماهيه فهذا ما عندى فى هذا
الموضع الخاصّة الثالثه هى ان الذاتى ما يمتنع رفعه عن الشى وجودا وتوهما
وسنبين ان بعض اللوازم ايضا كذلك واذ قد ذكرنا ما اردنا ذكره فلنرجع
الى التفسير قوله لست اعنى بالمقوم المحمول الذى يفتقر اليه الموضوع
فى تحقق وجوده بل الذى يفتقر اليه فى ماهيته معناه ان الذى يكون
الماهيه معلولة له ومحتاج فى تحققها اليه هو الذاتى لا غير قوله ولهذا
لا يفتقر فى تصور الجسم جسما الى ان يمتنع عن سلب المحلوقيه عنه من

تحقيق

لان صح

حيث

حيث يتصوره جسما او يفتقر فى تصوّر المثلث مثلثا الى ان يمتنع عن
سلب الشكليه فاعلم ان الامتناع عن السّلب هو الاعتراف بالثبوت
فكانه قال الذاتى هو الّذى يجب اثباته للشى لكنه عدل عن هذا العبارة
لدقيقة لطيفه وهى ان الانسان انمّا يكون عالما بالانسان ولا يخطر
بباله فى ذلك الوقت جميع ذاتياته من الجسميه والنمو والتغذى واذا
لم يحضر فى ذهنه تلك الذاتيات كيف يمكنه الحكم باثباتها للموضوع
فلو انه قال الذاتى يجب اثباته للموضوع بطل ما ذكرناه وما قوله يجب
ان يمتنع عن سلبه عنه فمعناه انه متى حضرت تلك الذاتيات
فى الذهن فانه يمتنع سلبها عن الذات فان الامتناع عن السلب مشروط
بالحصول فحينئذ لا يتوجه عليه ما ذكرنا من الاشكال وها هنا موضع
لطيفه وهى ان الشيخ علل وجوب الامتناع عن سلب الوصف بكون
الوصف ذاتيا للموضوع ثم انه بيّن بعد ذلك ان من اللوازم ما يكون
كذلك وتعليل الحكم العام بالعلة الخاصه فيه نظر فان تساوى
الزوايا القايمتين من المثلث المتساوى الساقين ليس لكونه متساوى
الساقين فلو ان انسانا قال المتساوى الساقين لكونه مساوى
الساقين تساوى زواياه لقايمتين لكان كلامه خطا وكذلك
تعليل وجوب الامتناع عن السلب بكون الوصف ذاتيا مع ان الحكم ثابت

ربما
نور
تمكنه الحكم

فى الذاتى وفى غيره يكون خطا ويمكن ان يجاب عنه بان تعليل الاحكام
المتساويه بالامور المختلفه جايز   الى الذاتى المقوم اعلم ان كل شى
الى اخره   فى قوله الكلام نظر لانا بيّنا انّ من الحقايق ماهو بسيط بعيد
عن انحا التركيب واذا لم يكن لتلك الحقيقه شى من الاجزا استحال ان يقال انه
يجب حضور اجزائها معها بل الصحيح ان يقال كل شى له ماهيه مركبة فانها
لا تتحقق الا عند حضور اجزايها اللّهمّ ان يقال ان لفظة الماهية مخصص
بالاصطلاح بما يكون فيه تركيب فحينئذ يكون الكلام مستقيما وهذا الا
صطلاح مما جرى فى كلام الشيخ قوله واذا كانت له حقيقه غير كونه موجودا
احد الوجدين وغير مقوم به فالوجود خارج عنه فاعلم ان لسايل ان يسال
فيقول الموجود امّا واجب ومكن امّا الواجب فقد ثبت ان وجوده عين
ماهيته واما الممكن فقد ثبت ان وجوده خارج عن ماهيته فامّا القسم
الثالث وهو الذى يكون وجوده جزا من ماهيته فهو محال اليس له ثبوت فلمّا
ذا اورده الشيخ فنقول انه وان لم يكن له فى الوجود حصول الا انه من جملة
الاقسام وايضا فلان الاشيا اذا اخذت مع اعراضها صارت تلك
الاعراض من مقومات ذلك المجموع فعلى هذا اذا اخذت الماهيه من
حيث هى موجوده كان الوجود مقوما لها فعرفنا ان لهذا القسم ايضا
من الامور نظيرا قوله فالوجود معنى مضاف لازم او غير لازم فاعلم ان

الذى

الذى الوجود يكون خارجا عن ماهيته لكنه يكون لازما له فذلك مثل العقول
والافلاك وبالجمله الممكنات الابديه الوجود وامّا الذى يكون الوجود
غير لازم لماهيته فذلك مثل الصور والاعراض فى عالم الكون
والفساد قوله واسباب وجوده غير اسباب ماهيته معناه ان
اسباب الماهيه هى الماده والصوره باعتبار والجنس والفصل
باعتبار واما اسباب الوجود ففى الفاعل والغايه قوله مثل الانسانيه
فانها فى نفسها حقيقه الى اخر الفصل فاعلم انه احتاج فى تعريف
ان يُميّز بين مقومات الماهيه وبين مقومات الوجود حتى لا يشتبه
احدهما بالاخر وذلك انما يتاتى ببيان ان الوجود مغاير للماهيه
وانها زايد عليها واحتجّ على ذلك قد يكون معلولة حال ما يكون
وجودها مشكوكا فيه والمعلوم غير المشكوك فيه فالوجود زايد عن
الماهيه فان قيل هب ان الماهيه امكن تعقلها عند عدمها فى
الخارج حتى وجب ان يكون مغايرة لوجودها فى الخارج لكن يستحيل
ان تعقل الماهية عند عدمها فى الذهن فكيف وجب هاذه الحجه
ان يكون الوجود الذهنى زايدا عن الماهيه فنقول انا استدللنا
على صحة علمنا بالحقيقه مع الشك فى الوجود الخارجى على تغايرهما
ولذلك امكننا ان نعقل الماهيه مع الشك فى الوجود الذهنى

هذه

لها ولذلك ان بعض الناس يزعم ان التعقل عباره عن اضافة القوة
العاقله الى ماهية المعقول او ليس للماهية المعقولة وجود فى الذهن
الى ان يثبت ذلك بالبرهان فثبت ان الماهيه قد تعقل عند
ما يكون الوجود الذهنى مشكوكا فيه وذلك يوجب ان يكون الوجود
الذهنى زايدا على الماهية قوله اما الانسان فعسى ان لا يقع الشك
فى وجوده الى اخره فاعلم ان من الحقايق ما يتعذر الشك فى وجودها
لا لان العلم بحقايقها يقتضى العلم بوجودها بل لاجل ان الاحساس
لحصول جزئياتها فى الخارج يمنع من الشك فى وجودها ولكنها محا
لو لم يحس بتلك الجزئيات صح فى وجودها وعلى هذا يكون البرهان
المذكور مطردا فيها ايضا والشيخ انما فرض فى الانسان لانه وما
يجرى مجراه يتوجه فيه هذا الشك فاذا تبين ان هاده الحجة مستمره فيه هذه
كان استمرارها فى ساير الاقسام اظهر فان قيل كما انا يمكننا
ان نعقل الماهيه مع الشك فى وجودها وكذلك يمكننا ان نعقل
حقيقه الوجود مع الشك فى ان الوجود هل هو حاصل ام لا فى الخارج
فليزم من هذا ان يكون للوجود وجود اخر وذلك يوجب التسلسل
فنقول عنه جوابان الاول ان الوجود وحده مما لا يستقل بالمعقو لية
ولا بالمحكوميه معناه ان الوجود لا يمكن ان يحكم عليه وحده

بالحصول

١٢

بالحصول واللاحصول بل المحكوم عليه بذلك انما هو الماهيه
ولما لم يكن الوجود مستقلا بهذه المحكوميه اندفع الشك الثانى و بهذه صح
هو ان الشك فى حصول الوجود ليس شكا فى انه هل حصل له وجود ام لا
بل هو شك فى انه هل حصل هو للماهيه ام لا وبيان ذلك وهو ان
الوجود امتنع ان يصير موصوفا بالوجود والا لوجب ان يكون الشى الواحد
من الجهه الواحده موجودا مرتين ويمتنع ايضا ان يصير موصوفا
باللاوجود والا لعرض ان يكون الشئ من جهة ما هو موجود لا يكون موجودا باللا
وذلك محال فعرفنا بهذا ان الشك فى حصول الوجود ليس شكا فى انه
هل حصل وجود ام لا بل هو شك فى انه هل حصل هو للماهية او لا وذلك
لا نزاع فيه بل هو الذى تمسكنا به فى ان الوجود زايدا على الماهيه فهذا
تقرير هاذه الحجه وقد ذكرنا حججا كثيره على اثبات هذا المطلوب فى كتابنا هذه
المسمى بنهاية العقول منها انا نجد التفرقه بين قولنا الجوهر موجود وبين
قولنا الجوهر جوهر وذلك يوجب التفرقه بين كونه جوهرا وبين كونه
موجودا ومنها ان الشى اذا اشرط فيه وجوده يمتنع ان يعرض له امكان
العدم واذا اشرط فيه عدمه امتنع ان يعرض له امكان الوجود وهو عند
قطع النظر عن الشرطين يعرض له الامكان فاذن حقيقته مغايره لوجوده
وعدمه ومنها ان الحقايق غير معلله والا لكنا اذا قدرنا عدم علته

السواد وجب ان لا يبقى السواد سوادا او الوجود معلل فاذا الحقايق مغايرة
للوجود ومنها وهو ان الفصل لا يكون علة للماهيه الجنس والا لامتنع و
جود الجنس منفكا عنه لامتناع انفكاك الشئ عما يقوم ماهيته وهو
علة لوجود الجنس فالماهيه غير الوجود ان الوجود مشترك بين
الموجودات والماهية غير مشترك فيها فالوجود غير الماهية وبيان ان
الوجود مشترك من وجوه الاول ان السلب يقابله امر واحد وهو الثبوت
فالثبوت واحد فى الامور الثابته الثانى ان الثابت مورد القسمه بالامكان
والوجوب ومورد القسمة مشترك بين القسمين فمفهوم الثابت مشترك بين
الواجب والممكن الثالث ان الشى الواحد لا يكون واجبا وممكنا فى وجوده
ولو كان للوجود مفهومات مختلفه لصح ان يكون باحد مفهوميه واجبا
وبالمفهوم الثانى يكون ممكنا الرابع وهو ان الوجود بين التصور غنى عن التعريف
لعمومه وخصوصيات الماهيات ليست كذلك فهما متغايران الخامس
من قال بان الوجود غير مشترك كان حكمه بعدم الاشتراك يعم كل وجود وذلك
انما يتم ان لو كانت الوجود مشتركا السادس انا اذا عرفنا انه اذا وجد شئ
ثم علمنا بعد ذلك بانه سوادا او بياض او جوهر او جسم لا يختلف العلم الاول
ولولا ان المعلوم الاول مشترك بين هاذه الاقسام والا لما صح ذلك فيهما فهذه
الوجوه وغيرها مما استقصيناها فى ذلك الكتاب دالة على ان الوجود

زايدا على الماهيه قوله لجميع مقومات الماهيه داخلة فى الماهيه فى التصور
وان لم يخطر بالبال مفصله كما لا يخطر كثير من المعلومات بالبال لكنها اذا
خطرت تمثلت فاعلم انا قد بينا ان الحقيقه لما كانت مركبة استحال
حصولها سواء كانت فى الخارج او فى الذهن الا مع حضور اجزايها ولكن
ذلك يشكل من حيث انا ربما نعرف حقيقه الانسان او غيره وان كان
فى تلك الحالة غير مستحضر بن لجميع ذاتياته على التفصيل وجوابه انها وان
لم تكن حاضره على التفصيل الا انها اذا خطرت بالبال تمثلت واعلم ان هذا
الكلام يحتمل وجهين الاول هو ان الحكما يقولون ان التعقلات على اقسام ثلثه الاول
التعقل الذى يكون بالقوه مثل ما اذا لم يكن الانسان عالما بشى الا انه يمكنه
تحصيل العلم بذلك الثانى التعقل الذى يكون بالفعل على التفصيل كالانسان
العالم بمسئله من المسايل المستحضر لجميع مقدماته وجميع مقوماته بالفعل
الثالث العلم البسيط وهو كما كان الانسان عالما بمسئلة من المسايل لكنه
يكون هو ذاهلا عنها فاذا اسئل عنها حضر الجواب عنها فى ذهنه دفعه
واحده ثم انه ياخذ بعد ذلك فى تحصيل ذلك الجواب فالذى حضر فى ذهنه اولا صح
ليس علما بالقوة لانه يجد تفرقه بين تلك الحالة وبين الحالة التى قبلها
فان الانسان كان قبل السوال ذاهلا عن تلك المسئلة وحين ما سيل
عنها فلا شك انه حضر الجواب فى ذهنه والذى يوجب القطع بذلك انه

عند ما سيل عن تلك المسئله يعلم قدرته على الجواب عنها والعلم بالقدرة
على الشئ فرع على العلم بالمقدور ولان العلم باضافة امر الى امر يتضمن العلم بكلا
المضافين فلولا علمه بالجواب والا لامتنع ان يحصل له العلم باقتداره على
الجواب فظهر انّ علمه في تلك الحاله بالجواب عن تلك المسيلة ليس علما بالقوة
وهو ايضا ليس علما تفصيليا لان التفصيل انما يحصل بعد ذلك فظهر ان
ذلك حاصل بالفعل لكنه ليس على التفصيل بل هو العلم البسيط الذي
يكون مبدا لما يحصل بعد ذلك من التفصيل واذا ثبت ذلك فنقول
الانسان العالم بماهية من الماهيات ربما يكون علمه باجزاء تلك الماهية
بسيطا ويكون بحال متى حاول استحضار تلك الذاتيات فانها تحضر
على التفصيل وقبل ذلك التفصيل لم يكن خاليا عن العلم بتلك الذاتيات
بل كان عالما بها على الوجه البسيط فهذا احتماله واحد وهو عندي
ضعيف لان العلم عباره عن حضور صورة المعلوم في العالم ومعلوم ان
الاجزا الداخلة في قوام ذلك المركب متخالفة بالحقيقه فنقول اما ان
تحصل في الذهن من تلك الذاتيات صورة او لا تحصل فان لم يحصل
صورة من تلك الذاتيات لم يحصل العلم بتلك الذاتيات وان حصلت
فلا تخلوا اما ان تحصل صوره واحدة مطابقه لجميع تلك الذاتيات او
يحصل بحسب كل ذاتي من تلك الذاتيات صورة على حده والاول باطل

لان

١٤

لان الصوره الذهنيه مطابقه للصورة الخارجية فلو حصل في الذهن صورة
واحدة مطابقه لجميع الذاتيات لزم من ذلك ان يكون تلك الصورة مساوية
في الحقيقه لحقايق كثيرة فيكون للشي الواحد ماهيات مختلفه وذلك محال
فبان ظاهرا انه لا بدّ وان يحصل في الذهن صور مختلفه كل واحد منها
مطابقه لواحد من تلك الذاتيات ولا معنى للعلم التفصيلي الا ذلك فظاهر ان
الذي ادعوه من العلم البسيط قسم ثالث كلام باطل واما العالم بالمسئلة
اذا سيل عنها فان علمه بذلك الجواب يكون بالقوة الا انه الى الفعل اقرب
من القوة التي كانت قبل ذلك ومن الجايز ان تختلف مراتب القوه بحسب
القرب والبعد من الفعل واما علمه بقدرته على الجواب فهو علم لشي يرفع
ذلك السوال واما حقيقة ذلك الشي فهي مجهولة غير معلومة واما
الاحتمال الثاني فهو انه ليس من شرط العلم بالحقيقه حضور العلم بمقوماتها
بل من شرطه انه متى حصل تصور ذاتياته فانه يقع التصديق بثبوتها لتلك
الذات وتقدمها عليها في الوجودين وحاصله راجع الى ان الذاتي لا يجب
ان يتقدم تصوره بل يجب ان يتصور تقدمه لكنا قد بينا ان الذاتي يجب
ايضا ان يتقدم تصوره لان العلم به عبارة عن حصوله في الذهن ويستحيل
ان يكون له حصول الا عند حصول اجزائه وقد اعترف الشيخ بذلك
في قوله كل ما له ماهية فانها انما توجد في الاعيان وفي الاذهان اذا

كانت اجزاوها حاضرة معها فظاهر بيّن من هذا ان العلم بتمام حقيقه الشى
لا يحصل الا عند العلم بذاتياته اجمع على التفصيل بل من الجايز ان يعلم الشى
بلازم من لوازمه وان لم يكن ذاتياته معلومه مثل ما اذا علمنا من النفس انها
جوهر محرك للبدن فان كونها محركه للبدن امر لازم لماهيتها خارج عنها لا
جرم لا يلزم من ذلك العلم بتلك المقومات واما العلم بحقيقه الشى وماهيته
فانه ممتنع الحصول الا عند حصول العلم بتلك المقومات على التفصيل فهذا
ماعندى فى هذا الموضع وربما يكون عند غيرى ما هو احسن منه
النبي ص وقوله ولان الطبيعة الاصليّه لا يختلف فيها الا بالعدد مثل الانسانيه
فانها الشخص شخص تحتها وتفصيل الشخص بخواص لها فهى ايضا ذاتيه فهذا
هو المقوم فاعلم ان المعنى بالطبيعة الاصليّه حقيقه الشى وماهيته
التى هى معروض العوارض واللوازم وقد اختلفوا فى ان ذلك هل من قبيل الذاتيات
ام لا فمنع بعضهم من ذلك من حيث ان الذاتى ما يكون منسوبا الى الذات
فلو كان الانسان ذاتيا لكان ذاتيته انما تحقق بالنسبة الى الاشخاص
الداخله فيه فلا تخلو اما ان يكون نسبته بالذاتيه الى حقيقه الشخص
وماهيته وذلك هو الانسان فيكون الانسان ذاتيا للانسان ويكون
الشئ منسوبا الى نفسه هذا خلف واما ان يكون ذاتيا لتلك الاشخاص
من حيث هى اشخاص لكن الشخص ليس هو ذلك المعين لاجل الانسانيه فقط

بل ولاجل مشخصاته مثل لونه ومقداره فيكون تلك المشخصات ذاتية
لتلك الاشخاص فحينئذ لا يكون للانسانيه من كونها ذاتيه للشخص الا
ما لتلك المشخصات ثم ان الشيخ اجاب عن ذلك فقال المعنى بالذاتى هو
الكلى الذى يكون ارتفاعه سببا لارتفاع ما تحته من الجزئيات واما الذاتى
الذى لا يكون ارتفاعه سببا لارتفاع تلك الجزئيات سوا كان ممتنع الا
رتفاع كاللوازم او ممكن الارتفاع كالعوارض الغير اللازمة فانا لا نسميه
ذاتيا واذا ثبت ذلك فنقول ان ذاتية الانسان انما يكون بالنسبة
الى الاشخاص ولا يلزم من كون الانسانيه ذاتية لها ان يكون المشخصات
ايضا ذاتيه لها لان ارتفاع الانسانية سبب لارتفاع تلك الاشخاص
فاما ارتفاع تلك الاعراض المشخصه فانها لا يكون سببا لارتفاع
تلك الاشخاص بل منها ما يكون ممكن الزوال عن الاشخاص مع بقايها
ومنها ما لا يكون ممكن الزوال ولكن لا يكون ارتفاعها سببا لارتفاع
الاشخاص فظهر انه ليس نسبة الانسانية الى الاشخاص كنسبة
المشخصات اليها هذا ما ذكره الشيخ وان كان فيه موضع بحث كثير
واذا عرفت ذلك فقوله ولان الطبيعة الاصليه مقومة لشخص
شخص معناه انه لما كانت الانسانيه مثلا مقومة للاشخاص
التى تحتها بحيث يكون عدمها سببا لعدم تلك الاشخاص

ثم ان للشخص وراء تلك الماهيه صفات اخر زايده عليها وهي العوارض
فحينئذ يكون الماهيه جزءا من الشخص وللجزء مغاير للكل فلا جرم صح نسبة
الانسانيه الى الاشخاص بالذاتية فظهر ان الدال على الماهيه معدود
من الذاتيات والتحقيق عندى انه ليس الامر كذلك لان كون الانسان
ذاتيا للانسان اما ان يكون بالقياس الى القدر المشترك بين الاشخاص
الانسانيه فيصير المعنى ان الانسان ذاتى للانسان واما ان يكون
ذاتى بالقياس الى الجزئيات الداخله تحته لكن ماهية ذلك الجزئي
لا تيكون من الانسانيه التى هى مجرد ما به الاشتراك بل منها ومما به الامتياز
عما يشاركه فى الانسانيه واذا كان كذلك لم يكن الانسانيه تمام ماهية
ذلك الجزئي بل جزءا من تلك الماهيه فالحاصل ان الذى يكون الانسانيه
تمام ماهية استحال كون الانسانيه ذاتيه له لاستحالة كون الشيء منسوبا
الى نفسه والذى لا يكون الانسانيه تمام ماهيته لا يكون الانسانيه با
لنسبة اليه داله على ماهيته فاذا الشى الواحد بالنسبه الى الشى الواحد
يستحيل ان يكون ذاتيا له ودالا على ماهيته   لا العرضى
اللازم الغير المقوم واما اللازم الغير مقوم ويخص باسم اللازم وان كان
المقوم ايضا لازما فهو الذى يصحب الماهيه ولا يكون جزءا منها الى آخره
اقول كل صفة فاما ان يكون واجبة الثبوت للموصوف او لا

يكون

يكون فان كانت واجبة الثبوت للموصوف فانه يكون لازما اذ لا معنى
للازم الا ما لا ينفك الشى عنه ثم ان اللازم اما ان يكون جزءا من
الملزوم واما ان لا يكون فالاول هو الذاتى والثانى هو العرضى وظهر من
هذا ان الذاتى ايضا لازم لكن الاصطلاح قد تقرر على تخصيص اسم اللازم
بالوصف الذى لا ينفك عنه الذات ولا يكون داخلا فيه والشيخ رسمه
بانه الذى يصحب الماهيه ولا يكون جزءا منها واعلم انه يجب حمل الصحبه
على دوام الصحبه والا فينتقض بالعرضى المفارق فانه مصاحب للماهيه
وغير جزء منها مع انه ليس من قبيل اللوازم واما اذا حملنا الصحبه على
دوام الصحبه حتى يصير الرسم هكذا اللازم هو الذى يكون دايم الثبوت
للماهيه ولا يكون جزءا منها لا يتوجه عليه النقض وفيه بحث آخر و
هو ان الشى قد يكون واجب الثبوت مع الشى اتفاقا ولا يكون لازما له
فان كون الانسان ناطقا لا ينفك عن كون الحمار ناهقا ومع ذلك
فانه لا يجعل احدهما لازما للاخر فعلى هذا اما ان يحكم بان امثال هذا
من قبيل اللوازم او يحمل كلام الشيخ على اخص مما يفهم من ظاهره وهو
ان اللازم هو الذى لا ينفك عن الشى لامر عايد اليه ولا يكون جزءا منه
وانما قلنا لامر عايد اليه لان اللازم منها ما هى من لوازم الماهيه ومنها
ما يكون من لوازم الوجود وكلاهما قد يكون بوسط وقد يكون بغير وسط فلو

قلنا اللازم ما لا ينفك عنه الماهية لنفسها يلزم ان يخرج عنها لوازم الوجود
واللوازم ذات الاوساط فاما على العبارة التى اخترناها فانه لا يتوجه شى
من ذلك فان مثل كون المثلث مساوى الزوايا ذكر ذلك مثالا للازم
الغير المقوم وانما اورد هذا المثال لان الصفات منقسمة الى ما لا يحتاج
تحققها للموصوف الى اعتبار شى من الخارج والى ما يحتاج الى ذلك فا
لاول مثل كون الذات ابيض واسود ضاحكا ومتعجبا فانه لا يحتاج فى
هاذه الصفات الى العرض والاعتبار والثانى مثل كون المثلث مساوى هذه
الزوايا القائمتين فان هاذه الصفة لا تتحقق للمثلث الا بالقياس الى
شى خارج عنه وهو الزوايا القائمتان ثم ان هاذه الصفات
الاعتبارية غير متناهية فان زوايا المثلث مثل قائمتين ونصف
اربع قوايم وثلث ست قوايم وهلم جرا الى ما لا نهاية له من المراتب
فظاهر بين ان امثال هاذه الصفات غير متناهية ولما كان مراد الشيخ
ان يبين ان من الصفات اللازمة ما لا يكون ذاتية لا جرم اورد المثال
من الصفات الاعتبارية التى هى غير متناهية حتى يمكنه ان يبين انها ليست
من قبيل المقومات لزم ان يكون للشى مقومات غير متناهية فهذا هو الفائدة
فى ايراد هذا المثال وهاهنا اشكال وهو ان هاذه الصفات الاعتبارية
لا وجود لها فى الخارج والا لزم ان يجتمع فى الذات الواحدة صفات موجودة

غير

غير متناهية وذلك محال بل هاذه صفات ذهنية لا وجود لها فى الاعيان هذه
واذا لم يكن لها وجود خارجى امتنع ان يكون لزومها للماهية فى الخارج فان لزوم
الشى فى الخارج فرع على ثبوته فى الخارج بل هاذه الصفات لازمة للماهية
فى الذهن وهى فى الذهن متناهية لان الذهن لا يمكنه استحضار تلك
النسب الغير متناهية على التفصيل دفعة واحدة فظاهر ان ما يوجد من
تلك النسب متناهية ولا يلزم من تقوم الماهية بامثال هاذه الصفات
تقومها باموز غير متناهية ولا يلزم من تقوم الماهية بامثال هاذه الصفات
تقومها بامور غير متناهية وينقدح فى حله ان نقول كل ما كان مقوما للماهية
وجب حصوله فى الذهن وفى الخارج ولما عرفنا انفكاك الماهية عن هاذه
الصفات فى الخارج عرفنا انها غير مقومة لها اصلا لكنها لازمة لها فى الذهن
فقد وجدنا لازما للماهية لا يكون من قبيل المقومات ولكنا اذا ذكرناها
لحجه يكون ذلك اعراض عن ما تمسك الشيخ به فى بيان ان هاذه ليست من
المقومات فان قيل ما البرهان على ان الماهية الواحدة لا تتقوم بما لا نهاية
له فنقول لان الذهن لا يقوى على استحضار امور غير متناهية على التفصيل
فلو تركب الماهية من امور غير متناهية امتنع العلم بها لان العلم لا تحصل الا
عند استحضار امور غير متناهية وذلك وهو اقناعى محض برهان اخر هو
ان تلك الاجزا اما ان يتقيد بعضها بالبعض تقيدا طبيعيا او لا يتقيد

فاما القسم الاول فهو ان يكون احد جزئيه عاما والاخر خاصا فيتقيد العام
بالخاص مثل تقييد الحيوان بالناطق فلو كان للشيء الواحد اجزا لا نهاية لها
وجب ان يكون هناك علل ومعلومات غير متناهيه وذلك محال واما
القسم الثاني وهو ان لا يتقيد منهما شي بالاخر بل يكون كل جزء في وجوده و
حقيقته مستغنيا عن الاخر فحينئذ لا يكون لذلك المجموع وحده وحقيقه
طبيعيه بل بالعرض فليس كلامنا فيه بل في الاول قال وامثال هاذه ان هذه
كان لزومها بغير وسط كانت معلومه واجبة اللزوم وكانت ممتنعه
الرفع في الوهم مع كونها مقومه اقول المقصود من هذا الفصل بيان ان ما ليس
بذاتي فقد يكون ممتنع الرفع عن الذات في الوهم ولما بين ان من اللوازم ما هو غير
داخل في الماهية بنى على ذلك غرضه فقال وذلك اللازم اما ان يكون
لزومه بوسط او بغير وسط فان كان لزومه بغير وسط كان ثبوته لتلك
الماهية بينا وكان يمتنع رفعه عنها في الوهم والبرهان على ان ما يكون
لزومه بغير وسط كان بينا هو ان الماهيه لما هي هي مقتضية لذلك
اللازم فاذا عقلنا الماهيه وجب ان نعقل منها انها لما هي هي تقتضي ذلك
اللازم والا لما كنا عقلنا الماهيه كما هي هي واذا عقلنا منها انها مقتضية
للازم الفلاني وجب ان نعقل اللازم الفلاني لان العلم باضافة امر الى
امر يتضمن العلم بكلي المضافين فهذا ما قيل في هذا الباب وفيه بحث

ولا

ولا بد من ذكره فان لقايل ان يقول ان لزم من العلم بالماهيه العلم باللازم
القريب ثم ذلك القريب علة للازم الثاني فحينئذ يجب ان يعلم اللازم
الثاني وان يعلم من ذلك الثاني اللازم الثالث وكان يجب ان يكون العلم
بالماهيه مقتضيا للعلم بجميع اللوازم القريبة والبعيدة وذلك محال فثبت
ان العلم بالماهيه لا تقتضي العلم بلازمها وايضا فلان ماهيه العلة غير
مقولة بالقياس الى المعلول وعلة والعليه مقولة بالقياس الى المعلول
فاذن ماهية العلة مغايرة لعليتها فاذن لا يلزم من العلم بماهية العلة
العلم بذلك المعلول اذ ليست حقيقة العلة متعلقة اصلا بالمعلول
والا لم يكن علة فنقول هاذه الشكوك وان كنا حللناها في كتابنا الكبير
لكنا نقول هاهنا العلم بماهية العله لا تقتضي العلم بالمعلول الا بشرط
اخر وهو حصول تصور المعلول بيانه وهو ان ماهية العلة وحدها لا
يكفي في حصول العليه لان العلية امور اضافيه والامور الاضافيه لا يكفي
في حصولها الشيء الواحد بل لا بد من حصول كلي المضافين واذا لم يكن
ذات العلة مستقلة باقتضاء صفة العلية لا جرم لم يكن العلم بذات ثم
العلة كافيا في حصول العلم بالمعلول فاما ذات العلة وذات المعلول
فانهما لذاتيهما يقتضيان الوصف الاضافي وهو العليه والمعلولية
لا جرم عند حصول تصوريهما يجب حصول التصديق بانتساب الى

احدهما الى الاخر فظاهر بين من ذلك ان العلم بحقيقة العلة وان كان
لا يقتضى العلم بوجود المعلول ولكن تصور حقيقة العلة وتصور حقيقة
المعلول يقتضيان التصديق بكون احدهما علة والاخر معلولا وهذا هو
المعنى بقولنا ان اللازم الذى يكون بغير وسط يكون بين الثبوت اى متى
تصورنا حقيقة العلة وحقيقة المعلول امتنع عند ذلك ان لا نصدق
بثبوت احدهما للاخر واذا ثبت ان تصور العلة انما يوجب التصديق بثبوت
المعلول القريب له عند تصور المعلول ثم من الجايز ان لا يحصل تصور المعلول
عند تصور العلة لا جرم لا يلزم من العلم بحقيقة العلة العلم بثبوت كل اللوازم
القريبة والبعيدة واما الشك الثانى فهو ايضا خارج لا نسلم ان العلية معا
للمعلول الحقيقة ذات العلة لكنا ندعى ان تصور حقيقة العلة مع تصور حقيقة
المعلول القريب يوجب العلم بكون العلة لذلك المعلول كما بيناه برهان اخر علة هو
على ذلك وهو انا اذا عقلنا الماهية فانه يبقى بعض لوازمها مجهولة لنا
ويمكننا معرفة تلك اللوازم المجهولة فلولا وجود لوازم بينة الثبوت للشى
والا لزم اما التسلسل واما عدم تعرف تلك اللوازم وكلاهما باطلان فان
قيل يعرف وجود تلك اللوازم المجهولة بواسطة الذاتيات فنقول
ولولا ان فى تلك اللوازم ما هو بين الثبوت لتلك الذاتيات والا لزم المحال
فالحاصل ان امكان طلب المجهولات يدل على ان من اللوازم ما هو مجهول

ومنها

ومنها ما هو بين الثبوت حتى يطلب بذلك المعلوم تلك المجهولات وهذا
البرهان كاف فى اثبات اصل المقصود قال وان كان لها وسط بين به علة
واجبة به واعنى بالوسط ما تقرب بقولنا لانه حين نقال لانه كذا وهذا
الوسط ان كان مقوما للشى لم يكن اللازم مقوما له لان مقوم المقوم مقوم
بل كان لازما له ايضا فان احتاج الى وسط تسلسل الى غير النهاية فلم يكن وسط
وان لم يحتج فهنالك لازم بين اللزوم بلا وسط وان كان الوسط لازما متقوما
واحتاج الى وسط لازم اخر او مقوم غير متضمنة فى ذلك الى لازم بلا وسط تسلسل
الى غير نهاية فلا بد فى كل حال الى لازم بلا وسط فقد بان بانه ممتنع الرفع فى
الوهم فلا يلتفت اذن الى ما يقال ان كل ما ليس بمقوم فقد يصح رفعه فى الوهم
ومن امثلة ذلك كون كل عدد مساويا او مفاوتا اقول انه لما ذكر فى اول التقسيم
ان لزوم اللازم اما ان يكون بوسط او بغير وسط احتاج الى تعريف الوسط فقال
الوسط ما تقرب بقولنا لانه كذا وتحقيقه ان العلم صورة مطابقة للمعلوم فاذا لانه حين تعال صح
كان الشى متوقف الوجود على وجود الاخر ويكون وجود الاخر موثرا فيه وعلة
له فكذلك سيكون الحاجة فى العلم مثاله الانسان فان ثبوت صفة الضحك له
معلول الثبوت صفة التعجب له فاذا نسب الضحك للانسان بدون اعتبار صفة
التعجب لم يكن الضحك واجب الثبوت له فلذلك لا يجب من العلم بكونه انسانا
العلم بكونه ضاحكا ولما كانت صفة التعجب علة الضحك لا جرم متى علم وجود

التعجب ولا من ان يحصل العلم بوجود الضحك حتى ان قايلا اذا قال الانسان ضاحك
فقيل له لم فقال لانه متعجب افاد ذلك العلم بوجود الضاحكيه والتعجبية انما
قرنت بصيغة التعليل لانها لما كانت هى العلة للضاحكية لاجرم كان العلم
بثبوتها علة للعلم بثبوت الضاحكية وكما ان التعجب متوسط بين الانسان
وبين الضاحك فى الوجود الخارجى كذلك العلم به متوسط بينهما فى الثبوت الذهنى
وهاهنا ابحاث كثيرة وشكوك صعبه لكنها غير لايقه بهذا الموضع واذا عرفت
حقيقه الوسط وانه لماذا قرب به صيغة التعليل فنقول كل لازم يفرض
فاما ان يكون معلولا للذات اولشى داخل فيه اولشى خارج عنه فان كان
لزومه لنفس حقيقه الملزوم فلا يكون لزومه لتلك الحقيقه بواسطه شى اخر
وقد فرض انه بواسطه هذا خلف وان كان لزومه بواسطة شى داخل فى
حقيقه الملزوم فذلك هو ان يكون المتوسط بينه وبين الملزوم مقوما للملزوم
فنقول الواسطه لما كانت مقومه للملزوم فاللازم اما ان يكون مقوما للمتوسط
اولا يكون فان كان اللازم مقوما للمتوسط والمتوسط مقوم للملزوم كان
اللازم مقوما للمقوم اى هو داخل فيما هو داخل فى الذات فيكون هو
ايضا داخلا فى الملزوم فالخارج عن الملزوم غير خارج عنه بل داخل فيه
وهذا خلف واما ان كان اللازم غير مقوم للوسط فاما ان يكون لزومه بغير
وسط فيكون بينا فيعود التقسيم الاول من الراس ولا يتسلسل بل لا بد

ان ينتهى الى ما يلزم المقوم بلا وسط وذلك هو المطلوب واما ان كان المتوسط
بين اللازم والملزوم شيئا خارجا عن الملزوم غير مقوم له فحينئذ ينقل الكلام
الى كيفية لزوم ذلك المتوسط لذات الملزوم فاما ان يكون بواسطة مقوم
او بواسطة لازم ولا يتسلسل الى غير النهاية بل ينتهى الى لازم يلزم الذات
بغير وسط وذلك هو المطلوب واقول يمكن تحرير هذا البرهان بحيث يكون
اقرب الى الفهم هكذا الماهيه لما هى هى هل تقتضى شيئا من هاذه اللوازم ام
لا تقتضى فان اقتضت شيئا من تلك اللوازم فذلك اللازم يكون معلولا
نفس الماهيه فلا يكون بينه وبين الماهيه واسطه اذ لو كان هناك
واسطه لكان المؤثر فى ذلك اللازم تلك الواسطه لا الماهيه وقد فرض
كذلك هذا خلف وان لم يكن منها ما يقتضيه الماهيه لما هى هى كانت
الماهية من حيث هى هى غير واجبة الاتصاف بشى منها فلا يكون شى منها
لازما لتلك الماهيه وقد فرضناها لازمه هذا خلف فهذا البرهان
القاطع يوجب القول بوجود لازم من غير واسطة سواء جوزنا التسلسل
او لم نجوز فظهر وجود لازم بين الثبوت ممتنع الرفع فبطل بهذا قول من قال
الذاتى ما كان بين الثبوت ممتنع الرفع واعلم انه لم تقم البرهان على ان
من الصفات الغير الاضافيه ما هو خارج عن الماهيه بل انما يجب ذلك
فى الصفات الاعتباريه لاجرم اورد المثال من هذا الباب بينا وهو كون

كل عدد اما مساويا للاخر او مفاوتا فان المساواة والمفاوتة انما يكونان
بالقياس الى الغير واعلم انه لو تمسكت بهذا المثال فى ابطال قول من يرسم الذاتى
بانه الذى يمتنع رفعه عن الشى وجودا وتصورا كما ان هاذه صفة بينة
الثبوت للشى ثم انها غير مقومه لما ثبت من ان الصفات الاضافيه لا تكون داخلة
فى تقويم غير الاضافى وعند هذا لا يحتاج الى بيان ان ثبوتها للملزوم بواسطه
او بغير واسطه ومن الامثله التى يتمسك بها فى ابطال ذلك الرسم ان الزوجية
اللازمة للاربعه ليست من الذاتيات لانها اما يكون ذاتيه للاربعه ومختصه
بها او يكون مشتركا بينها وبين غيرها والاول باطل لان غير الاربعه يشارك
الاربعة فى الزوجيه والثانى باطل لان الزوجيه لما كانت ذاتية للاربعه وجب
ان يكون ذاتية لكل عدد زوج ولو كان كذلك لاستحال ان يعقل عدد زوج
الا اذا عقلت زوجيته وليس الامر كذلك فان الانسان ربما يعقل عددا
كثيرا زوجا وان كان يشك فى زوجيته الى ان يعرف ذلك بعده بالنظر والفكر
ولو كانت ذاتية لما كان كذلك فبطل ما قالوه الى العرض الغير اللازم
واما المحمول الذى ليس بمقوم ولا لازم فجميع المحمولات التى يجوز ان تفارق الموضوع
مفارقه سريعه او بطيه سهلة او غير سهلة مثل كون الانسان شابا او
شيخا او جالسا او قايما اقول لما كانت الصفات الخارجه عن
الذات منقسمه الى ما لا ينفك الذات عنه وهو اللازم والى ما ينفك هو

المفارق وذكر الشيخ من الابحاث المتعلقه باللازم فقد رماه لا يليق بهذا الموضع
عدل الى بيان المفارق وهو الذى تنفك الذات عنه وقسم ذلك بنوعين
من القسمه الاولى بالبطى والسريع والبطى مثل كون الانسان شابا او شيخا
والسريع مثل القيام والقعود والثانى بالسهل والعسر والفرق بينه وبين الاول
ان الشى قد يكون سهل الزوال لكنه يبقى مده فلا يكون سريع الزوال وقد
يكون عسر الزوال لكنه لا يدوم الا قليلا مثل الامراض الحادة فانها سريعة
البحرانات والامراض المزمنه المتطاولة البحرانات البطيه الزوال
الى الذاتى بمعنى اخر وربما قالوه فى المنطق ذاتى فى غير هذا الموضع من المنطق
وعنوا به غير هذا المعنى وذلك هو المحمول الذى يلحق الموضوع من جوهر
الموضع وماهيته مثل ما يلحق المقادير او جنسها من المناسبة والمساواة
والاعداد من الزوجيه والفرديه والحيوان من الصحة والسقم وهذا
القبيل من الذاتيات يخص باسم الاعراض الذاتيه مثل ما يتمثلون به من
الفطوسه للانف وقد يمكن ان يرسم الذاتى برسم يجمع الوجهين جميعا
والذى خالف هاذه الذاتيات فما يلحق الشى لاجل امر خارج عنه اعم منه
لحوق الحركة للابيض فانها انما تلحقه لانه جسم وهو معنى اعم منه او اخص
منه او اخص منه وكذلك لحوق الضحك للحيوان فانه انما يلحقه لا نه
انسان قال رضى الله عنه من المحمولات ما يوخذ فى حد ودموضوعاتها

وهي المقومات ومنه ما يوخذ في حدّها الموضع او معروض الموضوع او جنس ذلك
المعروض او موضوع جنس المعروض فالاول كما يوخذ الانف في حد الفطوسه والثاني
كما اذا قيل الابيض مفرق للبصر فالموضوع هو الابيض ومعروضه هو الجسم وهو
ماخوذ في حد مفرق البصر وكما اذا قيل الزوج اذا ضرب في الفرد فمضروبه زوج
والموضوع هو الزوج المضروب في الفرد به ومعروضه هو العدد وهو ماخوذ في
حد الزوج الذي هو المحمول والثالث كما اذا حمل على المثلث انه قايم الزاوية
فالمحمول هو القايم الزاويه والموضوع هو المثلث وجنسه السطح والرابع كما اذا
حمل على زوج الزوج شي فان الزوج جنس لزوج الزوج والعدد معروض الزوج
فهذه الاقسام الاربعة تسمى اعراضا ذاتيه لكن بشرطان لا تصير اعم من
موضوع العلم الذي يكون تلك المسئلة له فان المحمول اذا كان اعم من موضوع
ذلك العلم لم يستعمل على الوجه العام بل تخصص بذلك الموضوع فيكون الضد
المستعمل في الطبيعيات مخصصا بما يكون طبيعيا وكذلك القول في اشباه
هذا المثال واذا عرفت هذه الاقسام فنقول كل محمول يوخذ في حدّه اما الموضوع
واما مقوماته كما عددناه فانه يسمى عرضا ذاتيا في كتاب البرهان وقد يستعمل
العرض الذاتي في معنى اخصّ من ذلك وهو الذي يوجد جوهر الموضوع
في حده حتى ان الذي يوجد جنس الموضوع فيه او ساير ما ذكرناه فانه لا
يسمى عرضا ذاتيا والشيخ اراد بالعرض الذاتي في هذا الكتاب هذا المعنى

وتمام الوضوح انما يحصل بتقسيم هكذا كل محمول على موضوع فاما ان يكون
داخلا فيه وهو المقوم او خارجا عنه ولا يخلو اما ان يمتنع انفكاكه او لا
يمتنع فان امكن انفكاكه عنه فليس كلامنا فيه وان امتنع انفكاكه عنه فالموثر
فيه اما الماهيه واما صفة من صفاتها واما شي خارج عنها ومحال ان يكون
الموثر شيا خارجيا والا لعريت الماهية عن ذلك الوصف عند فرض عدم
ذلك الخارجي وذلك محال فبقي القسمان الاولان وهو ان يكون الموثر هو
نفس الماهيه او صفة من صفاتها فاما الذي يكون الموثر فيه هو نفس الماهيه
فهو الذي تقتضيه تلك الماهيه لذاتها وحقيقتها واما الذي تقتضيه
صفه من صفات الماهيه فتلك الصفه اما ان يكون مساوية للماهية
في العموم والخصوص او لا يكون مساوية فاما الذي يكون مساوية للماهية
في العموم والخصوص مثل ان الانسانيه تقتضي التعجب الموجب للضحك و
لما كانت الانسانيه علة لعلة الضحك صح ان يقال الانسانيه بجوهرها
تقتضي الضحك ويجب ان يحمل قول الشيخ العرض الذاتي هو الذي يلحق
الموضوع من جوهره على ما يعم القسمين اعني ما توثر فيه الماهيه لا بواسطه
لا يكون اعم منها حتى يستقيم قوله واما الذي يخالف هذه الذاتيات
فهو الذي يلحق الشي لاجل امر اعم او اخص والا فمن الجايز ان يكون الذي
لا يلحقه بسبب ماهيه لا يلحقه بسبب وصف اخر اعم او اخص بل

بسبب وصف مساوٍ له كما ذكرنا من الضاحك واما الّذى يلحق
الموضوع بسبب وصف لا يساويه فذلك الوصف اما ان يكون اعم
منه كما اذا قيل الحيوان يضحك فان الضحك لم يحمل على الحيوان الا
لما هو اخص منه وهو الانسان واذا ظهر ذلك فنقول الوصف الّذى
يلحق الموضوع لامر اعم منه فامّا ان يلحقه لعروض الموضوع او لجنس
موضوعه او لموضوعه جنسه على ما ذكرناه وكل ذلك يسمى عرضا
ذاتيا ولكن بشرط ان لا يكون اعم من موضوع الصناعة كما بيناه فبهذا
التقسيم به ينضح المقصود واعلم ان من المتقدمين كانوا يقولون العرض
الذاتى ما يوجد فى حده الموضوع او ما تقوم الموضوع مثل الفطوسه
للانف والشيخ اورد هذا الكلام بهذه العبارة فى الشفاء وتبعه
على ذلك المتقلدة من المتاخرين لكنه فى الحكمة المشرقية بين ان ذلك
باطل لان الموضوع متميز فى الماهيه والوجود ماهيه العرض ووجوده
فكيف يوخذ فى حده وايضا فلانّ الاعراض غير متعلقة فى ماهياتها
بموضوعاتها بل تعلقها بالموضوعات لعرضيّتها والعرضيّه ليست من
المقومات بل من اللوازم فظهر انه لا يجوز ان يقال الموضوع يوجد فى
حد العرض ولاجل هاذه الدقيقه عدل عن تلك العبارة فى هذا الكتاب
الى قوله هو الذى يلحق الموضوع من جوهره وانما قوله قد يمكن ان

برسم الذاتى برسم بما جمع الوجهين جميعا فاقول ذلك الرسم هو ان
يقال الذاتى ما يحمل على الشى لما هو هو او الذى تقتضيه الشى لما هو
هو وذلك لانّ الماهيه تقتضى المقومات اقتضا المعلول للعله وتقتضيه
الاعراض الذاتيه اقتضاء العلة للمعلول وعلى هذا نقول المحمول الّذى
تقتضيه ماهية المعلول لما هى هى اما ان يكون من المقومات او من
العوارض فاما المقومات فاما ان يكون اعم او اخص او مساوية امّا
الاعم فهو الجنس القريب لان اقتضا الانسانيه للحيوانيه لا بسبب وصف
اخر اعمّ منه وان كانت الحيوانيه اعم واما فصل الجنس القريب فذلك
بسبب الجنس القريب فلا يكون من هذا الباب واما المساوى فهو
الفصل المقوّم وامّا الاخص فهذا لا يمكن ان يكون من جملة الذاتيات
الداخلة فى ماهية الشئ والّا لما كان اخص بل يكون من جملة الذاتيات
الداخلة فى ماهيّة انواعه واما العوارض فاما ان يكون اعم او اخص
او مساوية فالاعم مثل كون الزاويتين اللتين من جهة واحدة متساويتين
لقائمتين فانه اولى للخط الواقع على خطين الجاعل زاويتى جهة واحدة
متساويتين والاخر الجاعل اياهما مختلفين لكن المتبادلتين متساويتان
واما الاخص فهو العوارض الخاصه لجنس ما التى لا تعمه ولا يحتاج ان
يصير الجنس نوعا معينا ليتمّها لقول ذلك مثل ان الجنس لا يحتاج فى

ان يكون متحركا وساكنا الى ان يصير حيوانا او انسانا لكنه يحتاج فى
كونه ضحاكا الى ان يصير ولا انسانا فهذا ما يتعلق بهذا الباب
الى المقول فى جواب ماهو يكاد المنطقيون الى اخره   اقول ان
بعضهم لم يفرق بين الذاتى وبين الدال على الماهية وبعضهم جعل الدال
على الماهية ما كان مع ذاتيته اعم ولا يجب ان يفهم من هذا انهم يجوزون
ان يكون الدال على الماهيه اعم الذاتيات كلها بل يوجبون فيه ان
يكون اعم من نوعيه ويكون مشتركا بينه وبين غيره وهذان المذهبان
باطلان لان صيغة ماهو وضعت بازاء الطلب عن كنه حقيقه
الشى وليست الماهيه هى القدر المشترك بينها وبين غيرها والا
لكانت هى غيرها بل ماهية الشى عبارة عن المجموع الحاصل مما به الا
شتراك ومما به الامتياز فلاجرم وجب ان يكون الجواب بتمام تلك
الماهية بل كل واحد من الاجزا داخل فى الجواب لكنه بتمام الجواب
والا لكان الكل هو عين كل واحد من اجزايه وذلك محال فان قيل
فهل بين الداخل فى جواب ماهو والمقول فى طريق ماهو فرق فنقول
الفرق وهو ان كل واحد من الاجزاء اذا صارت مذكوره بالمطابقه
فهى يكون مقوله فى طريق ماهو واذا صارت مذكورة لا بالمطابقه
بل بالتضمن فهى يكون داخله فى جواب ماهو واعلم ان [illegible]

على تبقية صيغة ماهو على مفهومها اللغوى وهو كونها طالبة للحقيقة
فاما اذا ادعى مدع اصطلاحا جديدا يدل على ان ماهو لا يطلب
تمام الذات بل الوصف المقوم العام فانه لا يصير محجوجا بهذه الحجه ولكن
يجب عليه اثبات ذلك الاصطلاح مع انه لا حاجة الى تغير الوضع الا صح
اصلا ومما يبطل مذهبهم اتفاقهم على ان فصل الجنس لا يصلح ان يكون
مقولا فى جواب ماهو مع انه من الذاتيات العامة فبطل ما ذهبوا
اليه وصح ان الدال على جميع مقومات ما سئل عنه اما بالمطابقه
واما بالتضمن   الى اصناف المقول فى جواب ماهو   اعلم
ان المطلوب اما ان يكون ماهية شخص واحد او ماهية اشخاص
كثيره فالاول هو الدال على الماهية بالخصوصية المحضة وهو كما
اذا قيل زيد ماهو فان هذا يكون طالبا لماهيه زيد بخلاف ما
اذا قيل زيد من هو فانه يكون ذلك طلبا لعوارضه ومشخصاته
واما الثانى فاما ان يكون المطلوب ماهية اشخاص مختلفه بالحقايق
او غير مختلفة بالحقايق فان كان المطلوب ماهية اشخاص مختلفة
بالحقايق جاز فى الجواب ذكر جميع المقومات المشتركه بين تلك الكثرة و
ذلك هو الدال بالشركه المحضة اذ لو لم يكن ذلك هو الجواب لكان الجواب
اما ان يكون اعم من تمام المشترك او اخص منه او مساويا فان كان

اعم من تمام المشترك لم يكن كل المشتركات مذكوره وان كان كان اخص
منه لم يكن ذلك مشتركا وان كان مساويا فلا يخلو اما ان يكون مساويا
فى العموم او فى الحقيقه فالمساوى فى العموم مثل الفصل فانه مساوى
للنوع لكنه لا يساويه فى الحقيقه فان النوع متضمن للجنس والفصل لا يتضمنه
فان كان الجواب مساويا للمشترك فى العموم لا فى المفهوم فحينئذ بقى
بعض الذاتيات غير مذكوره بالمطابقه او التضمن وهو غير جايز وان
كان مساويا لتمام المشترك فى المفهوم فهو تمام المشترك اذ يمتنع
ان يكون جوابان متنافيان كلاهما يدل على تمام المشترك من الذاتيات
فاما ان المطلوب ماهيه اشخاص غير مختلفة بالحقيقه فذلك هو
الدال بالشركه والخصوصيه فان ما هو تمام ماهية كل واحد بعينه
مشتركه بين وبين غيره اذ لو كان لكل واحد منها ذاتى ورا المشترك
لكان امتياز بعضها عن البعض بالذاتيات وقد فرضنا انها ليس
كذلك هذا خلف فهذا الذى ذكرناه تقسيم حاصر يوضح المقصود من
هذا الباب من غير تعرض لشى من الامثلة اصلا ومع ذلك فانه يجب
علينا تفسير مشكلات هذا الباب من الفاظ الكتاب فقوله اصناف الدال
على الماهية من غير تغيير مفهوم العرف ثلاثه اقول يريد به انا لو غيرنا
المفهوم من صيغه ما هو واصطلحنا على تخصيصه بطلب الذاتى العام

فانه لا ينقسم الى الاقسام الثلاثه فانه لما كان طالبا للذاتى العام استحال
ان يكون ذلك دالا بالخصوصيه المحضة او بالشركه والخصوصية بل
يكون دلالته ابدا بالشركة المحضة وقوله احدها بالخصوصية المطلقة
مثل دلالة الحد على ماهية الرسم اقول يريد به ان المدلول عليه بالاسم
والحد واحد لكن الاسم اجمالية ودلالة الحد تفصيلية واعلم انه ليس
دلالة الحد على ماهية الاسم كيف كان دلالة بالخصوصيه فان دلالة
الحيوان على ماهيه اسمه ليست دلالة بالخصوصية المحضة بل الصحيح
ان يقال مثل دلالة الحد على ماهية اسم النوع والظاهر ان مراد الشيخ ذلك
قوله واما مثل الحساس او المتحرك بالارادة طبعا وان انزلنا انهما مقومان
ليسا وبان لتلك الجمله فليسا بدلالتى بالشركه اقول انما قال وان انزلنا انهما
مقومان لان المشهور انهما فصلان مقومان للحيوان فى درجة واحدة
وهو باطل لانه اما ان يكون كل واحد مستقلا بالتقويم فحينئذ يمتنع
التقوم بكل واحد منهما على كل واحد منهما فيكون كل واحد مقوما
وغير مقوم هذا خلف او يكون الواحد مستقلا بالتقويم دون الاخر
فيكون الفصل هو ذلك المستقل لا غير او لا يكون واحد منهما مستقلا
فلا يكون المجموع ايضا مقوما لانه متقوم بكل واحد منهما يجب ان وكلواحد منهما صح
يكون متقوما بمحله لان الصفة الحاله اذا لم يكن متقومة للمحل فلا بد

من تقومهما به فاذا يكون المحل مقوما لمقوم ذلك المجموع فيمتنع ان يتقوم
به فظاهر ان الشى الواحد لا يكون له فصلان فى درجة واحدة فاذن
الحس والحركة الارادية ليسا مقومين بل هما لازمان من لوازم النفس
الحيوانيه التى هى المقومه للحيوان قال لان المفهوم من الحساس والمتحرك
بحسب المطابقه الى اخره اقول حاصل الكلام هو ان الحساس وان كان
ملازما للحيوان طردا وعكسا لكنه غير دال على الجسميه بالتضمن فلا يكون
صالحا لان يقال فى جواب ما هو فاما بيان ان الحساس غير دال على
الجسمية فقد اقتصر فى بيانه على قوله الحساس مفهومه انه شى له حس
فاما ان يكون ذلك الشى جسم او غير جسم فذلك مالا يدل عليه اللفظ
بل ذلك انما يعلم بطريق اخر فعلمنا ان الحساس لا دلالة له على الجسميه و
لقايل ان يقول والحيوان ايضا مفهومه شى ما ذو حياة فاما ان ذلك
الشى جسم فانما يعلم بطريق اخر لا من اللفظ وكل ما يقال فى الجواب عن الحيوان
ان امكن ذكره ايضا فى الحساس فيشبه ان يكون هاذه الحجة اقناعية
والبرهان ان نقول كل حقيقتين متساويتين فى بعض الذاتيات و
مختلفتين فى بعضها فانا نقطع ان الذى فيه الاشتراك غير ما به
الاختلاف مثلا الانسان والفرس اشتركا فى الحيوانيه واختلفا فى
الناطقه والصهالية فمن المعلوم ان الحيوانية مغايرة للناطقه

والصها

والصهالية والانسان عبارة عن مجموع الحيوانية التى بها التى بها يشارك
الفرس والناطقيه التى بها خالفه فيكون اللفظ الدال عليه دال عليهما
بالتضمن ولما كانت الحيوانيه مغايرة للناطقيه ومخالفة لها فى الحقيقه لا
جرم لم يكن اللفظ الدال على احدهما دال على الاخر بالتضمن بل ربما يظن
ان احدهما لا يكون لازما للاخر فيكون اللفظ الدال على الملزوم دال على لازمه با
لالتزام فظاهر بين ان اللفظ الدال على الحقيقة دال على جنسها وفصلها با
لتضمن واما اللفظ الدال على فصلها فانه لا يكون دالا على جنسها الا با
لالتزام فان قيل حساس عنيت به انه ذو نفس حساسه وحد النفس اذا قلت صح
الحساسه هو كل جسم طبيعى الى من شانه ادراك الجزئيات فاذن
الحساس يتضمن الدلالة على الجسم فنقول النفس لها ذات وحقيقه و
لها اضافه الى البدن بانها كماله فاذا احد دنا النفس بهاذه الاضافه
كان ذلك رسما لها لا حدا وانما يحصل للجسم الفصل الجاعل له نوعا من
الحيوان بانضمام ذات النفس اليه ثم يتبعه التوابع واللواحق بعد ذلك
والحيوان من جملة تلك اللواحق مخصوص لا مفصول ونحن لعجزنا عن
تحديد القوى البسيطة نحتاج الى ان نرسمها وعند ذلك نحتاج
ان نلتفت الى موضوعاتها ولوازمها فى الوجود واما القوى اذا اخذت
مع تلك الاضافات فان ذلك المجموع لا يكون فصلا لان الفصل متقدم

على تكوّن النوع وتلك النسبة متاخرة عن تكون النوع واذا ثبت ذلك
فنقول الحيوان اسم موضوع بازائه مجموع ما به يشارك الحيوان غيره وما به
يمتاز عن غيره وما مجرد ما به الامتياز فهو الحساس فلا جرم كانت د
لالة الحيوان على الجسمية بالتضمن ودلالة الحساس عليها بالالتزام واما
بيان ان المدلول عليه بالالتزام وغيره غير معتبر اما اولا فلانه غير
مضبوط كما بيناه واما ثانيا فلانه لو اعتبر ذلك لكانت الخواص والا
عراض صالحة للدلالة على ما هو ولما لم يكن كذلك ظهر ان الالتزام
غير صالح قال واما الذى يكون بشركة وخصوصية مثل ما اذا سئل
عن جماعة هم زيد وعمرو وخالد ما هم كان الذى يصلح ان يجاب
به على الشرط المذكور انهم اناس اقول الشرط المذكور هو انها صيغة ما هو على
الوضع الاصلى قال فاذا سئل عن زيد وحده ما هو الى اخره
اقول اذا فرضنا ان الاشخاص الواقعة تحت الانسان لا تتخالف
الا بالعدد لا بالحقيقة وجب ان تكون الانسانية دالة بالشركة
وبالخصوصية اما بالشركة فلانها كمال الذاتى المشترك بين الاشخاص
واما بالخصوصية فلان تمام ماهية كل واحد منها هو ذلك اذ لو كان
لشىء منها وصف ذاتى وراء الانسانية لكانت الاشخاص الواقعة
تحتها متخالفة بالذاتيات وقد فرض انه ليس كذلك هذا خلف بهذا

مثال

مثال مطابق للغرض لو ثبت ان جزئيات الانسان لا تتخالف فى شىء من
الذاتيات ولا حاجة بالمنطقى الى بيان ان الامر هو كذلك ام لا فان المقصود
هو التمثيل وذلك حاصل اذا فرضنا الامر كذلك سواء كان المفروض حقا
او باطلا لكن الشيخ لم يقتصر على ذلك بل خاض فى بيان ان الانسان و
ان كان ينقسم بالذكورة والانوثة لكنهما ليسا من الفصول المنوعة بل من العوارض الفصول
المصنفة واما الحيوان الذى صار انسانا فانه من المستحيل ان يوجد هو
ولا يكون انسانا بل ان وجد كان انسانا فان لم يكن انسانا استحال وجوده
بيان ذلك ان الانسان انما صار ذكرا لاجل سخونة عرضت فى مادته
فصار ذكرا وكان يجوز ان يعرض له بعينه انفعال متردد فى المزاج فيكون
انثى ولم يكن ذلك مؤثرا فى تنويعه فاما لو توهمناه لا انثى ولا ذكرا لقام
نوعا بما نوعه فقطع النظر عنه لا يمنع نوعه والا لما التفت اليه لا نفند
نوعه وايضا فلان الذكورة والانوثة هيآت فى حال الالات التى بها يكون
التناسل والتناسل لا محالة امر عارض بعد الحيوة وبعد نوعه وصيرورته
شيئا محصلا بالفعل فيكون ان لا حقين بعد نوع النوع نوعا فلا يكون ذلك محصلا
مقتضيا اختلاف النوع فى ذلك هو ان الحيوان ينقسم
بالناطق والاعجم وبالذكر والانثى وليس عروض احدى القسمتين بواسطة
عروض الاخرى فان الحيوان قد يتصف بالذكورة والانوثة حيث لا

يطق وبالنطق حيث لا يكون ذكوره فاذن ليس قبول الحيوان لاحدى
القسمين بواسطه قبوله للاخرى بل قبوله لهما فى درجه واحده فلو كانا
مقومين لكان للانسان الذكر فصلان مقومان فى درجه واحده و
ذلك محال فاذن المقوم احدهما دون الاخر لكن الناطقه مقومه فالذكوره
غير مقومه فثبت ان الذكوره والانوثه ليسا من قبيل الفصول المنوعه الفصول
بل من جمله العوارض فاما الحيوان الذى يكون انسانا فاما ان يتم هويته حيوانيته
فلا بد وان يكون انسانا وان كان لا يكون انسانا فهو اصلا لا يكون حيوانا
بل يجب انعدامه اصلا وهذه الابحاث وان لم يكن لايقه بهذا الموضع لكنا
ذكرناها لتصحيح ما فى الكتاب وقوله فى اخر الفصل انما نجعله حيوانا ما سقدمه يجعله
فيجعله انسانا موضع شك لان الحيوان جزء الانسان والجزء متقدم بالوجود
فلا بد وان يكون جعل الحيوان متقدما على جعل الانسان فكان
يجب ان يقال الذى يجعله انسانا بتقدمه فيجعله حيوانا والشيخ
قلب الامر فقال الذى يجعله حيوانا هو الذى سيقدمه فيجعله انسانا
انا قد بينا ان الحيوان بلا شرط شى غير الحيوان بشرط لا شى
فان الحيوان بشرط لا شى غير المحمول بل هو كالجزء المساوى له واما الحيوان
لا بشرط شى فهو المحمول وليس له وجود منفصل عن وجود الانسان بل و وليس
جوده هو وجود الانسان على ما حققناه فى كتابنا الكبير وظاهر ان

وجود الانسان متقدم على وجود الحيوان المحمول وان كان وجود الحيوان
الجزء متقدما على وجود الانسان ولما كان كلام الشيخ فى الحيوان المحمول فلا
جرم جعل وجود الانسان متقدما على وجود الحيوان ولنحجم من يريد
الاطناب فى حشو هذا الاصل الى المقاله الاولى من الشفا ولنختم هذا برهان صح
النهج ببيان ترتيب فصوله اللفظ دلالته اما بالمطابقه او
التضمن او الالتزام وكلها اما مفرد واما مركب والمفرد اما كلى واما جزئى والكلى
اما ذاتى واما عرضى والذاتى اما ان لا يكون دالا على الماهيه او يكون
والدال على الماهيه اما بالخصوصيه المحضه او الشركه المحضه او
بالخصوصيه والشركه معا والعرضى اما لازم او غير لازم واللازم اما للماهيه
او للوجود والذى للماهيه اما بوسط او بغير وسط والمفارق اما بطئ
الزوال او سريعه فهذه جمله معاقد هذا النهج والله اعلم بالصواب

الذى هو الجنس والمقول فى جواب ما هو الذى
هو النوع كل محمول كلى يقال على كثيرين فى جواب ما هو فاما ان يكون حقايقها
ما تحته مختلفه لشى بالعدد فقط واما ان يكون العدد فقط مختلفا
فاما ما يتقوم به من الذاتيات فغير مختلف اصلا والاول سمى
جنسا لما تحته والثانى يسمى نوعا ومن عادتهم ايضا ان يسموا كل واحد

من مختلفات للحقايق التي تحت القسم الاول نوعا له وبالقياس اليه على ان
اسم النوع عند المحققين انما يدل في الموضعين على معنى مختلفين وبما اشتبه فيه
المنطقيون ظنهم ان النوع في الموضعين له دلالة واحدة او مختلفة بالعموم
والخصوص التفسير كل كلي مقول على ما تحته في جواب ما هو واما ان
يكون الاشيا الداخلة تحته متخالفة بالماهية او لا يكون فان كانت متخالفة
بالماهية فان ذلك الكلي المقول عليها في جواب ما هو يكون جنسا لها وان لم يكن
متخالفة بالماهية بل بالعدد فان ذلك الكلي يكون نوعا حقيقيا وقد يطلق
النوع على معنى اخر فان الحقايق المختلفة الداخلة تحت الجنس يسمى نوعا بالا
ضافة الى ذلك الجنس والنوع بهذا المعنى مغاير للنوع بالمعنى الاول اما اولا
فلان النوع بالمعنى الاول يستحيل ان يكون جنسا فان الكلي الذي يكون حقايق
ما تحته غير متخالفة بالحقيقة يستحيل ان يكون جنسا والنوع بالمعنى
الثاني يمكن ان يكون جنسا مثل الحيوان فانه نوع للجسم وجنس للانسان
واما ثانيا فلان الشي لا يكون نوعا بالمعنى الاول الا لاجل نسبته الى الاشخاص
التي تحته واما النوعية بالمعنى الثاني فانما تتحقق بالنسبة الى الجنس
الذي فوقه ثالثا فلان النوع بالمعنى الاول لا يحتاج الى الفصل لان الماهيتين
اذا اشتركتا في بعض المقومات واختلفتا في بعض فحينئذ يكون تلك الحقيقة مركبة
لان ما به الاختلاف غير ما به الاشتراك ويكون ما به الامتياز هو الفصل و

اما

اما اذا كانت الحقيقة تلك غير مشاركة لشي من الحقايق في شي من الذاتيات
فحينئذ لا يجب ان يكون تلك الحقيقة مركبة بل يكون بسيطة وليس من وليس
شرط الحقيقة والماهية ان يكون مركبة واذا لم يكن مركبة لم يكن مشاركة
لما يخالفه في شي من المقومات وظهر ان احتياجه الى الفصل انما كان لاجل
اندراجه مع غيره تحت الجنس وهو بهذا الاعتبار نوع مضاف
وانه باعتبار كونه نوعا حقيقيا لا يحتاج الى الفصل وظهر ان النوع المضاف
يجب ان يكون مركبا والحقيقي لا يجب ان يكون مركبا وهذا فرق رابع
ان من الناس من اعترف بذلك لكنه زعم ان النوع الحقيقي اخص
من النوع المضاف والنوع الحقيقي وهو السافل لا بد وان يكون مضافا
والمضاف قد لا يكون حقيقيا مثل الانواع المتوسطة ان هذا
الكلام يحتمل وجهين الاول ان يقال النوع الاضافي جنس للنوع الحقيقي الثاني
انه ليس بجنس له ولكنه لازم اعم منه والذي يدل على بطلان الوجهين ان
النوع الاضافي قد يوجد مع عدم النوع الحقيقي والحقيقي ايضا يوجد
مع عدم الاضافي في الحقايق البسيطة مثل النقطة والوحدة فان لها حقايق
وماهيات وهي مقولة على الاشخاص الداخلة عنها فالمركبات
انما تتركب عن البسايط فيكون لكل واحد من تلك البسايط حقيقة
نوعية بالمعنى الاول ولا يكون لها نوعية اضافية والا لكانت هي

ايضا مركبة من الاجناس والفصول فلا يكون البسايط شبايط هذا لخلف
ومما يدل على ان النوعيه الاضافيه ليست جنسا للنوعيه الحقيقيه
حاصله ان الذاتى كما بيناه يجب ان يكون تصوره متقدما وبينا ونحن
يمكننا ان نعقل النوع الحقيقى مع الشك فى انه هل هو نوع اضافى مثلا
نعلم فى الانسان المقول على الاشخاص انه نوع حقيقى ونشك فى انه هل
له جنس ام لا ويكون ذلك شكا فى كونه نوعا اضافيا وظهر بهذا سهو
من قال النوع من الموضعين له دلاله واحدة وسهو من قال انهما مختلفان
بالعموم والخصوص ويجب ان نعلم ان النوع السافل له يقال انه نوع الانواع — نوع حقيقى ويوله انه صح
واعتباره انه نوع الانواع مغاير لاعتبار انه نوع حقيقى فان كونه نوع الا
نواع اعتبار له بالاضافه الى دخوله تحت جنس هو نوع لما فوقه فاذن
النوع الاضافى جنس لنوع الانواع فيكون اسم النوع مقولا عليه لاجل
المفهومات الثلثه اعنى كونه نوعا حقيقيا وكونه نوعا اضافيا وكونه نوعا
للانواع ويكون ذلك باشتراك الاسم
ثم ان الاجناس قد تترتب متصاعده والانواع قد تترتب متنازله ويجب
ان ينتهى فاما الى ما ذا ننتهى فى التصاعد وفى التنازل من المعانى الواقعه
عليها الجنسيه والنوعيه وما المتوسطات بين الطرفين فمما ليس بيانه على
المنطقى وان تكلفه تكلف فضولا بل انما يجب عليه ان يعلم ان هاهنا جنسا عاليا

او اجناسا عاليه هى اجناس الاجناس وانواعا سافله هى انواع الانواع
واشيا متوسطه هى اجناس لما دونها وانواع لما فوقها وان لكل واحد
منها فى مرتبته خواص فاما ان ساير الطرفين كم هيه اجناس الاجناس وما
دون المتوسطات والسافله كان ذلك مهم وهذا غير مهم لخروج عن الواجب
وكثيرا ما الهم الاذهان زيغا عن الجادة النفسير رحمه الله اما
ان الاجناس متناهيه فقد بيناه من حيث ان الجنس متقوم بالفصل فلو
كانت الاجناس غير متناهيه كانت العقول غير متناهيه فيكون
هناك علل ومعلولات غير متناهيه واما ان البحث عن حقايق تلك
الاجناس العاليه غير واجب على المنطقى فقد بيناه ايضا فيما تقدم وما في
الفصل ظاهر واما الذاتى الذى ليس يصلح ان
يقال على الكثيرة التى كليته بالقياس اليها قولا فى جواب ما هو فلا شك
فى انه يصلح للتميز الذى لها عما يشاركها فى الوجود او فى جنس ما لذلك
يصلح ان يكون مقولا فى جواب اى شى هو فان اى شى هو انما يطلب التميز
المطلق عن المشاركات فى معنى الشيئيه فما دونها فهذا هو المسمى بالفصل
وقد يكون فصلا للنوع الاخير كالناطق للانسان وقد يكون للنوع المتوسط
فيكون فصلا لجنس نوع اخير مثل الحساس فانه فصل للحيوان وفصل
جنس الانسان وليس جنسا للانسان وان كان ذاتيا اعم منه فنعلم

من هذا انه ليس كل ذاتى اعم جنسا ولا مقولا فى جواب ما هو وكل فصل
فانه بالقياس الى النوع الذى هو فصله مقوم وبالقياس الى جنس
ذلك النوع مقسم التفسير الذاتى كلى وكونه كليا امر اضافى
لا يتحقق الا بالنسبة الى الجزئيات فالكلى الذى لا يدل على ماهية جزئياته
التى انما تحققت كليته بالنسبة اليها فانه يجب ان يكون صالحا
للتميز هذا تفسير اللفظ والبرهان عليه هو ان الذاتى الذى لا يصلح
لان يقال فى جواب ما هو لا يخلو اما ان يكون اعم الذاتيات او يكون مساويا
او اخص فان كان اعم الذاتيات كان مقولا على المشتركات فيه فى جواب ما هو
وان كان مساويا فانه يكون صالحا لتميزه عما شاركه فى الشيئية والوجود
وان كان اخص كان صالحا لتميزه عما شاركه فى الجنس
اعم الذاتيات يجب ان يكون بسيطا اذ لو كان مركبا لكان تركيبه من
الجنس والفصل فحينئذ لا يكون اعم الذاتيات واذا كان بسيطا امتنع
ان يكون هناك ذاتى يساويه فى العموم لان الذاتى المساوى فى العموم
هو الفصل فاذن الذاتى المساوى لاعم الذاتيات مما لا وجود له اصلا
من الجائز عقلا ان يكون اعم الذاتيات مركبا لكن لا عن الجنس و
الفصل بل عن امرين لا يكون احدهما جنسا للاخر ولا فصلا له ثم انه
يصير تلك الحقيقة المركبة جنسا عاليا ويقع فيه الانواع فعلى هذا يكون

اجل

احد جزئيه غير صالح لان يكون مقولا فى جواب ما هو ولا صالحا للتميز عما
يشاركه فى الجنس اذ ليس فوقه ذاتى اخر فحينئذ يكون صالحا للتميز عما
يشاركه فى الوجود والشيئية ولذلك يصلح ان يكون مقولا فى
جواب اى شىء هو فان اى شىء هو انما يطلب التميز المطلق عن المشاركات
فى معنى الشيئية فما دونها وهذا هو المسمى بالفصل السائل
عن حقيقة معينة بانها اى شىء هو طالب عن الامر الذى لاجله يمتاز
عن مشاركاته من الشيئية وهاهنا سر وهو ان جواب ما هو وجواب
اى شىء هو واحد لان الشيئية من قبيل العوارض لا من المقومات الطالب
باى شىء يطلب ما وراء الشيئية فهو اذن طالب لكل المقومات التى هى
المطلوبة بما هو وقد يكون فصلا للنوع الاخير الى اخره
الفصل له اعتباران احدهما تقسيم للجنس والثانى تقويم النوع ومن
الواجب علينا ان نحقق الكلام فى هذا الموضع الفصل له
اعتبار بالقياس الى النوع واعتبار اخر بالقياس الى الجنس فاعتباره بالقياس الى النوع هو انه جزء منه وداخل فى ماهيته وليست فصليته
بهذا الاعتبار فان الضاحك اذا اخذ من حيث هو ضاحك كان
الضحك داخلا فيه ومقوما له مع انه ليس من قبيل الفصول واما
اعتباره بالقياس الى الجنس فهو انه يعده للانقسام والخاصة ايضا

شاركه فى ذلك لكنه سهو عنها بان الفصل يفيد قوام الجنس
ولكنه ليس مقوما لماهيه الجنس والا لما كان ينفك عنه فلم يكن
مقسما له بل هو مقوم لوجوده لا مطلقا بل للقدر الذى هو حصة النوع
فالناطق علة للحيوان الذى هو حصة الانسان وسبب لوجود ذلك
القدر وهاهنا سوال صعب وهو ان الفصل يفيد القوام لتلك الحصة
بعد امتيازها عن غيرها او قبل الامتياز فان كان بعد الامتياز وذلك
الامتياز لا بد له من سبب مميز فيكون ذلك المميز سابقا على الفصل
فلا يكون الفصل هو المميز هذا خلف ولان الكلام فى ذلك المميز كالكلام
فى الاول فيتسلسل واما ان كان التقويم قبل الامتياز والناطق مثلا
يكون مقوما للحيوان فى وجوده المطلق فوجب ان لا يحصل الحيوان
وجودا اصلا الا مع الناطق وهذا يخرجه عن ان يكون جنسا
فيه معارضه وحل اما المعارضه فهى ان الانسان من حيث هو هو لا يتعين
بل يكون تعينه معلولا لعله   ذلك المعين يلحقه نفسه
او بعد تعينه فان كان قبل تعينه فالمعين لحق الانسان من حيث هو انسان
فكل انسان هو ذلك المعين هذا خلف وان لحقه بعد تعينه لم يكن تعينه
لاجل ذلك المعنى وقد فرض كذلك هذا خلف   فهو ان
امر ان الفصل بالجنس قبل امتياز حصص الانواع بعضها عن البعض لكن

لذلك الاقتران حكمان احدهما التمييز والثانى التقويم وهما معا كذلك
واذا كان التقويم مقارنا للتمييز اندفع الاشكال ويمكن ان يجاب عن
اصل السوال بجواب اظهر مما مر وهو ان المراد من كون الفصل مقوما لتلك
الحصه كونه علة لوجوده الا انه ينضم اليه اولا ثم يفيده تميزا ثم انه لا
استحاله فى تعليل المعلولات المتساويه بعلل مختلفه لان المختلفات
يجوز اشتراكهما فى لازم واحد واذا عرفت ذلك   قوله
قد يكون فصلا للنوع الاخير يريد به الفصل المقوم لان النوع الاخير
يستحيل ان يكون له فصل مقسم   وقد يكون للنوع المتوسط
فيكون فصلا لجنس النوع الاخير وفيه اشكال لانه ليس كل ما كان فصلا
للنوع المتوسط فانه فصل لجنس النوع الاخير فان الجسم نوع للجوهر بل
النامى نوع للجسم وليس فصل كل واحد منهما فصلا لجنس النوع الاخير
اذ الجسم والنامى ليسا جنسى للنوع الاخير وبالجمله فهذا الكلام انما
يصلح اذا لم تزد المراتب على الثلثه فاما اذا كانت الزياده عليها ممكنه
لم يكن على اطلاقه صحيحا   يجب عنه انه لم يقل فيكون
فصلا للجنس القريب للنوع الاخير بل قال هو فصل لجنس النوع الاخير و
الجسم والنامى جنسان للنوع الاخير لكن لا قريبة بل بعيده فاندفع الا
شكال   وكل فصل فانه بالقياس الى النوع الذى هو فصله مقوم

وبالقياس الى جنس ذلك النوع مقسم   انك قد عرفت سر هذا
الكلام وعسى ان تعلم ان التقسيم قبل التقويم وكيف والفصل بسيط لا يصدر
عنه فعلان الا على الترتيب ويجب ان تعلم ان مقوم الجنس مقوم للنوع
لان جزء الجزء جزء ولا ينعكس لان الكل لا يكون جزء الجزء ومقسم النوع مقسم
للجنس لتحول الجنس فيه ولا ينعكس فلا يكون مقسم الجنس مقسما للنوع
ان البحث عن الجنس والنوع والفصل يستدعى كلاما اصفى
واسعى مما ذكرناه ليتلخص المقصود ولكن لما كان الغرض شرح ما في الكتاب
لا جرم اقتصرنا على هذا القدر من الايجاب
اما الخاصه والعرض العام فمن المحمولات العرضيه والخاصه منها ما كان
من اللوازم والعوارض غير المقومه لكلى فلو اخذ من حيث انه ليس
لغيره سواكان ذلك نوعا اخيرا او غير اخير وسواء عم الجميع او لم
تعم واما العرض العام فهو ما كان منها موجودا في كلى عم الجهات كلها
او لم تعم وافضل الخواص ما عم النوع واختص به وكان لازما لا يفارق
وانفعها في تعريف الشى بما كان بين الوجود له مثال الخاصه الضحاك
للانسان وكان الزوايا مثل قائمتين للمثلث مثال العرض العام
الابيض للشيطانى وربما قالوا العرض محذوفا عنه العام ومتحلفوا
المنطقيين يذهبون الى ان هذا العرض هو العرض الذى يقال

مع الجوهر وليس هذا من ذلك بشى بل معنى هذا العرض العرضى وقد
يكون الشى بالقياس الى كلى خاصه وبالقياس الى ما هو اخص منه عرضا
عاما فان المشى والاكل من خواص الحيوان ومن الاعراض العامه بالقياس   العامه
الى الانسان النفسير   الخاصه قد تكون للنوع الاخير والمتوسط
وقد تكون للجنس العالى وايضا قد يكون لازمه وقد يكون مفارقه وايضا
قد يكون عامه لكل افراد الموضوع وقد لا يكون وايضا قد يكون مطلقه
وهى التى لا يكون حاصله لغير ذلك الشى وقد يكون مقيده وهو الذى
يكون حاصلا له ولغيره الا انه لا يكون حاصلا لشى ثالث فيكون خاصه
بالنسبه الى العارى عنه مثل ما يقال عدم قبول الاستعداد والتميز خاصه
للجوهر لا مطلقا بل بالنسبه الى بعض الاعراض وباقى الفصل ظاهر الى قوله
وقد يكون الشى بالقياس الى كلى خاصه وبالقياس الى ما هو اخص منه
عرضا عاما فان المشى والاكل من خواص الحيوان ومن الاعراض العامه
بالقياس الى الانسان   اللون جنس للسواد ونوع للكيف و
فصل للجسم الكثيف وخاصه للجسم وعرض عام للانسان وانما جاز ذلك
لان الحيوان فى كونه حيوانا شى وذلك يسمى الجنس الطبيعى وفى مجرد
مفهوم كونه جنسا شى اخر ويسمى الجنس المنطقى والمجموع الحاصل من الامرين
شى اخر ويسمى الجنس العقلى ومجرد الجنسيه والنوعيه والفصليه

ا

وكون الشي خاصه وعرضا عاما فهي من مقولة المضاف فالجنسيه نوع
من الاضافه وكذلك النوعيه فاذا قلنا الاضافه جنس هذه الامور فقد
حملنا النوع على الجنس حملا غير ذاتي لحمل الجنسيه على الاضافه وحمل النوعيه
على الجنسيه حمل غير ذاتي وحمل الاضافه على الجنسيه والنوعيه حمل ذاتي
واذا ثبت كونها امورا اضافيه لاجرم صح اختلافها باختلاف الاضافات
وهي الجنس والنوع والفصل والخاصه

والعرض العام تشترك في انها تحمل على الجزئيات الواقعه تحتها بالاسم والحد
التفسير   الشيخ صدر جميع فصول هذا الكتاب الى هذا الموضع
بالاشاره وهذا الفصل صدره بالتنبيه فما الفايده فيه   لان
من الاشيا ما يكون حاصله في العقول بالقوه القريبه من الفعل ولا يحتاج
في استحضارها الى اكثر من نوع تنبيه وتذكير ومنها ما لا يكون كذلك
بل لا بد من تجشم الاكتساب في تحصيلها وهذا الفصل من القسم الاول فان من
عرف حقيقه هذه الخمسه فانه يكون عالما بانها تعطي الجزئيات الواقعه تحتها
اسماها وحدودها فانه كما يصح ان يقال زيد انسان صح ان يقال انه حيوان
ناطق وكذلك القول في البواقي والذاهل عن هذا يكفيه ادنى تذكير وتنبيه فلهذا
السبب جعل هذا الفصل تنبيها لا اشاره   انه قد جرت العادة بختم
هذا الكتاب بذكر مشاركات هذه الخمسة ومبايناتها والشيخ اقتصر في
بذكر

هذا

هذا الكتاب على هذه المشاركة الواحدة
فالجنس يرسم بانه كلي يحمل على اشيا مختلفه الحقايق في جواب ما هو والفصل يرسم
بانه كلي يحمل على الشي في جواب اي شي هو في جوهره والنوع يرسم باحد المعنيين بانه
كلي يحمل على اشخاص لا تختلف الا بالعدد في جواب ما هو ويرسم بالمعنى الثاني
بانه كلي يحمل عليه الجنس وعلى غيره حملا ذاتيا اوليا والخاصه ترسم بانها كليه
تقال على ما تحت حقيقه واحده فقط قولا غير ذاتي والعرض العام يرسم بانه
كلي يقال على ما تحت حقيقه واحده وعلى غيرها قولا غير ذاتي التفسير
اقول المرسوم هو الجنس المنطقي يعني مجرد المفهوم من الجنسيه لا ما هو المعروض
للجنسيه المسمى جنسا طبيعيا   كلي تشترك فيه الخمسه المفرده
على اشيا مختلفه الحقايق يخرج النوع الاخير وفصله وخاصته
في جواب ما هو يخرج العرض العام وفصل الجنس فالكلي جنس
فالكلي جنس والقيدان الاخران فصلان مرتبان فيكون ذلك حدا للجنس
لا رسما له والشيخ جعله رسما فنقول ان يقال كون الحيوان جنسا للشي
هو نفس مقوليته على كثيرين بالوجه المذكور بل هذه المقوليه لازمه من
لوازم الجنسيه فلاجرم كان ذلك التعريف رسما ومن الناس من يزيد
فيه قيدا اخر وهو ان يكون اوليا وذلك غير جايز لان الجنس اعم من
الجنس القريب والذي يكون مقولا في جواب ما هو قولا اوليا هو الجنس

القريب لا غير فظهر انه لا يمكن ايراد ذلك القيد فى تعريف الجنس المطلق
والفصل يرسم بانه كلى يحمل على الشى فى جواب اى شى هو فى جوهره
قوله فى جوهره اى فى ماهيته وانما احتاج الى ذلك لان الخواص سواء
كانت لازمه او مفارقه فانها صالحه لان يقال فى جواب اى شى هو لكنه لا
يكون ذاتيا جوهريا للمسول عنه   والنوع يرسم باحد المعنين بانه
كلى يحمل على اشيا لا تختلف الا بالعدد فى جواب ما هو ويرسم بالمعنى الثانى
انه كلى يحمل عليه الجنس وعلى غيره حملا ذاتيا اوليا
ما معنى الاوليه ثم لماذا اعتبرها فى احد الرسمين دون الثانى
الحمل الاولى هو الذى لا يكون بينه وبين الموضوع واسطه وانما شرط
الاوليه فى الرسم الثانى لان كون الحيوان نوعا لشى لا بالقياس الى
الجنس القريب له فلا جرم اعتبر فيه الاوليه   فانه
من الممتنع ان يكون وصفان مقولان على كثيرين مختلفين بالعدد فى جواب
ما هو ثم يكون احدهما اوليا دون الثانى لانه انما يكون مقولا فى جواب
ما هو اذا كان متضمنا لكل الذاتيات وحينئذ لا يبقى هناك شى
اخر ليكون دالا على ماهيه تلك الاشيا وباقى الاشياء معلوم
الحد قول دال على ماهيه الشى ولا شك فى
انه يكون مشتملا على مقوماته اجمع ويكون لا محاله مركبا من جنسيه

وفصله

لس

وفصله لان مقوماته المشتركه هى جنسيه والمقوم الخاص فصله ولما
يجتمع للمركب ما هو مشترك وما هو خاص لم تتم للشى حقيقته المركبه ولما
يكن للشى تركيب فى حقيقته لم يدل عليها بقول وكل محدود مركب فى
المعنى ويجب ان يعلم ان الغرض فى الحدود ليس هو التميز كيف اتفق ولا ايضا
بشرط ان يكون من الذاتيات من غير زياده اعتبار اخر بل ان يتصور به المعنى
كما هو واذا افرضنا ان شيا من الاشيا له بعد جنسه فصلان متساويان
كما قد يظن ان الحيوان له بعد كونه جسما ذا نفس فصلان كالحساس
والمتحرك بالاراده واذا اورد احدهما وحده كفى فى الحد الذى يراد به التميز
الذاتى ولم يكن فى الحد الذى يطلب فيه ان يتحقق ذات الشى وحقيقته
كما هى ولو كان الغرض بالحد التميز بالذاتيات كيف اتفق لكان قولنا الانسان
جسم ناطق مايت حدا للنفس   اما الذى قاله فى حد الحد
فعليه اشكال وهو انه لو كان للحد حد لكان لحد الحد حد اخر ولزم التسلسل
ان حد الحد داخل فى الحد المطلق من حيث انه حد ويمتاز
عن ساير الحدود من حيث انه مضاف الى الحد فيكون تحديد الحد
المطلق تحديد الحد الحد من حيث انه حد واما ما به الامتياز وهو
تلك الاضافه فهو غنى عن التعريف لان طبايع النسب معلومه عند
العلم بالمنسوبات ورسم الحد هو انه قول يقوم مقام الاسم فى الدلاله

الحد ملاحو

على الذات ولاشك فى انه يكون مشتملا على مقوماته اجمع ويكون
لا محاله مركبا من جنسه وفصله لان مقوماته المشتركة هى جنسه
والمقوم الخاص فصله وما لم يجتمع للمركب ما هو مشترك وما هو خاص لم يتم
لشى حقيقته المركبه الفعل المركب من ذاتيات الشى المميز له عن غيره
قد يكون متضمنا لكل ذاتياته وقد لا يكون مثل قولنا الانسان جسم ناطق
فان الناطق لا يدل على التغذى والنمو والحس والحركة الا بالالتزام و
من المعلوم ان مثل هذا التعريف ليس من قبيل الرسوم لان الرسم تعريف الشى
بخواصه واعراضه وهذا التعريف ليس الا بالذاتيات فاذن هذا
التعريف حد ناقص واذا كان الحد قد يكون تاما وقد يكون ناقصا
فالحكم على الحد بوجوب اشتماله على كل الذاتيات يكون مستندركا
ان هذا النوع لا يسمى حدا او هو ناقض ما نص عليه فى حدوده ولا ايضا
يسمى رسما بل هو قسم ثالث وحينئذ يسمى لفظ الكتاب يكون لا محاله
مركبا من جنسه وفصله ان هذا كلام مشهور والشيخ رجع عنه
فى الحكمة المشرقية وقال ما هذا حكايته كلامية واما المحدودات التى التركيب
فى معانيها ظاهر فمنها ما يتالف حقائقها من حقائق اجناسها وفصولها وهذه
فانما يدل لها على ذواتها واما الامور المركبة غير هذا النحو من التركيب
فقد تجد لها حدودا لكنك لا تجدها مركبة من اجناس وفصول اما

انك تجد لها حدودا فلانك تجد قولا شارحا للنفس مفهوم الاسم من
مقوماته واما انك لا تجدها مركبة من اجناس وفصول فلان تركيبها
ليس (للس) من اجناس وفصول ويجب ان تتوقع من الحدان يكون دالا على الماهية
ومطابقا لمفهوم اللفظ ليس ماخوذا من امور لازمة ولاحقة لمفهوم
اللفظ وما عليك بعد ان تفعل هذا ان لا يكون اوردت جنسا وفصلا فيما
لا يكون له جنس وفصل ومن الذى فرض عليك ذلك واما امثال هذه التركيبات
فمثل حدنا الجسم الماخوذ مع البياض فانك تحتاج ان يدل على حقيقة الجسم
وحقيقة البياض بما تعرف به ذاتيهما ويدل على وجود البياض منهما بالجسم
فاذا فعلت ذلك فربما فرضت فى الدلالة على حقيقة الشى وانحرفت
عنها الى تعريفها بلوازمها كلا واصناف التركيبات التى من هذا القبيل كثيرة
فربما يقع التركيب للشى مع احدى علله اما الفاعلية مثل العطا فانه اسم
لفائدة مقرونة بالفاعلية واما المادية مثل الفطوسة فانه مثلا اسم لبياض
مقرون لموضوع وهو جبين الفرس واما الصورية مثل الافطس فانه اسم
للانف المقعر واما الغائية مثل الخاتم فانه اسم لحلقة مقرونة بما هو
كمال لها وغاية من التجمل بها من الاصبع ويجب الان ان لا نناقش فى
الامثلة اذا انكشف جلية الحال فيها على خلاف ما قلناه وربما يقع
التركيب مع المعلولات مثل الخالق والرازق وغير ذلك قد يكون ضرب

من التركيب من اشيا لا هي علل بعضها لبعض ولا معلولات وربما كانت
متشابهة كتركب العدد من الاحاد وربما كانت مختلفة كتركب البلقة
من السواد والبياض وربما كان التركيب من امور اول بسايطها تقتضي
استضافة تركيب اخر معنوي اليها مثل التركيب لاجزاء السرير فانه لا يتم السرير
بتركيب اجزاء الحس ما لم يكن معها ترتيب ومثل التركيب للاسطقسات
في الكاينات فانه لا يتم الكاين منها بتركب امر الاسطقسات ما لم يكن
هناك معها استحالة وامتزاج واذا حققت مثل ما اوردناه من
الترتيب والاستحالة احد اجزاء المركب في المفهوم وان لم يكن جزءا اولا قايما
بنفسه بل كان من توابع الاجزاء الاولى القايمة في انفسها وهذا الفصل الى
هاهنا نقلناه بعبارة الشيخ وانما نقلنا ذلك لان بعض المتاخرين لما عبر
على هذا الكلام اورده في كتابه وجعله استدراكا على كتاب الاشارات
ولو انصف لاعترف انه انما اخذه من الشيخ واستفاده من كتبه وكان
يستحيي ان ينسبه الى نفسه لكنه ممادا في الحكمة النبوية اذا لم تستحي
فاصنع ما شئت   وما لم يكن للشي تركيب في حقيقته لم يدل عليها
بقول وكل محدود مركب في المعنى   انا قد بينا ان من الحقايق ما يكون
بسيطة ولا يكون لها شي من الاجزاء المقومات فاذن تعريفها انما يكون بلوازمها
القريبة البينة فلا يخلو اما ان يكون المقصود من التعريفات هو ذوات تلك

٣٧

او يكون فيها ذوات تلك اللوازم فان كان المقصود بالتعريف ذوات تلك البسايط صح

البسايط فلا يخلو اما ان يقع من تلك اللوازم انتقال الى تصور الذات حتى
يكون تصورها يوجب انتقال الذهن الى تصور الذوات التي لها تلك اللوازم فيكون
هذا التعريف تعريفا يقوم مقام الحد وبالجملة يكون دلالته على معنى ذات
الشي بتوسط احوال من احواله فلا يجب ان ينقص عن الدلالة على ذاته بتوسط
الفاظ موضوعة لمقوماته لانه لا افتراق بينهما في توصل الذهن الى حاق الشي
وبالجملة فالغرض من الحد هو ان يحصل في الذهن صورة مطابقة للامر
في نفسه فاذا كان الشي في نفسه له ماهية مخصوصة ثم يكون لها لازم
قريب وحصل التصور على هذا الوجه كانت الصورة الذهنية مطابقة للامر
الخارجي فيكون القول الدال عليه حدا واما اذا لم يقع به نقل الى تفهيم ذاته
وانما يكون قصارى البيان فيه ان يفرق الشي بما يتميز به عن غيره ولا
يريد من تعريف ذاته الا على المعلوم من سببيته وانه مخصوص بلوازم يلزمه
واما خاصيته في ذاته فلا يعلم بذلك ولا يوقف عليها وهي التي ينبغي ان
تعلم حتى تعلم الماهية فهذا من قبيل الرسوم هذا اذا كان المقصود بالتعريف
هو نفس الذات اما اذا كان المقصود بالتعريف كون ذلك البسيط ذا
ذلك اللازم كان ذكر تلك اللوازم بالقياس الى هذا المقصود حدا فالحاصل
انا ان شرطنا في الحد ان يكون قولا دالا على اجزاء المحدود فالشرط للبسيط له
حد وان لم يعتبر ذلك بل يعتبر فيه ان يفيد تصور حقيقة الشي

فالبسيط

كما هي امكن ان يكون للتسارط حدود   ويجب ان يعلم ان الغرض في
التحديد هو ان يحصل الى اخره   معناه الغرض من التحديد هو ان
يحصل في الذهن صوره مطابقه لحقيقه الشي وماهيته وذلك لا يحصل
الا عند حضور جميع الذاتيات في الذهن وكما ان الحقائق يكون اولا ثم يلزمها
امتيازها عن غيرها وكذلك اذا ارتسمت في الذهن يلزمها امتيازها عن
غيرها فالطالب لتصور الماهيه لا يكون مطلوبه بالذات هو ذلك الامتياز
بل المطلوب ارتسام النفس بكنه تلك الماهيه ثم ذلك الامتياز يحصل على
طريق التبعيه   فاذا فرضنا ان ساله بعد جنسه فصلان
يشير به الى ان الماهيه الواحده ليس لها فصلان تساويان في التحقيق
وفي المشهور ان ذلك جائز ولو قدرنا جواز ذلك وجب ذكرهما جميعا لان
الذات انما حصلت منهما فالاقتصار على احدهما لا يكون مفيد التصور
الحقيقه كما هي   لو كان الغرض في الحد هو التمييز وكان قولنا الانسان
جسم ناطق مايت حدا له   ان هذا تصريح بان امثال ذلك لا تسمى
حدودا ولكنه في رساله الحدود سماها حدودا ناقصه
انه لو التزم ملتزم تسميه ذلك حدا لم يمكننا ابطال كلامه الا بان
يقول الحد هو الذي يفيد ماهيه الشي وهذا غير مفيد لذلك فلا
يكون حدا واذا كان اخر الامر يحتاج الى هذا الكلام لم يكن لما ذكره من

انه لو كان الغرض من الحد هو التمييز بالذاتيات لكان قولنا الانسان جسم ناطق
مايت حدا فائده   ان ادخال المايت في الحد كلام مشهور
وليس بمحقق لانه قال في الشفا في فصل رسوم النوع واذا قيل ناطق للانسان
وللملك لم يكن الا باشتراك الاسم والناطق الذي هو فصل مقوم للانسان
غير مقول على الملايكه واذا كان كذلك لم يكن الحي الناطق جنسا للانسان
وللملايكه فلم يكن ادخال الميت فصلا يقسم الحيوان الناطق الى الانسان
وغيره محتاجا اليه   واذا كانت الاشيا التي يحتاج الى
ذكرها في الحد معدوده وهي مقومات الشي ما احتمل التحديد الا وجها
واحدا من العباره التي تجمع المقومات على ترتيبها اجمع ولم يمكن ان توجز
ولا ان تطول لان ايراد الجنس القريب يغني عن تعديد واحد واحد من
المقومات المشتركه اذ كان اسم الجنس يدل على جميعها دلاله التضمن ثم
تم الامر بايراد الفصول وقد علمت انه اذا اوردت الفصول على واحد لم
يحسن الايجاز والحذف اذ كان الغرض من التحديد تصور كنه الشي
كما هو وذلك بتبعه التمييز لو بعد متعمدا او سهوا ساه او نسي باسم نسي
اسم الجنس واتى بدله بحد الجنس لم يقل انه خرج عن ان يكون حادا
مستنبطا بل من صنعه في تطويل الحد فلا ذلك الايجاز محمود ولا هذا التطويل
مذموم كل الذم اذا حفظ فيه الواجب من الجمع والترتيب وكثيرا ما ينتفع

في الرسم زيادة يزيد على الكفاية للتميز وسيعلم الرسوم عن قريب
ان الحد قول وحد كذا وكذا يتضمن ان الشي اضافي مجهول لان
الاخر غير محدود فربما كان الشي وجرا بالقياس الى شي طويلا بالقياس
الى غيره واستعمال امثال هذا في حدود امور غير اضافية خطاء وقد ذكرلهم
فليتذكروا التفسير   الغرض من التحديد لما كان من شرطه ذكر كل
المقومات استحال ان يكون للشي اكثر من حد واحد وامتنع تطويله و
لعاره لان اسم الجنس القريب يدل على كل المقومات المشتركة بالتضمن وتم
الامر بعد ذلك بايراد الفصول المقومة سواء كانت واحدة او كثيرة
ولو انه ذكر بدل اسم الجنس حده كان ذلك ايضا جائزا اذا راعى ما يجب
رعايته من تقديم الجنس على الفصل والعام على الخاص   وكثيرا
ما يقع في الرسوم زيادة يزيد على الكفاية معناه ان الرسم تعريف الماهية
بلوازمها وآثارها وربما كانت المقومات اكثر كانت المعرفة الحاصلة
اتم   انه لم يجعل الزيادة نافعة دائما بل في الاكثر والسبب فيه
ان من اللوازم ما يلزم الماهية من غير واسطة ومنها ما يكون بواسطة
والذي لا يكون بواسطة امتنع ان يزيد على الواحد في الماهيات البسيطة
لان الواحد من كل وجه لا يصدر عنه اكثر من الواحد فاذا عرف
البسيط بلازمه القريب استحال ان يكون لضم سائر اللوازم اليه مدخل

في زيادة التعريف لان لزوم ساير اللوازم انما تكون بواسطة اللازم
الاول فاستحال ان يكون لها افادة زيادة في المعرفة فاما في الماهيات المركبة
وفي التعريف باللوازم المتعددة فلا شك ان اللوازم الكثيرة اقوى في التعريف
من اللازم الواحد فلهذا جعل الشيخ حكمه اكثريا   ثم قول القائل الحد
قول وجيز الى اخره   كون الشي وجيزا امرا اضافي ولذلك يختلف باختلاف
الاضافات ثم الاضافات قد تكون مضبوطة وقد لا تكون فالاول مثل كالمثل
النصف والثلث والضعف وغير ذلك فان للشي نصفا واحدا لا يحتمل
ان يزداد وينقص والثاني كالجزء والبعض فان جزء الشي غير متعين بل هو
محتمل للزيادة والنقصان وكذلك الاضعاف والاجزاء واذا ثبت
ذلك فنقول لا يمكن ان يجعل الوجيز جزءا من حد الحد لوجهين
وهو ان الحد امر غير اضافي والوجيز امر اضافي وتحديد ما لا يكون
اضافيا بما يكون اضافيا باطل والثاني وهو ان الوجيز مع كونه اضافيا
ليس من الاضافيات المضبوطة المعلومة بل طبيعة مجهولة اذ
ليس للوجيز حد معين فلا جرم لا يجوز استعماله في التعريف الذي للحد
واما اذا عرف الشي بقول مؤلف من اعراضه
وخواصه التي تخصه جملتها بالاجتماع فقد عرف ذلك الشي برسمه و
اجود الرسوم ما يوضع فيه الجنس اولا لتقييد ذاته السي مثاله ما يقال
لسقمك

للانسان انه حيوان مسا على قدمسه عريض الاظفار ضحاك بالطبع
ويقال للمثلث انه الشكل الذى له ثلثه زوايا ويجب ان يكون الرسم بخواص
واعراض بينه للشى فان من عرف المثلث بانه الشكل الذى زواياه مثل
قايمتين لم يكن رسمه الا للمهندس المتفسر   اما قوله واما اذا عرف
الشى بقول مولف من اعراضه وخواصه التى يخصه حملها بالاجتماع فقد
عرف ذلك الشى برسمه   تعريف الشى بالخواص والعوارض رسم
لكن ليس كل رسم فانه يكون تعريفا بالخواص بل التعريف بالخاصه الوا[حده] ايضا رسم بل الحق ان تعريف الماهيات البسيطه لا يمكن الا باللازم لس
الواحد لما بين لى ان اللازم القريب للبسيط ليس اكثر من واحد عنه   لس
ان هاهنا بحث لا بد منه وهو ان اللازم المعرف للشى لا يمكن
ان يكون اعم من الشى ولا اخص منه بل يجب ان يكون مساويا وذلك
اللازم مما لا يعرف الا بواسطه الملزوم الذى هو عله له فيتوقف معرفه
كل واحد منهما على الاخر   انا ما نجد من اللوازم ما هو اعم من
الشى ثم بعد البعض بالبعض يصير مساويا للشى ولا يلزم الدور مثال[ه]
انا اذا عرفنا الكيفيه بانها هيئه قاره لا يوجب تصورها تصور شى خارج
عنها ولا اقتضى نسبه ولا قسمه فى اجزاء حاملها وكل واحد من قيود
هذا التعريف اعم من الكيف فلا يكون العلم بها مستفادا من العلم بالكيف

ثم انها بعد تقييد بعضها بالبعض يصير مساويا للكيفيه واذا ذكرناها لتعريف
الكيفيه لم يلزم الدور وهذا انموذج شريف نافع فى التعريف وباقى الفصل ظاهر

بالحد والرسم اذا عرف بعض بانفسها ودل على اشكال لها فى غيرها من القبيح
ان يستعمل فى الحدود الالفاظ المجازيه والمستعاره والغريبه الوحشيه بل
ان يستعمل الالفاظ الناصه المعتاده فان اتفق ان لا يوجد للمعنى لفظ مناسب
معتاد فليخترع له من اشد الالفاظ مناسبه وليدل على ما اريد به ثم
ليستعمل وقد يسهو المعرفون فى تعريفهم فربما عرفوا الشى بما هو مثله فى
المعرفه والجهاله كمن يعرف الزوج بانه العدد الذى ليس بفرد وربما غلطوا
ذلك فعرفوا الشى بما هو اخفى منه كقول بعضهم ان النار هو الاسطقس الشبيه
بالنفس والنفس اخفى من النار وربما بعد واذلك فعرفوا الشى بنفسه فقالوا ان
الحركه هى النقله وان الانسان هو الحيوان البشرى وربما بعدوا هذا فعرفوا الشى
بما لا يعرف الا بالشى اما مصرحا واما مضمرا اما المصرح فمثل قولهم ان الكيفيه
ما بها تقع المشابهه وخلافها ولا يمكنهم ان يعرفوا المشابهه الا بانها
اتفاق فى الكيفيه وانما يخالف المساواه والمشاكله بانها اتفاق فى الكميه
لا فى الكيفيه والنوع وغير ذلك واما المضمر فهو ان يكون المعرف به ينتهى تحليل
تعريفه الى ان يعرف بالشى وان لم يكن ذلك فى الامر مثل قولهم ان الاثنين

زوج اول ثم يحدون الزوج بانه عدد منقسم بمتساويين ثم يحدون
المتساويين بانهما اثنان كل واحد منهما يساوي الآخر مثلا ثم يحدون الشيئين
بانهما اثنان ولا بد من استعمال الاثنين في حد الشيئين من حيث هما اثنان
وقد يسهوا المعرفون فيكررون الشي في الحد من حيث لا حاجة فيه ولا
ضرورة اعني الضرورة التي تلفى في تحديد بعض المركبات والاضافات
وعلى ما نعلم في هذا الموضع ومثال هذا الخطا قولهم ان العدد كثرة مجتمعة من
الاحاد والمجتمعة من الاحاد هي الكثرة بعينها ومثل من يقول ان الانسان حيوان
جسماني ناطق والحيوان ماخوذ في حده الجسم حتى يقال انه جسم ذو نفس
حساس متحرك بالارادة فيكونون قد كرروا وهذان المثالان قد ناسبان
بعض ما سلف مما سبقت اليه الاشارة ولكن الاعتبار مختلف
ان الذين يعرفون الشي بما لا يعرف الا بالشي هم في حكم المكررين
للمحدود في الحد التفسير اذا عرفت بعض بانفسها ودلت
على اشكال لها في غيرها يريد به انها اذا عرفت بعض بانفسها ودلت على
ساير المواضع المشاكلة والمشابهة لها من القبيح ان يستعمل في
الحدود الالفاظ المجازية والمستعارة المجاز كما ذكره في البحاء آنف من
هو الذي يطلق في الظاهر على الشي والمطلق به عليه في الحقيقة غيره كقوله
تعالى وسل القرية والمستعار هو الذي اخذ للشي من غيره اسم من غير ان

ينتقل اليه بالكلية وان كان في الحال يراد به ذلك الشي كقول القايل الارض
ام البشر ثم قال من القبيح ولم يحكم حكما جزما ان ذلك غير جايز لاجل ان
الامور التي يعول عليها سلك الالفاظ المجازية والغريبة ان كان مستجمعة
لشرايط صحة التعريف كان ذلك جايزا في نفسه ولم يكن في نفس المعنى نقص
خلل ولكن من جهة انه يحوج الى الاستكشاف عن مفهوماتها مرة اخرى
كان قبيحا ان الواضعين للالفاظ انما يضعون الالفاظ على معان
يعرفونها ثم ان الناظرين في العلم ير على معان وامور لا يعرفها واضعوا
اللغات ويحتاجون الى استعمال تلك المعاني والبحث عنها فلا جرم يحتاجون
الى وضع اسام دالة عليها ولما استقبحوا وضع الاسامي ابتدا طلبوا اشد الاشيا
مناسبة ومشابهة للمعنى الذي ارادوا واستمنحوه ثم نقلوا اسم ذلك المعنى الكنا
الى ما ارادوا واستمنحوه وذلك مثل ما ذكرنا في اول هذا الكتاب من استعمال لفظ
القوة في معان كثيرة على التدريج الذي ذكرناه ثم بعد هذا النقل والتواطو يستعملون
تلك اللفظة في ذلك المعنى ويكون ذلك كالنص الصريح ثم انه استعمل بعد ان
يذكر المواضع المشتركة بين الحد والرسم من اسباب الخطا والخلل ولم يورد ملخص
كل قسم منه وترتيبه على ما اقوله المعرف ان كان مغايرا للمعرف وكان اعرف
منه كان التعريف صحيحا وان لم يكن اعرف فاما ان يكون مساويا او كان
اخفى وكلاهما باطلان اما المساوي فكما يقال الزوج ما ليس بفرد واما الاخفى

فهو على قسمين لان معرفه ذلك للخفى اما ان يكون موقوفه على معرفه ذلك
المطلوب الذى هو اجلى اولا يكون فان لم يكن فهو مثل قولهم النار هو الاسطقس
الشبيه بالنفس فان النفس وان كان اخفى من النار لكن تعريفها ليس بالنار
واما الموقوف فهو التعريف الدورى وهو على قسمين لان ذلك الدور اما
ان يكون بواسطه اولا بواسطه فالذى بواسطه مثل تعريف الاثنين
بانه زوج اوّل وتعريف الزوج بالمنقسم بالمتساويين وتعريف المتساويين
بالشيئين وتعريف الشيئين بالاثنين والذى لا يكون بواسطه مثل قولهم
الكيفيه فانها مع المشابهه وحلا فيها ثم تعريف المشابهه بانها اتفاق
فى الكيف هذا اذا كان المعرف مغايراً للمعرف اما اذا لم يكن مغايرا له
فهو كما يقال الحركه هى النقله واذا اعرف ذلك فنقول اذا عرف الشى
بما هو اعرف منه كان التعريف صحيحا وبعد ذلك التعريف بالمساوى و
هو اول درجات الخطا ويليه التعريف بالاخفى ويليه تعريف الشى
بنفسه وانما ناخر هذه المرتبه لان ذلك الاخفى لما كان مغايرا
للشى امكن من بعض الوجوه حصول العلم به متقدما على العلم بذلك المطلوب
وحينئذ يصح ذلك التعريف فاما الشى الواحد فانه يستحيل حصول
العلم به متقدما على العلم بنفسه فلهذا تاخرت هذه المرتبه وبان هذه
المرتبه تعريف الشى بما لا يعرف الا به وانما تاخرت هذه المرتبه عن

هرو

كان كلا جزئيها ثابتين وظهر ان الغيره فى ايجاب المتصله وسلبها ثبوت
اللزوم والايجاب للمنفصل الى اخره الاعتبار فى
ايجاب المنفصله وسلبها ثبوت العناد وسلبه فان كان العناد
ثابتا فالمنفصله موجبه سواء كان ذلك العناد بين سلبين
او بين ثبوتين او ثبوت وسلب وان لم يكن العناد ثابتا كانت المنفصله
سالبه كيف كان الجزان ان الشيخ لم يثبت للمنفصله مقدما
وتاليا وذلك لانه ليس لاحد جزئى العناد سمه ومتنوعه بالطبع بل
يصح جعل اى واحد منهما كان مقدما وتاليا واما المتصله فليست
كذلك بل المقدم فيه قد يكون مقدما بالطبع وكذلك التالى
ولذلك اثبت الشيخ للمتصله مقدما وتاليا ولم يسمها للمنفصله
اذا كانت القضيه حمليه
وموضوعها شى جزئى سميت مخصوصه اما موجبه واما سالبه
مثل قولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب واذا كان موضوعها كليا
ولم يبين كميته هذا الحكم اعنى الايجاب والسلب بل اهمل فلم يدل
على انه عام بجميع ما يحت الموضوع او غير عام سميت مهمله مثل
قولنا الانسان فى خسر ليس الانسان فى خسر فان كان ادخال الالف
واللام يوجب تعميما وشركه وادخال التنوين يوجب تخصيصا فلا

مهمل في لغه العرب ولبطلت ذلك في لغه اخرى واما النحو في ذلك
ولصناعه النحو ولا تخلطها بغيرها واذا كان موضوعها كليا وبين قدر
الحكم وكميه موضوعه فان القضيه تسمى محصوره فان كان بين ان
الحكم عام سميت القضيه كليه وهي اما موجبه مثل قولنا كل انسان
حيوان واما سالبه مثل قولنا ليس ولا واحد من الناس بحجر وان
بين ان الحكم في البعض ولم يعرض للباقي او يعرض بالخلاف والمحصوره
جزئيه اما موجبه كقولنا بعض الناس كاتب واما سالبه كقولنا ليس
بعض الناس بكاتب او ليس كل انسان كاتب فان نحواهما واحد ليسا
يعمان في السلب   انه وان كان في لغه العرب قد يدل بالالف
واللام على العموم فانه قد يدل به على معنى الطبيعه فهنالك لا يكون
موقع الالف واللام هو موقع كل الا ترى انك قد تقول الانسان عام ونوع
ولا تقول كل انسان عام ونوع وتقول الانسان هو الضحاك ولا تقول
كل انسان هو الضحاك وقد يدل به على جرى جرى ذكره او عرف
حاله   الرجل ويعني به واحدا بعينه ويكون القضيه حينئذ
مخصوصه   ان اللفظ الخاص يسمى سورا مثل كل وبعض ولا واحد
ولا كل ولا بعض وما يجري هذا المجرى مثل طرا واجمعين ومثل هيچ
بالفارسيه في السالب الكلي التفسير   ان القضيه الحمليه

موضوعها اما ان يكون شخصيا او كليا فان كان شخصيا فالقضيه
تسمى مخصوصه وهي اما موجبه مثل قولك زيد كاتب او سالبه كقولك
زيد ليس بكاتب وان كان الموضوع كليا فاما ان يكون كميه الحكم
فيها مبينه او لا يكون فان لم يكن فهي المهمله كقولك الانسان لفي
في خسر وان كانت مبينه تسمى محصوره وهي اما ان يكون ذلك على
الكل او على البعض فالاول كليه والثاني جزئيه سواكانت موجبه او سالبه

الانسان لفي خسر

وليس في عباره هذا الفصل بعيد الا في قوله عند ما شرح الجزئيه
وان كان انما بين ان الحكم في البعض ولم يعرض للباقي او يعرض بالخلاف
فالمحصوره جزئيه يريد بذلك انك اذا قلت بعض الناس كاتب فسوا
ذكرت ان البعض الاخر كاتب او ليس بكاتب او لم تذكر ذلك فان القضيه
جزئيه   في مثال السالبه الجزئيه ليس بعض الناس كاتبا او ليس
كل انسان بكاتب فان نحواهما واحد وليسا يعمان في السلب يريد
ان قولك ليس بعض الناس بكاتب يفيد السلب عن البعض صريحا
واما اذا قلت ليس كل انسان بكاتب فهو يدل على سلب كليه الحكم
وسلب الكليه ليس هو السلب الكلي فان سلب الكليه يصدق
مع الايجاب الجزئي ثم ان الكل من حيث هو كل مغاير للاحاد الداخله
فيه فلا جرم كان قولنا ليس كل انسان بكاتب ليس صريحا في نفي الكل

عن البعض بل ذلك يلزم منه ويفهم منه على طريق الضروره وهذا هو
المراد بالفحوى   انه وان كان في لغه العرب الى اخره   ان لكل
شي حقيقه وماهيه وهي مغايره لكل ما يعرض لها فالفرسيه مثلا في نفسها
لا واحدة ولا كثيره ولا موجوده على ان يكون ذلك داخلا في الفرسيه بل   ولا لا موجوده صح
هي من حيث انها فرسيه هي فرسيه فالواحد به صفه تنضم الى الفرسيه
فيكون الفرسيه مع تلك الصفه واحده وهي بشرط انها يحدها يطابق
اشيا كثيره يكون عامه ومن حيث يجتمع خواص واعراض يجعلها
مشارا اليها يكون خاصه والفرسيه في نفسها فرسيه يدل عليه ان
المفهوم الفرس لو كان هو المفهوم من كونه واحدا او كثيرا لامتنع حمله
عليها ولكان قولنا الفرس واحد بمنزله قولنا الفرس ليس بفرس ومعلوم
انه ليس كذلك فان سيلنا عن الامرين وطرفي النقيض مثلا هل الفرسيه
واحده ام لا كان الجواب السلب لا على ان يكون السلبين بعد من حيث
بل على ان يكون قبله اي لا نقول الفرس من حيث هو فرس ليس كذا بل الفرس
من حيث هو فرس كذا وان سيلنا عنها بموجبين لا يخلو الماهيه
عنهما مثل ان يقال هذا الفرس واحد ام كثير لم يجب ان يعين الواحد منهما
فبهذا يظهر الفرق بين ما اذا كانت المسئله عن طرفي النقيض وبين ما اذا
كانت عن الموجبين اللذين في قوه النقيضين لان الموجب الذي هو لازم

السلب

٤٤

السلب معناه اذا لم يكن الشي موصوفا بذلك الموجب كان موصوفا بالموجب
الذي يلزم سلبا لا اول لكن ليس اذا كان موصوفا به كان هو هو واذا جعلنا
موضوع الفرس هو به الفرس وقيل او احد هو او كثير لم يلزم ان يجاب لانه
من حيث هو فرس شي مغاير لهما واما انه هل يوصف بانه واحد او كثير
على انه وصف يلحقه فلا محاله يوصف بذلك ولكن لا يكون هو ذلك الموصوف
لانا اذا نظرنا اليه من حيث هو فرس فحصل ان لا نشوبه بالنظر الى شي اخر
خارج عنه حتى يصير النظر نظرين نظر اليه من حيث هو هو ونظر الى كو ا جهه
واذا قيل الانسانيه التي في زيد من حيث هي انسانيه لا تغاير التي في عمرو لا يلزم
منه ان يقال فاذن تلك وهي واحده بالعدد لانا عنينا بهذا السلب ان
تلك الانسانيه من حيث هي انسانيه فقط وكونها غير التي في عمرو شي خارج
عنها وليس اذا كانت الغيريه خارجه عن ذاتها وجب ان يكون الوحده
داخله فيها بل هي ايضا خارجه عنها كما بينا فقد تحقق ان الانسانيه
من حيث هي هي مغايره للعموم والخصوص   الانسان الماهيه
قد تسمى بالطبيعه وقد يقال لها ايضا الطبيعه النوعيه واذا عرفت
ذلك   الماهيه اما ان ينظر اليها من حيث هي هي او من حيث   هي عامه او من حيث صح
هي خاصه والالف واللام تستعملان في المعاني الثلثه واما انها قد تستعمل
للدلاله على الماهيه فلانك اذا قلت الانسان عام ونوع لم يكن الالف

واللام هاهنا للعموم والا لكان معناه ان كل واحد مما يقال له انسان
فهو عام ونوع ومعلوم ان ذلك كاذب وايضا اذا قلت الانسان هو الضاحك
ومعناه ان لا ضاحك الا الانسان ولا يجوز ان يكون المراد به انه لا ضاحك
الا كل واحد من الناس لان ذلك يفيد اقتصار الضاحكيه على كل واحد واحد م
من الناس واقتصار الحكم على الشي يمنع من ثبوته لغيره فقولك لا ضاحك
الا كل واحد من الناس يوجب اقتصار الحكم على كل واحد وعدم
اقتصاره عليه وذلك متناقض وظهر ان المراد من قولك الانسان
هو الضاحك ليس الا قصرها على الماهيه والالف واللام هاهنا يفيد
تعريف الماهيه واما استعمال الالف واللام في العموم فكما اذا قلت
الانسان ناطق واردت به ان كل انسان كذلك واما استعمالهما
في الدلاله على الشخص فهو كما اذا جرى ذكر رجل معين ثم تقول الرجل
الرجل تريد به ذلك الذي جرى ذكره ويسمى ذلك تعريف العهود السا المعهود
وعند هذا تكون القضيه شخصيه   ان الالفاظ الداله
على كميه الحكم تسمى سورا فالدال على كليه السور مثل كل والدال
على جزئيه السور مثل بعض والدال على كليه السلب مثل لا واحد
ولا شي   والدال على جزئيه السلب مثل لا كل ولا بعض
فانهما استعملا لتاكيد الكليه

ان المهمل ليس يوجب التعميم لانه انما يذكر فيه طبيعه يصلح
ان توجد كليه ويصلح ان توجد جزئيه واخذها الساذج بلا قرينه مما
لا يوجب ان يجعلها كليه ولو كان ذلك يقضي عليها بالكليه والعموم
لكانت طبيعه الانسان يقتضي ان يكون عامه فما كان الشخص يكون انسانا صح
لكنها يصلح ان توجد كليه وهنالك يصدق جزئيه ايضا فان المحمول
على الكل محمول على البعض وكذلك المسلوب ويصلح ان توجد جزئيه
في الجالس يصدق الحكم بها جزئيا فالمهمله في قوه الجزئيه وكون المهمله
جزئيه الصدق صريحا لا يمنع ان يكون مع ذلك كليه الصدق في
فليس اذا حكم على البعض بحكم وجب من ذلك ان يكون الباقي با
لخلاف فالمهمل وان كان تصريحه في قوه الجزئي فلا مانع ان يصدق
كليا التفسير   ان اللفظ الدال على الماهيه فقط لا يفيد التعميم
لانه لو افاده لكان اما بالمطابقه او بالتضمن او الالتزام والاولان
باطلان لان الانسانيه ليست هي العموم ولا متقومه به والثالث
ايضا باطل لان العموم غير لازم لها والا لاستحال ان يكون الشخص
الواحد انسانا فاذن اللفظ الدال على الماهيه لا يدل على العموم
والكليه اصلا وليس له دلاله على الخصوص بالمطابقه والتضمن
لكنه يدل عليه بالالتزام لان الحكم في الماهيه لا ليس الا ادا الد

فى فرد من افرادها والا لما كان نابتا لها ولما كان الثبوت فى بعض الافراد
لازما للثبوت للماهيه واما الثبوت فى كل الافراد فليس من اللوازم لصدق
الحكم فى الماهيه لاجرم جعل اللفظ الدال على ثبوت المحمول للماهيه فى قوه
ما يدل على الثبوت لبعض افرادها فجعلت المهملة فى قوه الجزيه
ان الصدق الجزى لا ينافى الصدق الكلى فاذا قلنا بعض الناس ناطق
فلو دل على ان البعض الاخر ليس كذلك لم يكن تلك الدلاله بالمطابقه
او التضمن لان ثبوت الناطقيه للبعض ليس هو عين سلبها من البعض
الاخر ولا مقوما له ولا ايضا بالالتزام لان ثبوت الناطقيه للبعض لا
يوجب سلبها عن البعض الاخر والا استحال ان يصدق القضيه كليه
فثبت ان الدال على الحكم الجزى لا يدل على ان الحكم فى الباقى بالخلاف
والشرطيات ايضا قد يوجد
فيها اهمال وحصر فانك اذا قلت كلما كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود وقلت دايما اما ان يكون العدد زوجا او يكون فردا فقد حصرت
الحصر الكلى الموجب واذا قلت ليس البته اما ان يكون الشمس طالعة
واما ان يكون النهار موجودا فقد حصرت الحصر الكلى السالب واذا
قلت قد يكون اذا طلعت الشمس فالسما متغيمه او قلت قد يكون
اما ان يكون فى الدار زيد واما ان يكون فيها عمرو فقد حصرت الحصر

موجود فالليل صح

للجزى

للجزى الموجب واذا قلت ليس دايما اما ان يكون الحمى صفراويه واما
دمويه فقد حصرت الحصر الجزى السالب المفسر كان
الاعتبار فى السلب والايجاب فى المتصله والمنفصله بالحكم لا بالمحكوم
والمحكوم عليه كذلك الاعتبار فى كليه الاتصال والانفصال بكليه
اللزوم والعناد لا بكليه اللازم والملزوم وكذلك القول فى المتعاندين
فاذا قلنا كلما كان بعض الحيوان انسانا فبعض الحيوان ناطق فالقضيه
كليه لان اللازم والملزوم وان كانا جزيين الا ان اللزوم بينهما كلى
لانه لا يفرض بعض الحيوان انسانا فى حاله من الحالات ولا فى وقت
من الاوقات الا وهناك ما يكون بعض الحيوان ناطقا وهكذا القول
فى جانب المنفصله واذا عرفت ذلك سهل عليك معرفه الاهمال
والحصر فى المتصله والمنفصله فان كان هنالك لفظ يدل على كليه الحكم
او جزيته فالشرطيه محصوره والا فهى مهملة والذى يهمنا فى هذا
الموضع تلخيص المفهوم من الكليه والجزيه فى المتصل والمنفصل فالكلى
الموجب المتصل مثل قولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ليس
معناها تعميم المراد فقط حتى يكون معناه ان كل مره يكون الشمس طالعة
فالنهار موجود فانه يجوز ان يكون المقدم امرا لما ولا يكون له عود
وتكرر كما اذا قلنا كلما كان الا له عالما فهو حى بل معناها تعميم الاحوال

وهو انه لا يعرض حال من الاحوال ولا شرط من الشروط معتبر فيه طلوع
الشمس الا ويتحقق معه وجود النهار واذ اثبت ان المراد بكليه الاتصال
لزوم التالى للمقدم عند كل الشرايط والاحوال فلو به يتحقق صدق الكليه
فى الاتفاقيه واللزوميه اما الاتفاقيه فالمهمله فيها يكون بينه الصدق
فانك اذا قلت ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق وارد به موافقه
صدق الجزئين كان بينا واما الكليه وهى قولنا كلما كان الانسان ناطقا
فالحمار ناهق يفهم على وجهين احدهما انه كلما كان ما يعرض انسانا
يجب ان يكون ناطقا وكلما كان ما يعرض حمارا يجب ان يكون ناهقا وذلك
بين الصدق الثانى وذلك من جهه السور ومعناه انه كلما حصل
فى الخارج انسان وكان ناطقا فقد حصل فى الخارج الحمار الذى هو ناهق
وهذا ليس بين ولا بواجب اذ لا يمتنع ان يكون وقت من الاوقات يوجد
فيه الانسان ولا يوجد فيه الحمار اصلا وفى مثل ذلك الوقت يكون
هذه القضيه الكليه كاذبه على هذا التفسير ان موافقه المقدم
للتالى هاهنا فى الصدق لا يوجب موافقتهما فى الكذب لان تلك الموافقه
ليست لزوميه اذ ليس بين القضيتين ملازمه لا فى جانب الصدق
ولا فى جانب الكذب ولا ايضا اتفاقيه لان الاتفاقى هو الذى يطابق
وجوده وجود الاخر وما لا وجود له امتنع ان يطابق وجوده شيئا

اخر ولانه لو لزم من موافقه القضيتين فى الصدق موافقتهما فى الكذب بطل
قياس الخلف لان الخلف هو ان ياخذ نقيض الصادق ويضم اليه صادقا
فلو لزم من موافقه الصادقين فى جانب الصدق موافقتهما فى جانب الكذب
لاستحال ان نضم الى الكاذبه صادقه مما كان يتم قياس الخلف واما المتصله
اللزوميه بمعنى الكليه فيهما ان يكون التالى يتبع كل وضع للمقدم فى كل الاحوال
مع كل الشرايط ثم تلك الشرايط قد يكون ممكنه الحصول فى نفس الامر وقد يكون
ممتنعة الحصول الا ان فرض وجودها يوجب فرض امور اخر فانك اذا قلت
كلما كان هذا انسانا عديم الحس والحركه فهو ليس بحيوان فكون الانسان
عديم الحس امر محال ولكن لزوم عدم الحيوانيه لذلك صادق وكما
ان العبره فى سلب الاتصال وايجابه وكليته وجزئيته ليس لاجل ثبوت هذه
الاحوال فى المقدم والتالى فكذلك ليس صدق اللزوم لاجل صدق
المقدم والتالى فاذا قلت كلما كانت الخمسه زوجا فهى تنقسم بمتساويين
صدقت وان كان المقدم فى نفسه ممتنع الوجود فظهر ان الاحوال التى
يمكن فرضها للمقدم قد يكون ممكنه فى الوجود وقد يكون ممتنعه واذا عرفت
ذلك فقول المتصله اللزوميه انما تصدق كليه اذا اشترط فيها ان
يكون المقدم واقعا على النحو الذى يمكن وقوعه عليه مثلا نقول كلما
كان هذا انسانا على النحو الذى يمكن ان يكون عليه الانسان ولا يكون

معه شروط مستحيله فهو حيوان وكلما كان هذا حسه على النحو الذي يمكن
وقوعه عليه فهو فرد واما ان لم يعتبر هذه الشرطيه فان اللزوميه لا تصدق
كليه فانه اذا ضم الى الانسانيه شرط عدم الحس والحركه لا يلزم ان يكون حيوانا
واذا ضم الى الاسوه شرط الفرديه لا يلزمها الانقسام بالمتساويين بل عدم
ذلك فظهر ان اللزوميه كيف تصدق كليه اما المنفصله الموجبه الجزئيه فان
كانت الكليه تصدق معها فالكلام فيها ما مضى وان لم تصدق الكليه معها
فالاتفاقيه كقولك قد يكون اذا كانت الشمس طالعه فالسما متغيمه و
اللزوميه انما تصدق اذا كان المحمول واجب الثبوت لبعض افراد موضوع
ومسلوبا عن البعض الاخر فاذا اخذ طبيعه ذلك الموضوع في الفعل كان
ذلك المحمول ممكنا له مثاله بعض الحيوان بالضروره انسان وبعضه بالضروره
ليس بانسان لكن الحيوان اذا اخذ في العقل عما عداه وجد طبيعه محتمله
من غير وجوب ولا امتناع للانسانيه فاذا قيل قد يكون اذا كان الشي
حيوانا فهو انسان لزوما لم يثبت في صدق القضيه
فيمكنك تعرف حالهما من الموجبتين   فلنبدا منها بالسالبه
الكليه فاذا قلنا ليس البته اما كذا واما كذا صدق ذلك في ثلثه احوال
الاول اذا وجب اجتماعهما على الصدق مثل قولك ليس البته اما ان يكون
الانسان حيوانا واما ان يكون ناطقا الثاني اذا وجب اجتماعهما على

بهذا الشرط يكون قسمين ويكون العناد عند هذا الشرط مباين
القسمين حتى ان ابهامنا بهذا الشرح اكثر مما ذكرناه
بحسب ان سلم الى اخره التفسير   ان الشي لا يلزم غيره
الا عند حصول للملزوم فان المعقول من اللزوم مقارنه وجود اللازم لوجود
للملزوم وذلك لا يعقل الا بعد حصولهما ولما استحال الحكم بالملزوم الا اذا
فرض للملزوم وجود للازم وجود فيكون كل واحد من جانبه قسمين
للحس اما عن ثبوته او انتفائه او عن ثبوت غيره او انتفائه عنه نظير
ان الشرطيات لا تتركب اول تركيبها عن البسائط بل المفردات تصير قضايا
حمليه ثم هي تتركب فتصير شرطيات ثم ان الشرطيات قد تتركب مره
اخرى فيحصل من الشرطيتين شرطيه اخرى وهكذا الى ما لا نهايه
له ولما كانت الشرطيات انما تتركب عن الحمليات وجب ان يكون
انحلالها اليها واما الحمليات فانه تنحل الى البسائط ثم ما في قولها الا ان
الحملي هو القول الدال على نسبه امر الى امر فان كان الموضوع مثلا
اما ان يكون كل واحد منهما مقصودا بالاخبار عنه او يكون المجموع
هو المقصود بذلك فان كان الاول لم يكن الخبر خبرا واحدا بل خبرين
وان كان المجموع هو المقصود بالاخبار عنه والمجموع من حيث هو كذلك
شي واحد كان الموضوع في القضيه الواحده شيا واحدا وكذلك
القول في المجموع لهضه   وربما كان التركيب من حرف

بعد اربع الآخر وابعاد الربع
بعد الاخر فهذا كلام مختصر في
تعريف هذه القضايا ادلا البلى
ع

السلب الى اجزاء القضية اول الايجاب هو اثبات الحكم والسلب دفع
الحكم والاعتبار في ايجاب القضية وسلبها ثبوت الحكم وسلبه لا
ثبوت المحكوم به والمحكوم عليه او سلبهما فاذا حكمت على الشي بكونه
معصوما بوصف عدمي كان الحكم ثبوتيا ايجابيا الا ان المحكوم
به عدمي كما انك اذا سلبت وصفا ثبوتيا عن موضوع ثبوتي كانت
القضية سالبة لارتفاع الحكم وان كان الطرفان ثبوتيين وهذا كما ان
المتصلة متى اثبت اللزوم كانت موجبة وان كان الطرفان
سلبيين وهكذا كما ان المنفصلة متى اثبت اللزوم كانت موجبة وان
كان الجزآن عدميين ومتى رفعته كانت سالبة وان كان الجزآن
ثبوتيين وعند ذلك سهل الاحاطة بحقيقة العدول والتحصيل فان
اللفظ الدال على ثبوت شي ثبوتي اذا ضم اليه حرف السلب
صار ذلك اللفظ المركب دالا على ما يقابل ذلك المعنى الثبوتي مثل
اللابصير والغير البصير ثم اذا حكم على شي بالاتصاف بذلك الوصف
كانت القضية موجبة وان سلب ذلك كانت القضية سالبة
ويجب ان تعلم ان الحملية والنسبة داخل عليها الربط حاصل اما ظاهرا
من المحمول ان كل خبر فلابد فيه من شي هو المخبر عنه ومن شي
اخر هو المخبر به ومن نسبة لاحدهما الى الاخر اما بالثبوت واما بالسلب
فاللفظ

فاللفظ الدال على المخبر به ومن نسبة الى الاخر اما بالثبوت
واما بالسلب فاللفظ الدال على المخبر عنه هو الموضوع والدال على
المخبر به وهو المحمول ويجب ان تعلم ان المحمولات على قسمين منها ما
يتضمن الدلالة على الرابطة ومنها ما لا يكون كذلك فالاول هو الكلمات
والاسامي المشتقة لانا بينا ان الاسامي المشتقة والكلمات مشاركة
في كونها دالة على معان ثابتة لموضوعات غير معينة فان الكاتب
مثلا ليس دلالته على الكتابة فقط بل على ثبوت الكتابة لشي
ما وذلك هو النسبة الحاصلة بين الكتابة وبين موضوعها ومحمولها
واذا كانت النسبة احد الامور الداخلة في مفهومات الاسامي
المشتقة والكلمات لا جرم لم يكن هناك حاجة الى ذكر لفظ مفرد يدل
على تلك النسبة بل امثالها تكون محمولة بانفسها من غير حاجة الى
ذكر لفظ مفرد يدل على تلك النسبة حتى انه لو صرح بذكر اللفظة
الرابطة الدالة على تلك النسبة كان ذلك تكرارا من غير فائدة
اذا قلنا الانسان كاتب فللانسان مفهوم مغاير لمفهوم الكاتب
واذا تغاير المفهومات فلابد وان يكون اثبات احدهما الى الاخر
دالا على مفهوم ملحق بهما فيسمى لفظا دالا   اولا هذا

بالمثل بالكلمة فانها محمولة بعينها مع ان ما ذكرتموه فيه حاصل
فلان النسبة وان كان مفهومها مغاير المفهوم الموضوع لكنها منسوبة
اليه لذاتها فكذلك الذي يكون النسبة داخلة في مفهومه
يكون منسوبا الى الموضوع لذاته واما اذا كانت المحمولات اسماء فانه
فهنالك لا بد من اللفظ الدال على تلك النسبة فان تلك النسبة
اذا كانت معنى تاما مغايرا للموضوع وللمحمول لا جرم وجب افرادها
بلفظ يدل عليها اما مصرحا واما مقدرا وظهر بهذا ان من القضايا
ما يكون ثنائية بالطبع ويمتنع صيرورتها ثلاثية ومنها ما يكون ثلاثية
ويمتنع جعلها ثنائية وانه ليس الامر على ما يظنه الظاهريون من
ان الثنائية هي التي لم يذكر الرابطة فيها لفظا حتى لو صرح بها صارت
ثلاثية واذا عرفت هذا فنقول اما الثلاثيات فالعدول فيها
يتميز عن التحصيل لان الرابطة ان كانت متقدمة على حرف السلب
دلت على ايجاب ما يليها الى الموضوع مثل اذا قيل زيد هو غير
بصير بصيغة هو دالة على ايجاب الغير البصير الى زيد وان كان
السلب متقدما على الرابطة دل على ارتفاع الارتباط فكانت
القضية سالبة وربما يضاعف حرف السلب ويكون احدهما متقدما
على الرابطة والثاني متأخرا عنها فيسمى باسم احد السابقين عن

الرابطة تصير القضية معدولة ويسمى لتقدم الثاني عليها تصير سالبة
فاذا حل ذلك يقال للمثل تلك القضية سالبة معدولة   وتلك لا تتميز
الا بالنية اذ لا جل الفاظ مخصوصة بالعدول واخرى بالسلب اشبه ان يكون
ليس للسلب وغير ولا للعدول   ان قول الشيخ يقال زيد كاتب ووقفة
ان يقال زيد هو كاتب فيه نظر لان الكاتب من الاسامي المشتقة و
قد بينا ان امثالها يكون محمولة بذواتها ولا حاجة بها الى اللفظ الدال
عليها وقد صرح بذلك في الحكمة المشرقية فقال واما اذا كانت القضية غير ثلاثية
انما هي ثنائية فقط لم يذكر فيها الرابطة اصلا لان محمولها كلمة او اسم مشتق
اكتفاء بتضمن النسبة المذكورة على حسب اللغة او لم يذكر اختصارا لكان حرف
السلب لا يقترن الا بالمحمول وفي هذا تصريح بان الاسامي المشتقة تتضمن الدلالة على
النسبة فلوله تساهل في هذا الكتاب لان غرضه ههنا تعريف حال العدول والتحصيل
لا تحقيق التمييز بين الثنائيات والثلاثيات والكلام قد يفصل في مقصوده ويجمل
في غير مقصوده ويقع ذلك بالتحقيق ما ذكرناه   والقضية التي محمولها
هكذا تسمى معدولة ومتغيرة وغير محصلة وقد يعتبر ذلك في جانب الموضوع ايضا
الى اخره   القضية كما انها قد تكون معدولة لان محمولها غير محصل فقد
يكون ايضا كذلك لان موضوعها غير محصل وقد يكون ايضا كذلك لان
موضوعها ومحمولها غير محصل لانه كلما صح الحكم به على شيء وهو المحمول صح الحكم

علىه وهو للموضوع ان لوص الناس لما حاول الفرق بين السالبه
والمعدوله بدل على عدم امر عن شى من شانه ان يكون موجودا لذلك
الشى حتى ان غير البصر بازا الاعمى مالبصر وهو وه الابصار هو الملكة
وعدمه من المحل الذى من شانه ان يكون له ذلك هو العدم المقابل
له لان من شرط المتقابلين اتحاد المحل ومن الناس من زعم ان المعدوله
اعم من ذلك فقال المعدوله يدل على عدم امر عن شى من شانه
ان يكون كذلك الشى اما بحسب شخصه او نوعه او جنسه فعلى هذا الوجه يا
جوانا يكون عدم البصر طبعا له بانه يصح ان يقال انه غير بصير بهذا المعنى
لانه وان كان البصر غير ممكن له بحسب شخصه ونوعه لكنه ممكن له
بحسب جنسه وهو الحيوانيه فان الحيوان من حيث هو حيوان يصح
عليه ان يكون بصيرا واما بالمعنى الاول فانه لا يصح ان يقال للحمل هذا الحيوان
انه غير بصير المعدوله يدل على العدم المقابل للملكه يريد به
البصر الاول يريد به البصر الثاني حين يكون
غير بصير انما يدل على الاعمى فقط مثال للمذهب الاول وهو العدم المقابل
للملكه او على كل ما فقد البصر من الحيوان ولو طبعا مثال للمذهب
الثاني او هو اعم من ذلك يشير به الى ان اصحاب هذا المذهب
الثاني منهم من اعتبر ان يكون العدم عدم امر من شانه ان يكون

للموضوع اما بحسب نوعه او جنسه القريب ومنهم من لم يشترط الجنس
القريب الصادق لانه وان يكون ذلك ممكنا له اما بحسب نوعه او جنسه
القريب او جنسه البعيد فعلى هذا من اشترط الجنس القريب جوز اطلاق
الغير البصير على الحيوان العديم البصر بالطبع لان البصر ممكن له بحسب
انه حيوان وهو الجنس القريب ولكنه لا يجوز ان يقال للجماد انه غير
بصير لان الجماد لا يمكنه البصر بحسب جنسه القريب صح هذا الصافهذا
تفصيل هذه المذاهب والكلام عليها من وجهين ان المنطقي
يجب عليه ان يبين احكام حال القضيه فى سلبها وايجابها باختلاف
حال حرفي الرابطه والسلب في تقدم على الآخر وان المتقدم ان كان
هو الرابطه كانت القضيه موجبة او حرف السلب كانت القضيه
سالبه واما بيان ان المحمول الغير المحصل على اى شى قول في كل لغه
فذلك ليس مما يلزم المنطقي بيانه الثاني ان يبطل مذهبهم
انه ليس يجب ان يكون دلالة الغير على شى
عدمي فانا اذا قلنا زيد هو غير اعمى كانت القضيه موجبة معدوله
مع ان غير الاعمى لا يدل على معنى سلبي الثاني ارسطوا ذكر في
بيان ان الفلك ليس بخفيف ولا ثقيل بيانا هكذا الفلك لا متحرك من
الوسط ولا الى الوسط وكل ما هو لا متحرك من الوسط ولا الى الوسط

فهو لا تفصل ولا حسف بهذه القضايا ليست سوالب مايله لا مابس
عن سالبهن فهي ايضا معدولات في ليست للمحمولات لممكنه الثبوت
لاحرام لا فلذلک فقد وجدنا معدوله لا يدل على العدم المقابل يعني المذهب
الثاني وهو ان تعالى انه يدل على عدم امر عن شي ممكن الاتصاف
بذلک الامر بحسب نوعه او جنسه القريب او البعيد وذلک يبطل ايضا
بقول القائل السواد هو لا جوهر وكل ما هو لا جوهر فهو عرض فالسواد
عرض لان الجوهر غير ممكن الثبوت للسواد لا بحسب نوعه ولا بحسب
جنسه فان الجوهر جنس عال اللهم الا ان يقال ان الجوهر ممكن الثبوت
للعرض بحسب كونه موجودا وحينئذ يرجع حاصل المذهب الى ان المحمول
المعدولي يستدعي موضوعا موجودا وذلک حق فان الموجبة المعدولة
تستدعي معروفا موجودا اذ الايجاب لا يمكن الا على ثابت متمثل في وجود
او وهم بخلاف السلب فانه يصح من المعدوم سواء كان واجب العدم او
ممكن العدم فعلى هذا يصح قول القائل شريک الله ليس هو بصيرا ولا
يصح قوله شريک الله هو غير بصير فان الاول سلب وهو عن المعدوم
جائز والثاني ايجاب ولا يصح الا على موجود وههنا بحث لا بد منه
المعقول من كون الشي وصفا لغيره وثبوته
للغير فرع على ثبوته في نفسه فما لا ثبوت له في ذاته يستحيل ان

اذ يكون

ان يكون له ثبوت لغيره ومحمول المعدوله امر عدمي اذ اللا بصير طبيعة
عدمية فيستحيل ثبوتها للغير فالمعدولة لا تكون موجبة
الحمل والوضع من الامور التي لا يتحقق الا في الاذهان ومحمولات
القضايا المعدوله وان كانت عدمية في الخارج لكن العقل اذا فرض لها
وجودا بعد ذلک يمكن من التصرف فيها بالحمل والوضع
اذ لما جاز ان يعرض العقل لتلک المحمولات ثبوتا حتى يمكن من حملها محمولات
فليعرض لها وجودا ليحملها موضوعات حتى يصح الايجاب على المعدوم
وعند ذلک يبطل ما يقولون انه لا يجوز ان يقال شريک الله هو غير
بصير وزيادة التحقيق فيه ان القضايا المعدوله من شرطها ثبوت
المحمولات بل ثبوت نسبة الموضوعات اليها وكل ما امكن جعله محمول
قضية امكن جعله موضوعا لقضية اخرى فاذن موضوع القضية امكن
ان يكون عدميا فيبطل ما ذكروه من ان موضوع المعدوله ان يكون
وجوديا ان موضوع المعدوله يجب ان يكون وجوديا فلم فلم
ان موضوع السالبة يجوز ان يكون عدميا وسالبة وهو ان السلب المطلق
غير معقول ولا متصور بل ما لم يخصص السلب المحمول عن موضوع لم
يتعقل ولم يعقل فاذن الموضوع يجب ان يكون له تعيين وتخصص وكل ما كان
كذلک فهو موجود يجب ان يكون له وجود في العقل لكن لا يجب

ان يكون له وجود في الخارج والموجبة يجب ان يكون موضوعها
موجودا في الخارج   هذا الفرق باطل لان موضوع الموجبة
البسيطة لا يجب ان يكون موجودا في الخارج فانا اذا قلنا كل انسان
حيوان صدقنا وان لم يكن في الخارج احد من الناس موجودا و
بالجملة فقد اتفق المحصلون على انا اذا قلنا كل كذا كذا لم نعني بالموضوع
الموجود في الخارج فاذن لم يبق الفرق الموجبة والسالبة من هذا الوجه
فهذه المباحث لا بد من تحقيقها ولكن لما لم يكن ذلك من علم المنطق
تركنا الخوض فيها   ان للمتصلات وللمنفصلات
الى اجزاء التفسير   قد عرفت ان القضايا ثلثة انواع الحملي والمتصل و
المنفصل وعرفت ان الشرطيات مركبة من قضيتين خرجتا عن ذلك
الحكم بادخال امور زائدة عليهما   المتصل يمكن تركيبه على تسعة
اوجه   من حمليتين   من متصلتين   من منفصلتين   من حملية
ومتصلة والمقدم هو الحملية   منها والمقدم هو المتصلة   من حملية و
منفصلة والمقدم هو الحملية   منها والمقدم هو المنفصلة   من متصلة و
ومنفصلة والمقدم هو المتصلة   منها والمقدم هو المنفصلة وظاهر ان المنفصلة
كما يمكن تركيبها على هذه الوجوه التسعة فكذلك المتصلات فلنتكلم
في تحقيق اقسام المتصلة فانه بعينه يكون شرحا لاقسام المنفصلة

للمتصلات قد تكون مهملة وقد تكون محصورة كما عرفت فلنتكلم في
المحصورة ونبتدئ بالموجبة الكلية   الموجبة الكلية اما ان يكون جزءاها
اعني المقدم والتالي محصورتين او مهملتين او مختلطات المحصورة
والمهملة فان كان جزءاها محصورتين امكن وقوعها على ستة عشر وجها لان
للموجبة الكلية المتصلة اذا كانت مركبة من حمليتين محصورتين فلو كان مقدمها
موجبا كليا وضم اليه المحصورات الاربع حصلت قضايا اربع واذا جعل
مقدمها سالبا كليا حصلت اربع اخرى واذا جعل موجبا جزئيا حصلت
اربع اخرى واذا جعل سالبا جزئيا حصلت اربع اخرى فاذن للموجبة
الكلية المتصلة الحاصلة من الحمليتين المحصورتين يمكن وقوعها على ستة
عشر وجها وقد عرفت ان المتصلات يمكن تركيبها على تسعة اوجه
فيضرب تسعة في ستة عشر يكون مائة واربعة واربعين فالكلية الموجبة
المركبة من قضيتين محصورتين يمكن وقوعها على هذا العدد من الوجوه اما
اذا كان جزءاها مهملتين فلنفرض الكلام في المركبة من الحمليتين فنقول
لا تقع الا على اربعة اوجه لان الحملية التي هي المقدم لا يمكن وقوعها وجهين
اما السالبة او الموجبة واذ ليس في المهملة بيان الكمية فمتى وقع التالي السالبة
والموجبة على وجهين الكلية والجزئية حتى تصير القضايا اربعا لان المقدم والتالي
لا يمكن وقوعهما الا على وجهين والحاصل من ضرب اثنين في اثنين

اربعة فادن الكلية للموجبة المنفصلة من حمليتين مهملتين ممكن وقوعها
على اربعة اوجه ثم نضرب عدد الاربعة في الاقسام التسعة المذكورة
ستة وثلثين نضمها الى العدد الذي كان معلوما مقا وهو مائة
واربعة واربعون كان المجموع مائة وثمانين اما اذا كان احدهما
مهملة والاخر محصورا فالمهملة كما عرفت لا تقع الا على وجهين والمحصورة
على وجوه اربعة فنضرب اثنين في اربعة فهو ثمانية ثم في التسعة المذكورة
حصل اثنان وسبعون نضمها الى المبلغ المذكور فيكون مائتين واثنين
وخمسين وظهر ان الموجبة الكلية المنفصلة ممكن وقوعها على هذه الوجوه و
يكون عدد الوجوه التي يمكن وقوع المحصورات الاربع عليها الفا وتسعة
ويكون عدد المهملات على النصف فيكون المجموع الفا وخمسمائة واثني
عشر وهاهنا دقيقة وهي ان في هذا الحساب اعتبرنا حال الاجزاء القريبة
للمنفصلة فاما لو اعتبرنا حال الاجزاء البعيدة صار العدد اكثر مما ذكرنا لان المنفصلة
اذا لم تكن مركبة من الحمليتين بل من المتصلتين او المنفصلتين
او مختلطة منهما فتلك اجزاؤها القريبة قضايا وآخر اجزائها قضايا ايضا
ونحن انما استخرجنا العدد المذكور من احصاء احوال القضايا التي هي
الاجزاء القريبة منها واما اذا احصينا احوال القضايا التي هي اجزاء اجزائها كثرت
الاحتمالات وكذلك لو اعتبرنا حال الجهات جهاتها وعدولها وتحصيلها

ج ل

ويمكن الى حد لا نهاية له   لان المنفصلة المركبة من المنفصلتين
امكن ان يركب منها ومن مثلها منفصلة اخرى وكذلك منها رابعة
وخامسة ويمر من هذه الجهة الى ما لا نهاية له فلهذا اكتفينا بعدد
الاقسام الحاصلة لها بحسب اختلاف اجزائها القريبة واذا عرفت
ذلك فيه للتصديقات   مثل ذلك ايضا في المنفصلات من عدد وجوه
ولنرجع الى التفسير   لما كانت المنفصلة المركبة من الحمليتين
ومن المتصلتين سهلة التصور لا جرم لم يورد الشيخ لها امثلة واما المختلطة
من المتصل والمنفصل فقد عرفت انه تقع على وجهين فاما ان يكون
المقدم هو المتصل والمؤخر هو المنفصل والشيخ اورد المثال للقسم الاول و
هو قوله اذا كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فاما ان تكون
الشمس طالعة واما ان لا تكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا
فهذه منفصلة موجبة مهملة من متصلة موجبة كلية ومن منفصلة موجبة
مهملة مانعة الخلو لا حقيقية اذا كان ليس الغرض بل مجرد الدلالة على
الانفصال واما الدال على كلية الانفصال فهو قولنا دائما واما مقدم القضية
وهو كلما كانت الشمس طالعة والنهار موجود متصلة موجبة كلية
فاما ان تكون الشمس طالعة واما ان لا يكون النهار موجودا التالي منفصلة
كلية لا حقيقية اما التي ليس الغرض الانفصال واما الدال على كلية الانفصال

فهو ان يقال دائما اما ان يكون كذا واما ان يكون كذا واما بيان ان هذه
منفصلة مانعة من الخلو فلان المنفصلة اذا كانت مركبة من الشيء ومن
لازم نقيضه كانت مانعة من الخلو لان الشيء اذا ارتفع فلو وجد ارتفاع لازم
نقيضه فقد يلزم من ارتفاع ذلك اللازم ارتفاع الملزوم ضرورة فحينئذ
يرتفع نقيض الشيء عند ارتفاعه فيلزم ارتفاع النقيضين وذلك محال
فظهر ان تلك المنفصلة تمنع من ارتفاع الجزئين ثم ظهر بعد ذلك ان
كان لازم النقيض اعم منه كانت القضية غير مانعة من الجمع والا كانت
مانعة الجمع وستأتي زيادة تقرير لذلك   لما صدق قولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود علمنا ان وجود النهار لازم لطلوع الشمس
فاذا قلنا اما ان لا تكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا لان
معناه فاما ان لا تكون الشمس طالعة او تكون واذا كانت طالعة كان النهار
موجودا فيكون الملزوم موجبا وجود اللازم وهو حق فهذه المنفصلة لازمة
لتلك المتصلة لكن المنفصلة ما كان في الكتاب على هذا الوجه بل هكذا
فاما ان تكون الشمس طالعة واما ان لا يكون النهار موجودا وفيه
نوع اشكال لانه اذا صدق ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وضعا
انه يلزم اما ان تكون الشمس طالعة واما ان لا يكون النهار موجودا كان
معناه اما ان تكون الشمس طالعة واما ان لا يكون واذا لم يكن النهار موجودا

فيكون

فيكون ارتفاع الملزوم موجبا ارتفاع اللازم وذلك باطل فيشبه
ان يكون ذلك سهوا وقع من الناسخ   ها هنا الثاني مساو للمقدم
وما كان هكذا كان ارتفاع المقدم موجبا ارتفاع التالي فيصح المنفصلة
على الوجه الذي جاء في الكتاب ولكن ذلك يكون بحسب المادة
لا بحسب نفس القضية فهذا هو المثال المذكور للمتصلة المركبة من متصلة
ومنفصلة والمقدم هو المتصل اما ان يكون المقدم هو المنفصل فمثاله غير
مذكور   واذا قلنا اما ان يكون ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود واما ان يكون ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود فهو مثال
لمنفصلة موجبة مهملة من متصلتين موجبتين مهملتين
واذا قلنا ان كان هذا عددا فهو اما زوج واما فرد فهو مثال لمتصلة
موجبة مهملة من حملية مهملة موجبة ومن منفصلة مهملة موجبة
وعليك ان تعد من نفسك سائر الامثلة تماما اشارة الى ما ذكر
ناه   والمنفصلات منها حقيقية الى آخره
المنفصلة لما كانت مركبة من جزئين فاما ان يكون احد الجزئين نقيضا للآخر
او لازما مساويا للنقيض او اخص من النقيض او اعم من النقيض فالذي
يكون مقابله نقيضه يكون مانعا من الجمع والخلو فان النقيضين يمتنع
اجتماعهما وارتفاعهما معا فتكون هذه المنفصلة ذات جزئين واما الذي

حمل في معاندته ما يلازم نقيضه وذلك اللازم اما ان يكون امرا
واحدا او مجموع امور فان كان امرا واحدا فهو مثل ما يقال كل عدد
فهو اما زوج واما فرد فان التحقيق هو ان يقال كل عدد فهو اما
زوج واما ليس بزوج لكنه لما كانت الفردية لازمة لعدم الزوجية
لا جرم وضعت الفردية موضع اللازوجية في معاندة الزوجية واما
ما يكون اللازم مجموع امور فهو ان يكون النقيض ينقسم الى قسمين
او ثلثة فمجموع تلك الاقسام امر لازم لذلك النقيض مثاله هذا العدد
اما مساو لغيره او زائد او ناقص عنه فالتحقيق هذا العدد اما
مساو لغيره او ليس بمساو والذي لا يكون مساويا فاما ان يكون زائدا
او ناقصا فمجموع الزائد والناقص لازم للامساوي الذي هو المقابل
بالحقيقة للمساوي ومثل هذه المنفصلة وطري في الظاهر انها ذات ثلثة
اجزا والتحقيق يابائه فان العناد بالحقيقة ليس الا بين المساواة واللامساواة
اما بين المساواة والزيادة والنقصان فبالعرض لانا لو قدرنا ان الزيادة
والنقصان يوجدان مع عدم اللامساواة لم يمتنع اجتماعهما مع المساواة
لو قدر بحصول اللامساواة مع عدم الزيادة والنقصان استحال اجتماعهما
مع المساواة وظهر ان العناد بالحقيقة لا يكون الا بين جزئين وانه
اذا كثرت اجزاء المنفصلة لم يكن العناد بينها في درجة واحدة بل العنا

مطوية مثنوية ربما يرد اذا اجزاؤه نقيضات على الثلثة
مثل ما يقال العدد اما اثنان او ثلثة او اربعة وهلم جرا الى ما لا نهاية
له ان الذي يكون اجزاؤه نقيضات فيه اربعة او خمسة
ومع ذلك يكون منحصرا فهو غير مقصود هذا كله اذا اخذ اللازم المساوي
للنقيض وجعل في معاندة الشي فاما اذا وضع في معاندة الشي ما هو اخص
من نقيضه فحكم تلك المنفصلة المنع من الاجتماع ومثاله هذا الشي
اما شجر واما ليس بشجر والذي ليس بشجر قد يكون حجرا وقد يكون غيره
فالحجرية اخص من اللاشجرية فاذا قلنا هذا الشي اما شجر واما حجر فهذه
المنفصلة لا تمنع الخلو اذ لو فرض عدم جزئيها على الشي له تحقق الحجرية
والحجرية اخص من اللاشجرية كان الخاص لا دائما يوجد العام فلا
يكون الخاص حاصلا هذا خلف لكن لا يصح اجتماعهما على الصدق لان
الحجرية اخص من اللاشجرية ومتى صدق الاخص صدق الاعم فلو صدق
الشجرية وصدقت الحجرية معها وقد كان متى صدقت الحجرية صدقت
اللاشجرية لزم صدق الشجرية مع صدق اللاشجرية هذا خلف
والظاهر انه اذا اخذ في معاندة الشي ما هو اخص من نقيضه كانت
المنفصلة مانعة من الجمع ولا تكون مانعة من الخلو اما اذا اخذ في معاندة
الشي ما هو اعم من نقيضه فتلك المنفصلة تمنع الخلو ولا تمنع الجمع

اما انها مانعة الخلو فلانا اذا قدرنا ارتفاع الشيء وقدرنا ارتفاع لازم
نقيضه ومتى ارتفع اللازم ارتفع الملزوم فحينئذ يكون الشيء
مرتفعا عند ارتفاع نقيضه هذا خلف واما انها لا تمنع الجمع فلا
نا اذا فرضنا ذلك اللازم اعم من نقيض الشيء فلو امتنع حصول
ذلك اللازم مع الشيء لكان حصول ذلك اللازم مقصورا
على ذلك النقيض فلا يكون اعم من ذلك النقيض وقد فرض انه
اعم من ذلك هذا خلف وظاهر انه اذا جعل في مقابلة الشيء ما هو اعم
من نقيضه كانت المنفصلة مانعة من الخلو غير مانعة من الجمع
ان هذا القسم على قسمين فان جزئي هذه المنفصلة اما ان يكونا
سالبين او احدهما موجبا والاخر سالبا فالاول ان يوجد لازم الطرف
الثبوتي من النقيض سالبا مثل ان يقال هذا الشيء اما ان لا يكون
نباتا واما ان يكون واذا كان نباتا لزمه ان لا يكون حيوانا لكن
اللاحيوانية اعم من النباتية فاذا قيل هذا الشيء اما ان لا يكون نباتا
واما ان لا يكون حيوانا كان حكمه ما ذكرناه والثاني ان يوجد
لازم الطرف السلبي من النقيض شيئا اخر اعم منه مثاله زيد اما ان
يكون في البحر واما ان لا يكون واذا لم يكن يلزمه ان لا يغرق لكن اللاغرق
اعم من الكون في البحر فاذا قيل زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق

لازمها

كان حكمه ما ذكرناه فان قيل هل يمكن ان يقع من هذه المنفصلة
ما يكون جزاها موجبين قلنا لان هذا انما يمكن اذا كان للطرف
السلبي من النقيض لازم ثبوتي اعم منه وذلك لان كل امر ثبوتي
فله حقيقة مخصوصة وسلبها يكون محمولا على كل ما عداه من الحقائق
ويكون مشتركا فيه لكل ما يخالفه فيستحيل ان يكون بعض الامور
الثبوتية مساويا لذلك السلب فضلا عن ان يكون اعم منه واذا
تحققت هذه الاقسام اما المنفصلة المانعة للجمع والخلو
فموضع استعمالها ظاهر واما المانعة للجمع فهي انما تستعمل اذا ادعي مدع
في صفتين متنافيتين انهما تجتمعان مثل ان يقول هذا الشيء حجر شجر
فنقول لا بل هذا الشيء اما ان يكون شجرا او حجرا اي لما اعتقد
استحالة الخلو عنهما فاعتقد ايضا استحالة اجتماعهما وعلى هذا يكون اما
مستعملة للمنع من الخلو والجمع واما دلالته على المنع من الخلو فلاجل
مساعدتك مع ذلك القائل على ذلك واما دلالته على المنع من
الجمع فلاجل مطالبتك اياه بذلك واما المانعة للخلو فهي تستعمل عندما
يقال هذا حجر شجر اي كذب عليه سلب الحجر وسلب الشجر فيقال له
اما ان لا يكون حجرا واما ان لا يكون شجرا اي ليس يمكنك ادعاء
خلوه عنهما فاما ان سلب عنه الحجر يكون كاذبا او سلب الشجر لزم انه حجر او

يسلب عنه البشر يكون كاذبا اذ قلت له انه بشر وكانه قال هب
انه لا يحقق عنهما لكنه لا يخلو ايضا عن سلبهما وموضع عند البحث
الي المنفصلة الاولى ومن احاط علما بما ذكرناه لم يشتبه عليه الفاظ
الكتاب . وقد يكون غير الحقيقي اصناف آخر وفيما ذكرناه كفاية
ذلك مثل الجواب ومثل ما يقال لعيب اما زيدا واما عمرا عند
الشك وكما يقال العالم اما ان يعيد الله او يتبع الناس اي غالب
او قابل مشغول باحد هذين الامرين ويجب عليك ان
تجري امر المتصل الي اخره لسايل ان سال الشيخ لماذا احضر
المتصل بذلك ولم يحكم علي كل الشرطيات ان المنفصل
ليس يتميز فيه المقدم من التالي بالطبع فلا جرم لا يكون في عكسه
فايده فاذن لا يمكن اجرا كل احكام الحمليات في كل الشرطيات بل يمكن
اجرا كل احكامها في المتصلات فان مقدمها لما تميز عن التالي بالطبع لا جرم
كان قابلا للعكسين واما فيما عدا العكس فالحكم واحد في الشرطيات وا
الحمليات وكما ان كلية الحملية ليس لاجل كلية الموضوع لكلية الحكم وكذلك
الشرطيات كليتها ليست لكلية اجزائها بل لكلية احكامها من الاتصال
والعناد وكذلك القول في الشخص
الي اخره التفسير لما فرغ عن اقسام
القضايا وشرح احوالها شرع في شرح امور زايدة تعرض للقضايا .

موضوعها

المحمول غير دائم بدوام وصف الموضوع مثل قولنا كل من به ذات
الجنب فانه يسعل فالسعال ضروري للمجنوب وللمستزود به مادام
مجنوبا لا في بعض الاوقات كونه مجنوبا واما الذي يكون شرط الضرورة
في جانب المحمول فهو ما يقال الانسان بالضرورة ماشي مادام ماشيا واما الذي
لا يكون شرط الضرورة في جانب الموضوع والمحمول فقد يكون وصف الموضوع
مضادا للمحمول وقد لا يكون فالاول مثل قولنا كل مستيقظ نايم وكل مولود
موجود في الرحم والثاني قولك كل كاتب ضاحك وهو علي قسمين
اما ان يكون وقته معينا مثل الكسوف للقمر او غير معين مثل التنفس
لذي الذات وهذا القسم يسمى ما يكون للمحمول ضروريا بشرط المحمول
ولكنهما في الاعتبار مختلفان فتحصل اقسام الضروري وهي اربعة الضروري
المطلق والضروري المشروط بوصف الموضوع والمشروط بالمحمول والمشروط بالوقت
والضرورة بالشرط الاولى الي آخره الضرورة المشروطة
بالشرط الاول هو الذي يكون للمحمول دايما بدوام وجود الموضوع ولا يخلو
اما ان يعتبر مع هذا الشرط شرط آخر وهو ان لا يكون الموضوع دايم الوجود
او لا يعتبر هذا الشرط فان لم يعتبر هذا الشرط واقتصر علي الشرط الاول
دخل الضروري المطلق فيه وكانت تلك المشروطة اعم من الضروري
المطلق لانه متى صدق كذا حي دايما صدق انه حي مادام موجود الذات

صدق قولنا انه حي دائما لان الانسان يصدق عليه انه حي ما دام موجود
الذات ويكذب عليه انه حي دائما وظاهر ان الدائم بدوام وجود الموضوع
اذا لم يشترط فيه الشرط الثاني وهو لا دوام وجود الموضوع فانه يكون اعم
من الضروري المطلق فاما اذا اشترط فيه الشرط الثاني وهو لا دوام وجود
الموضوع مثل ما يقال الانسان حي لا دائما ما دام انسانا فهاهنا يخرج الضروري
المطلق لان اللادائم يكذب على الدائم لكن هذه المشروطة تشارك الضرورية
المطلقة في ان المحمول فيهما دائم بدوام وجود الذات واذا ثبت ذلك فنقول
لو اخذ المشروطة على الوجه الاول حين كانت اعم من الضرورية المطلقة
كانت الضرورية مشاركة للمشروطة اشتراك الاخص والاعم والخاص هي الضرورية
والعام هي المشروطة ولو اخذ المشروطة على الوجه الثاني فهي مباينة
للضرورية لكنهما يشتركان اشتراك اخصين تحت اعم واحد وهو المراد بقوله
او اشتراك اخصين تحت اعم اذا اشترط في المشروطة ان لا يكون للذات وجود
دائما اي متى شرط في المشروطة لا دوام وجود الموضوع صارت هي والضرورية
المطلقة خاصين تحت عام واحد وهو دوام المحمول بدوام وجود الموضوع
وهو المراد بقولهم قضية ضرورية معناه ان المنطقيين اذا قالوا
هذه القضية ضرورية لا يريدون به الا التي يكون المحمول دائما بدوام وجود
الموضوع واما سائر الاقسام فلا يسمونها قضية ضرورية على الاطلاق بل على

الاشراط

الاشراط   واما سائر ما فيه شرط الضرورة الى اجزاء
في المطلقة واما ان معنى انها الاول انها القضية التي حكم فيها بالمحمول للموضوع
بايجاب او سلب من غير زيادة شرط البتة فيدخل تحتها الضروريات
المطلقة والمشروطة فاذا ذكرت مع جهة الضرورة كانت ضرورية واذا اسقطت
جهة الضرورة عنها كانت ممكنة فهي تفارق الضرورية مفارقة العام
للخاص وتفارق الممكنة من جهة ان المطلقة لا بد فيها من وجود اما دائما
واما وقتا معينا او غير معين والممكنة يجوز ان لا يوجد اصلا
المطلقة انها التي يجب حصول محمولها لموضوعها ما دام الموضوع موجودا وههنا
بحث وهو انه هل يوجد دائم غير ضروري ام لا اما في الجزئيات فالمحصلون
اتفقوا على انه قد وجد فيه ذلك مثل ما يقع لبعض الاشخاص ان يكون
اسود الشعر دائما ولا يكتسب في مدة عمره قط اما في الكليات وعنوان هذا
البحث ليس على المنطق   المراد بالوجوب ليس هو الدوام والا
لكان قولهم هل يوجد الدوام من غير ضرورة بان لا معنى له فاذا قيل الدوام
هل يوجد من غير الدوام ام لا ومعلوم ان ذلك هوس بل المراد بالوجوب كون الشيء
بحال يمتنع عدمه فلا يخلو اما ان يكون المراد به الوجوب بالذات او الوجوب
كيف ما كان سواء كان بالذات او بالغير فان كان المراد به الوجوب بالذات فلا
شك ان الدوام في الكليات يوجد من غير هذا الوجوب لان العقول والنفو

ولاملاك قد ثبت ان نوع كل واحد منها له شخصية للمعين ثم انها دائمة
الوجود وغير واجب الوجود لذواتها فقد ثبت الدوام في تلك الانواع
من غير الضرورة وان كان المراد به الوجوب سوا كان بالذات او بالغير فهذا
الحكم لا يختص بالكلي دون الجزئي فان الدوام كما لا يوجد في الكلي
الا مع الضرورة فكذلك في الجزئي اذ الشي ما لم يجب لم يوجد بل الشي لا يكون
دائما لا يوجد الا مع هذه الضرورة وبالجملة كل ما يوجد سوا كان في الكلي او في
الجزئي فانه لو وجد الا وقد صار واجب الوجود اولا وظهر ان الدوام في الكليات
قد يحصل من غير الوجوب واذا عرفت ذلك فالتبس بضروري
لا يخلوا اما ان يكون الحكم في الكل دائما او يكون الحكم في الكل لا دائما او يكون
الحكم في البعض دائما وفي البعض لا دائما فان عنينا بالوجودي ما يكون
غير دائم في الكل دخل فيه القسمان وهو الا دائم في الكل والا دائم في البعض
وان عنينا به الا دائم في الكل خرج عنه قسمان ولم يبق تحته قسم واحد فعلى
هذا انه دائم في الكل يصدق عليه الوجودي في الكل الا اعتبار فالقسم
الثالث اخص من الثاني ثم والثاني اخص من الاول فهذا التفصيل
مما لا بد منه فان اكثر الناس لم يتعقلوه وبسبب ذلك يتخبطون
في احوال نقيض الوجودية هاهنا انا سابر فانه شرط الضرورة والذي
هو دائم غير ضروري فهو اصناف المطلق الغير الضروري يريد بالمطلق

الغير الضروري الوجودي وهو ينصص على ان كل ما عدا الضروري من
اقسام المطلقة العامة يسمى وجوديا سوا كان دائما او غير دائم وهو اعم الغير
التي ذكرناها ومن ظن انه لا يوجد في الكليات الى آخره
ظن بعضهم ان كل حكم كلي فهو دائم وكل دائم فهو ضروري فاذن
كل حكم كلي فهو ضروري فالتبس بضروري لا يكون الحكم فيه كليا
ان كل حكم كلي فهو دائم انا اذا قلنا كل انسان ضاحك فلو قدرنا
انسانا في وقت من الاوقات غير ضاحك فذلك الانسان في ذلك الوقت
لا يكون داخلا في الحكم فلا يكون قولنا كل انسان ضاحك صادقا وقد فرضناه
كذلك هذا خلف لا كوكب الا وهو موصوف بالشروق والغروب
لا انسان الا وهو موصوف بالتنفس لكن دائما بل في بعض الاوقات فيكون
هذه القضايا كلية لعموم الاشخاص وغير دائمة لعدم عموم الاحوال فثبت فساد
الصغرى فيما سهم واما الكبرى وهو ان الدائم في الكليات ضروري فقد عرفت
ما قلناه والقضايا التي فيها ضرورة الى آخره هذا الكلام يشير
ان الوجودي لا يتناول الا الضروريات التي لا تدوم الا مدة دوام وجود
الذات اذا اسقطت منها جهة الضرورة وان الدائم الغير الضروري
سوا كان في الكل او في البعض خارج عن الوجودي وقد كان لفظه فيما
مر يشعر بان الوجودي يتناول الاقسام الثلثة وليس ذلك بملاحظة لان

الوجودي لفظة يصح ان يعبر بها عن هذا الرابطه   ان المطلقة بالراي
الاول يسمى مطلقة عامة وبالراي الثاني مطلقة خاصة ووجودية واسكندرية
الامكان اما ان يعني به ما يلزم سلب ضرورة
العدم الى آخره التفسير   كل امر فاما ان يكون ممتنعا او يكون
وعدم الامتناع يسمى بالامكان وعلى هذا التقدير لا بد من ان يقال
الشي اما ان يكون ممتنعا واما ان لا يكون ومن ان يقال الشي اما ان يكون
ممتنعا واما ان يكون ممكنا وهو يسمى بالامكان العام فالواجب داخل فيه
لان الواجب وجوده متعين وما وجوده متعين فعدمه غير متعين فالواجب
داخل في هذا الامكان لا لان وجوده متعين بل لان عدمه غير متعين و
ههنا بحث وهو ان الامكان العام عبارة عن نفس سلب الامتناع
ام هو امر ثبوتي لازم لذلك السلب وبتقدير كونه ثبوتيا فهل
هو محمول على ما تحته حمل اللوازم او حمل الجنس وقول الشيخ يعني به ما يلزم
سلب الضرورة صريح في ان الامكان ليس عين هذا السلب لان الشي
لا يلازم نفسه بل اللازم كذلك السلب والاظهر انه ليس المراد ان الا
مكان ليس سلبا ام يلازم سلب ضرورة العدم بل المراد منه ان الامكان
قد يسوى يلزم ذلك السلب فهذا ما هو الاظهر من اللفظ لكن الحق ان
لانه يصح حمل هذا الامكان على المعدومات التي يصح وجودها وما يصح حمله

على المعدوم

على المعدوم لا يكون ثبوتيا والامكان لما الشي ثابت وصف ثابت هذا
خلف.   هذا الامكان سلب الامتناع عدمي اذ لو كان ثبوتيا لكان
للممتنع ثابتا لان الموصوف بالثابت ثابت فيكون الممتنع ثابتا هذا خلف
واذا كان الامتناع عدميا وهذا الامكان سلبه وسلب السلب ثبوت
فهذا الامكان ثبوتي   الامكان بهذا المعنى لا يحمل على العدم
لانه ينقسم الى امكان الوجود وامكان العدم بل هذان الامكانان لا يتلازمان
لو لا انعكاسهما بحذف الممكن الخاص واذا كان هذا الامكان مقولا على امكان
العدم وامكان العدم يقول الممتنع كان هذا الامكان مقولا على الممتنع
ان لا يكون ثبوتيا   ان هذا الامكان امر ثبوتي لكن لا يكون
حمله على ما تحته حمل العمومات بل حمل اللوازم فان هذا الامكان مقول
على الواجب الوجود ولو كان ذلك من العمومات لكان واجب الوجود
مركبا من هذا الامكان ومما به يتميز عن غيره وذلك محال   ان في لفظ
الشيخ ههنا نوع اشكال لانه قال الامكان اما ان يعني به ما يلازم سلب
ضرورة العدم فقد خصص هذا الامكان بما يلازم سلب ضرورة العدم و
ليس كذلك فان هذا الامكان حاصل ايضا في سلب ضرورة الوجود الا ترى ان
امكان العدم بهذا المعنى محمول على الممتنع والممكن الخاص لان قولك ممكن
ان لا يكون بهذا المعنى محمول على الممتنع والممكن الخاص فالامكان اذن اعم

من الامكان في الوجود او الامكان في العدم والذي يلزم سلب
ضرورة العدم هو امكان الوجود لا الامكان المطلق فكانه فسر العام
بالخاص فالواجب ان يقال الامكان ما يلزم سلب الضرورة في احد
جانبي الوجود والعدم وان كان في جانب الوجود فهو الذي يلزم
سلب ضرورة العدم وان كان في جانب العدم فهو الذي يلزم سلب
ضرورة الوجود   واما ان يعني به ما يلزم سلب الضرورة في
العدم والوجود الى آخره   قد عرفت ان الممكن العام هو الذي
يصدق عليه عدم الضرورة في احد طرفي الوجود او العدم والممكن الخاص
هو الذي يصدق عدم الضرورة على طرفيه معا وحينئذ يكون الممكن
العام صادقا على طرفي الممكن الخاص فلاجل ذلك نقلوا اسم الممكن اليه
من المعنى الاول فالواجب خارج عن هذا الممكن والقسمة بحسبه ثلثية
اما واجبة او ممكنة او ممتنعة ولفظ الكتاب هاهنا تفسير الامكان
الخاص ليس هو نفس سلب الضرورتين بل هو امر يلزم ذلك السلب
ونحن قد بينا في كتابنا الكبير انه يمتنع ان يكون امرا سوى هذا النفي
وان كان غير لائق بالمنطق لكنه يحتاج اليه لاستخراج فوائد الفاظ الكتاب
وقد يقال ممكن ويفهم منه معنى بالنسبة الى آخره   الممكن
الخاص هو الذي لا يجب ان يدوم بدوام وجود الموضوع قد يكون واجبا

الحصول

الحصول عند شرط او عند وقت وقد يكون بحال لا يجب وجوده في
شيء من الاوقات ولا عند شيء من الشرائط وهو مثل الكتابة للانسان
فانه اذا سمي هذا القسم بالممكن كان المسمى بالممكن احد قسمي الممكن الخاص واذا
جمع اليه القسم الاخر منه مع الواجب والممتنع كانت الاقسام اربعة
ان من اقسام الضروري ما يكون ضرورية بشرط المحمول والممكن بهذا المعنى
غير خال عن هذه الضرورة فان الكتابة وان كانت غير واجبة للانسان
في وقت من الاوقات ولا بحسب شرط من الشروط ولكنها ضرورية
له ما دام كاتبا ولكن اعتبار امكانها غير اعتبار هذه الضرورة فان ضرورته
متاخرة عن وجوده وامكانه متقدم على وجوده بل لا يخلو شيء من
الممكنات عن هذا النوع من الضرورة   وقد يقال ممكن ويفهم
منه معنى اخر الى آخره   المعاني الثلثة من الامكان اعتبارات
عارضة للشيء حال وجوده لان المعنى الاول وهو سلب احدى الضرورتين
اعتبار وهي للشيء حال تعقله وكذلك المعنى الثاني وهو سلب الضرورتين
الذاتية معا وكذلك المعنى الثالث وهو سلب الضرورات الدائمة منها
والمشروطة واما هذا المعنى الرابع فهو اعتبار حال الشيء بالنظر الى المستقبل
ومعناه ان الشيء الحاصل لا يلتفت الى حصوله الحالي بل الى حصوله في المستقبل
فان كان غير ممتنع الحصول في المستقبل فهو عليه بالامكان والاعتبارات

وان كان مدة زمان لكنهما متغايران بان انتشار الشيء حال حصوله مغاير
لانتشاره في المستقبل وعلى هذا فكما ان الامكان بالنظر الى الحصول الحال يقع على
تلك الوجوه الثلثة فكذلك الامكان الاستقبالي يقع على تلك الوجوه الثلثة
وتلك التفسيرات الثلثة مترتبة بالعموم والخصوص فاما هذا الرابع فليس كذلك
بل كان من الواجب ان يقال في اول الفصل الشيء لا يخلو اما ان يعتبر حاله في
حصوله او في مستقبل حصوله ثم يبين ان كل الاعتبارين يحتمل الوجوه الثلثة
ان بعضهم شرط في الامكان للمعنى الرابع المذكور ان يكون الممكن
معدوما في الحال وهو باطل لانه ان كان الوجود الحال يمنع الامكان في الاستقبال
فكذلك العدم الحال يمنع الامكان لكن الشيء لا يخلو عن الوجود والعدم وكلاهما
يمنعان الامكان فالشيء لا يكون موصوفا بالامكان هذا خلف بل نقول
ان كان العدم شرطا في امكان الوجود كان الوجود شرطا في امكان العدم
لكن ممكن العدم هو بعينه ممكن الوجود فاذا كان الوجود شرطا امكان العدم
وامكان العدم لازم لامكان الوجود كان الوجود شرطا لامكان الوجود
وقد حصل منافاة هذا خلف   لفظة الامكان بالنسبة الى المعنى العام
والخاص والاخص باشتراك الاسم بل قوله على الاخص بالاعتبارات الثلثة
بالاشتراك   على ما تحته وهو الواجب والممكن الخاص ليس بالاشتراك بل
بالتواطؤ والتشكيك   وهاهنا اسئلة ينبغي مراعاتها

الى اجزاء

الى اجزاء التفسير   الغرض من هذا الفصل انه لا منافاة بين الوجود الحالي
وبين الامكان بمعانيه الاربعة فاما انه لا ينافي الامكان العام فلان
واجب الوجود مقول عليه هذا الامكان مع انه ممتنع عدمه واما انه ينافي
الامكان الخاص فلان الموجود بالضرورة المشروطة يصدق عليه الامكان
الخاص واما انه لا ينافي الامكان الاستقبالي فلان الوجود الحالي
لا ينافي العدم الاستقبالي فكيف ينافي الامكان العدم الاستقبالي فان المنافاة
بين الوجود والعدم اتم من المنافاة بين الوجود وامكان العدم ولان
الشيء الذي يكون في الحال متحركا يصح ان يخرج عن المتحركية في الحال
فاذا لم يكن بين المتحركية في الحال واللامتحركية في الاستقبال منافاة فلان لا
يكون بين المتحركية في الحال ولا وجوب وجود المتحركية في الاستقبال منافاة كان
اولى   ان الدائم غير الضروري فان الكتابة قد تسلب
عن شخص ما دام في حال وجوده فضلا عن حال عدمه وليس ذلك السلب
بضروري   الشخص له حالتان وجوده وعدمه فاذا كانت الكتابة
مسلوبة عنه في جميع زمان وجوده ولا شك في انها تكون مسلوبة عنه عند عدمه
لان المعدوم لا يكون كاتبا يكون سلب الكتابة دائما لذلك الشخص مع ان
ذلك السلب غير ضروري فقد ثبت دائم من غير ضرورة
ان المسالة الضرورية الى آخره   كما ان القضية اللادائمة تصدق حالها

لتقدم السلب على الرابطة او تاخره عنها كذلك الرابعة تختلف حالها بتقدم
حرف السلب على الجهة او تاخره عنها فاذا قلت بالضرورة ليس كانت الجهة
متقدمة على السلب فكانت الضرورة حاصلة لذلك السلب و اذا
قلت ليس بالضرورة كان السلب متقدما على الجهة رافعا لها والقضية الضرورية
لا تصدق على الامكان والقضية الضرورية تصدق عليه وهكذا القول
في القضية الممكنة فان الامكان حاصل فيه يكون للسلب والقضية الامكان
يكون رافعا للامكان وكذلك اذا قلت بالوجود لا شي كانت جهة الوجود
حاصلة واذا قلت ليس بالوجود كان ذلك رفعا لتلك الجهة
ان قوله القضية الوجودية التي بلا دوام غير القضية الوجودية بلا دوام سوى ان
الوجودي ما يكون الحكم فيه غير دائم بان الدائم سواء الكليات
او الجزئيات خارج عن الوجودي
الى آخره ان للقضايا شرائط في جانب الموضوع لا تختلف
باختلاف انواعها وشرائط في جانب المحمول تختلف باختلاف انواعها
اما في جانب الموضوع فالمعتبر خمسة امور الاول انا اذا قلنا كل ... لم نعن
به كله ولا الجسم الكلي بل كل واحد واحد وههنا نحتاج الى الفرق
بين مفهوماتها بين الكل والكلي ان الكل مقوم باجزائه والكلي
مقوم بجزئياته ان الكل في الخارج والكلي في الذهن ان الاجزاء

اساهه

اساهه والجزئيات غير متناهية ان الكلي محمول على جزئياته
والكل غير محمول على اجزائه والفرق بين الكل وكل واحد هو ان كل واحد
من العشرة ليس بعشرة والكل عشرة بل كل واحد من اجزاء الكل ليس
بكل وللمجموع كل واذا ظهر الفرق بين هذه المفهومات اذا قلنا كل
... كل واحد من ... لا كل ذلك من حيث هو كل ولا الجسم
الكلي ... به ما يكون ... فقط بل اعم من ذلك وهو كل ما كان
موصوفا به سواء كانت الجسمية حقيقة او كانت عارضة لها فانا لو عنينا بقولنا
كل متحرك ما يكون حقيقة المتحركية فقط لا كل ما يوصف بالمتحركية لما كان يجب
ادخال موضوعات المتحرك في الحكم الذي يحكم به على المتحرك فكان يتعذر عقد
القياس انا لا نعني به ما يكون موصوفا بالجسمية دائما بل ما هو اعم من
ذلك وهو ما يكون موصوفا به سواء كان دائما او غير دائم فاذا قلنا كل متحرك
لم نعن ما يكون متحركية دائمة بل ما يوصف بالمتحركية سواء كان ذلك دائما
او غير دائم لا نعني به ما يكون موصوفا بالجسمية بالقوة فان الذي
بالقوة لا يكون موجودا لا نعني به ما يكون موصوفا بالجسمية في الخارج
بل ما هو اعم من ذلك وهو الذي يفرض العقل به انه سواء كانت الجسمية توجد
في الخارج او لم يكن فانا يمكننا ان نقول كل ... مشكل وان لم يوجد شي
من المثلثات في الخارج لم يعد هذه الشرائط فقد نعم ذلك على وجه احدهما

كل واحد مما هو عند العقل بالفعل وقد فرضه العقل كذلك والثاني
كل واحد مما الحكمه حاصلة له بالفعل سوا كان ذلك حال الفرض او قبله
او بعده وقد عرفت الفرق بينهما وان هذا الثاني اعم من الاول وان كان
الاول هو المصطلح عليه في العرف فهذا ما يتعلق بجانب الموضوع

وذلك مما يختلف باختلاف القضايا والشيخ بدا منها بالمطلقه
لانها بالنسبه الى الموجهات كالبسيطه بالنسبه الى المركبه والبسيط يجب
تقديمه على المركب اما المطلقه فهي ان كل على الوجه المذكور فله ايضا
من غير زياده انه موصوف به دايما او غير دايم او مشروطا او غير مشروط
فان كل ذلك اخص من بعض الموصوف وانما اختير لفظه له دون لفظه
موصوف او يوصف ووصف كراهه استعمال الالفاظ الموقعه بها ارادة حمله مطلقا

قال وربما ساء اخر معه وجهاه وتلك الزياده الى اخره يريد ان المطلقه
متى يرد على بيان كيفيه ثبوت الحكم او لا ثبوته بان كيفيه ذلك الحكم كانت قضيه
موجهه والشيخ بدا منها بالضروريات فاذا قلنا بالضروره كل معناه
كل ما يقال له على الوجه المذكور ما دام ذاته موجوده مثل ان يقول
كل صاحك انسان اي كل ما يقال انه صاحك سوا كان ذلك دايما او غير دايم ما دامت
ذاته موجوده انسان مثل الصاحكه وغيرها ومثل ان يقول
دايما لما فرغ عن الضروريه شرع في الدايمه ومعناه ان كل على الصفه المذكوره

فهو موصوف

فهو موصوف دايما ما دامت الذات موجوده دايما ان الدوام في الكليات
هل يوجد من غير الضروره فذلك ليس على المنطقي لكنا نبيا معنى ان
النوع ان كان يوجد في الشخص واحد بالدوام فهناك قد يوجد من
غير الضروره وان كان للنوع اشخاص فلا يظهر جوابا الدوام فيها من
غير الضروره لانه قد يوجد بالاتفاق الدوام في الجزئيات من غير الضروره
وجميع جزئيات الحكمه لواحده لها طبيعه واحده فاذا كان الدوام العاري
عن الضروره في بعض جاز ذلك في كل بعض فان الدوام جايز في الكل
من غير ضروره ومثل ان يقول الى اخره لما فرغ عن الدايمه
عقبها بالوجوديه فاذا قلنا بالوجود كل معناه كل ما يقال له على الوجه
المذكور فانه يقال له معين مثل الخسوف للقمر او غير معين مثل التنفس
للانسان او بحسب شرط غير دايم مثل قولنا كل متحرك متغير فانه دايمه للذات
المتحركه وهي غير دايمه بدوام وجود الذات لما ذكر هاهنا من اقسام
الوجودي الضروري بحسب المحمول ذكر واقسام الوجودي ما له ثبوت
في وقت بعينه وذلك يشمل على ما يكون له ضروره في وقت معين مثل الكسوف
وما له حصول في وقت معين من غير ضروره مثل الكتابه للانسان والاقسام
التي لا ضروره لها الا التي بحسب المحمول ان تعبر الوجوديه هاهنا لم تخص
الدايمه من غير الضروره بل اقتصر فيه على ما يكون ثبوته لا دايما ومثل

ان يقول كل واحد مما يقال له فانه يمكن ان يوصف بالامكان
العام او الخاص او الاخص وعلى طريقة قوم فان قولنا كل
ج ب الى اخره ان قوما جعلوا المطلقة ما يكون الحكم فيه على ما وجد في الماضي
او الحاضر والممكن ما يكون الحكم فيه على ما سيوجد في المستقبل والضروري
على ما يكون الحكم فيه على كل ما يوجد في الازمنة الثلثة وتفسير الممكن والمطلق
والضروري بذلك جائز لكنه غير مناسب للغرض فانا اذا قلنا للشيء انه ضروري
او ممكن فنعني به ان نسبة محموله الى موضوعه ضروري او ممكن وعلى هذا الاعتبار لا
تكون الجهات الا لكيفية الحمل فاما على ما قالوه فالجهة للسور وعلى هذا التفسير
اذا فرضنا انه لا يوجد شيء من الحيوان الا الانسان فعند ذلك يصدق
قولنا ان كل حيوان انسان اي كل ما في الوجود من الحيوان فهو انسان و
كذلك يصدق قولنا لا شيء من الفرس بحيوان فانه اذا لم يكن الفرس موجودا
في الخارج استحال ان يكون محكوما في الخارج بالحيوانية وكذلك يصدق
قولنا يمكن ان يكون كل حيوان انسانا اي يمكن ان لا يوجد في الخارج من
الحيوان الا الانسان فهذه القضايا صادقة بحسب السور وان كانت كاذبة
بحسب الحمل والمكان المطلوب من القضايا حال حملها لا غير زعم الشيخ
ان هذا الاعتبار غير مناسب في الجهات
ان يعلم الى اخره التفسير كما ان شرائط الموضوع لا تختلف باختلاف

اصناف

اصناف الموجهات فكذلك لا تختلف باختلاف كيفيتها السلب والايجاب
وكما ان جهاتها انما تختلف باختلاف كيفية انتساب محمولاتها الى موضوعاتها
فكذلك في السالبة ولما فرغ الشيخ من احصاء اقسام الموجبة شرع في شرح الاقسام
في جانب السالبة وكما انه بدا في الموجبة بالمطلقة فكذلك بدا في السالبة بها فا
لسالبة المطلقة هي التي يسلب عنها محمولها ومعلوم ان السلب اعم من
السلب الدائم او اللادائم او المقيد شرطا او الغير مقيد فالسالبة المطلقة
هي التي لم يتعرض فيها الا للسلب بحيث يكون محتملا لكل الاقسام كما ان الموجبة
هي التي لم يتعرض فيها الا للايجاب بحيث يكون محتملا لكل الاقسام
لكن اللغات التي نعرفها الى اخره الفصل لما بين حقيقة السالبة الكلية
المطلقة اراد ان يبين انه ليس يوجد في اللغات لفظة تدل عليها كما هي
بل يفهم امرا زائدا على ذلك وهو دوام سلب المحمول بدوام وصف الموضوع
فاذا قلنا لا شيء من ج ب فهم ذلك استمرار عدم البائية ما دامت الجيمية
حاصلة وهذا قيد زائد على السلب المطلق فان السلب عن الموضوع اعم من
السلب الدائم بدوام وصف الموضوع وبالجملة فقولنا لا شيء يوهم
العموم في الاشخاص والزمان والايجاب الكلي لا يوجب ذلك وانما
كانت الالفاظ المستعملة في السلب الكلي تفيد هذه الزيادة لان السلب المطلق
غير معقول بل ما لم يكن طاريا على الايجاب لا يتحصل ولا يعقل لكن العقل لا يلتفت

المطرّد عليه لا ليكون رابعا له ولا يكون رابعا له ما لم يكن مقتضيا للعموم

وكذلك من الواجب ان يكون هذه الالفاظ بعد التعميم في الثبات و

العادات ولكنا نعلم ان بعض السلب اعم من الدائم وغير الدائم والموقت

وغير الموقت وهذا قد غلط الفاكثيرا من الناس الصادق في جانب

الكلي الموجب يريد به ان بعض الناس اعتقدوا انا اذا قلنا

فانه يعتقد دوام الناس بدوام الحكم لانا لو قلنا ناسا في الحمام حال الناس لا كان ناسا

بالناس في بعض الازمنة لم يكن ذلك الحكم فلا يكون كل وقد عرضناه

كذلك فاذن قولنا كل انما يصدق اذا كان كل موصوفا بالناسية

ما دامت الحكم حاصلة وعلى هذا يكون الالفاظ المستعملة للايجاب المطلق

بعد زيادة على ذلك وهي دوام ثبوت المحمول بدوام وصف الموضوع

ان هذا الوهم وان كان قد وقع لبعضهم في جانب الكلي الموجب

لان وقوعه في جانب الكلي السالب اولى لما ان السلب لا يليق

الا بما لا يكون رابعا للايجاب وذلك انما يحصل من السالب العام للاوقات

واما الايجاب فهو معقول بذاته ممكن الاعتبار في حصره سواء كان دائما

او غير دائم لكن السالب الكلي المطلق الى آخره انه لما تبين ان الالفاظ

المستعملة في السلب الكلي المطلق موهمة للدوام احتاج في استخراج لفظ يدل على

السلب المطلق من غير تلك الزيادة وهي قولنا يكون ليس او قولنا

كل

كل يسلب عنه من غير بيان وقت وحال يعني اذا لم يركب مع

ذلك ما يدل على بيان الوقت في دوامه او لا دوامه او على بيان الحال

في اشتراط شرط او عدم ذلك وههنا ان العبارة بان يسمى هذا الموجبة المعدولة

لان حرف السلب فيها جزء من المحمول لا داخل عليه لان معناها ان كل

فهو موصوف بسلب وطابقت ذلك موجبة لا سالبة ولاجل

ذلك واولى الالفاظ بذلك يعني هاتين الصيغتين وان لم يكونا في

الحقيقة للسلب لكنهما في المعنى بعد ان السلب مع انهما من ابعد الالفاظ عن

ايهام الدوام واما في الضرورة فلا بد من الجهة الى آخره لما

بين ان قولنا لا شيء يوهم الدوام وقولنا كل يكون ليس

لا يوهم ذلك بين ان هذا الفرق انما يظهر كل الظهور في المطلقة

فاما الضرورية فذلك مما لا يتحقق فيه اذ الضرورة لا تعقل الا مع الدوام

وعند ذلك حلول اظهار الفرق بين هاتين اللفظين في الضروري من وجه

آخر لكن ذلك لا يتم الا بتقديم مقدمة وهي ان حق الجهة ان يكون متقدمة على

الرابطة متصلة بها لانها صفة لذلك الارتباط دالة على تأكده او ضعفه

فقال كل انسان يجب ان يكون حيوانا كل انسان يمتنع ان يكون حجرا كل

انسان يمكن ان يكون كاتبا وفي السلب ان يقال كل انسان يمكن ان لا يكون

كاتبا وكذلك في جميع الجهات لكن المستعمل في اللغات تقديم الجهة على الموضوع

والرابطة والمحمول جميعا فقال يمكن ان يكون كل واحد من الناس
كاتبا ثم ان الجهة اذا ازيلت عن موضعها الى جانب الموضوع تصير الجهة
جهة التعميم والتخصيص لا جهة الربط وتصير المعنى ان يكون جميع النا
اس هم كاتبين ممكن واذا كانت الجهة جهة الربط كان المعنى ان كل واحد واحد
من الناس يمكن ان يكون كاتبا وبين المعنيين فرق لان الاول مشكوك
فيه عند الجمهور فان من الناس من يقول محال ان يكون كل الناس
كاتبين حتى لا يوجد واحد الا وهو كاتب والثاني غير مشكوك فيه
والمعنى الواحد لا يكون معلوما وغير معلوم فظهر ان الجهة ان كانت مقدمة
على الموضوع كانت جهة للعموم ولم تكن بيانا للايجاب الا بالقوة واذا كانت
متاخرة عنه متصلة بالرابطة كانت جهة للحمل والحكم فكان بيانها للايجاب
بالفعل وظهر الفرق من هذه الجهة

وان نعرف حال الجزئيات الى آخره قد بان لبعضهم ظن ان الايجاب
الكلي لا يصدق الا عند الدوام والشيخ اراد ان يبين هاهنا بطلان ذلك
وذلك لان الايجاب الجزئي بالاتفاق لا يقتضي الدوام واذا صح الايجاب
الجزئي من غير دوام صح ذلك في كل واحد من الجزئيات واذا صح ذلك في
كل واحد من الجزئيات صح ذلك بجملة الكلي وظهر بذلك ان الحكم الكلي لا يقتضي
الدوام سواء كان في السلب او الايجاب   هذه الحجة بعضها وجب

صح

ثبوت الدوام في الكليات من غير ضرورة لانه لما صح ذلك في كل
واحد من الجزئيات صح ذلك في الكلي وباقي الاشارة لا اشكال فيه

ولما بالضرورة يكون الى اخره التفسير   انما لما

وقع عن بيان الجهات شرع في بيان لزوم بعضها للبعض والتلازم على
قسمين منها ما يكون مساويا في اللزوم ومنها ما يكون اعم منه فلنذكر المتلازمات
المتعاكسة اولا ونذكر الجهات بلفظه

واجب ان يوجد	ليس بواجب ان يوجد
ممتنع ان لا يوجد	ليس بممتنع ان لا يوجد
ليس بالممكن العامي ان لا يوجد	ممكن العامي ان لا يوجد

واجب ان لا يوجد	ليس بواجب ان لا يوجد
ممتنع ان يوجد	ليس بممتنع ان يوجد
ليس بالممكن العامي ان يوجد	ممكن بالمعنى العامي ان يوجد

ممكن ان يكون	ليس بممكن ان يكون
ممكن ان لا يكون	ليس بممكن ان لا يكون

واما اللوازم الغير المساوية   ان نقيض كل طرف لازم غير مساو للطرف

الاجزاء فان الجهات لما انحصرت في الثلثة كان رفع الواحد منها صادقا
على الاثنين الاخرين فيكون هو اعم من كل واحد منهما وحده فعلى هذا
قولنا واجب ان يوجد يلزمه نقيض الطبقة الثانية وهو ليس بواجب
ان لا يوجد وما يلزمه ونقيض الطبقة الثالثة وهو انه ليس بممكن ان
يكون او لا يكون واما الطبقة الثانية فهي واجب ان لا يوجد يلزمها
نقائض الطبقة الاولى وهي ليس بواجب ان يوجد وسائر ما يلزمه
ونقائض الطبقة الثالثة وهي ليس بممكن ان يكون او لا يكون والطبقة الثالثة
وهي قولنا ممكن ان يكون يلزمه نقائض الطبقتين ويلزمها ايضا الممكن
العامي معدولا ومحصلا وهو ليس بممكن ان يكون ليس بممكن ان لا يكون
انا اذا جعلنا الامكان العامي عبارة عن سلب الامتناع
امتنع جعله من باب التلازم لا باب المفهوم من قولنا ليس بممكن بالمعنى
العامي ان لا يكون هو انه ليس ليس بممتنع ان لا يكون ومعناه انه
ممتنع ان لا يكون فاذن المحصول من قولنا ليس بممكن ان لا يكون هو
نفس قولنا ممتنع ان لا يكون فكيف يمكن جعله من لوازمه فان لازم
الشيء يجب ان يكون مغايرا له كلنا اذا جعلنا الامكان العامي امرا
ورا سلب الامتناع استقام الكلام ولاجله صرح الشيخ به في باب الامكان
فقال الامكان هو الذي يلزم رفع الامتناع لا جرم استقام على مذهبه

جملة من اللوازم واما على ما ذكرنا من ان الامكان هو نفس سلب
الامتناع لا زايد فامتنع جعله من اللوازم والسؤال الذي
يقول به قوم الى اخره التفسير هذا ظاهر لا يحتاج الى الشرح
كلام كلي في التناقض
ان التناقض هو اختلاف قضيتين الى آخره التفسير القضايا تختلف
تارة بالاختلاف في محمولاتها مثل ما يقال العدد زوج العدد فرد وتارة بالاختلاف فيها
بالسلب والايجاب مثل ما يقال العدد زوج العدد ليس بزوج والتناقض
انما يتحقق عند اختلاف القضيتين بالسلب والايجاب ولما كان الاختلاف
المطلق اعم من الاختلاف بالسلب والايجاب لا جرم ذكرا وكان الاختلاف
لانه كالجنس وقوله بالايجاب والسلب فصل عن سائر الاختلافات
ثم ان القضايا المختلفة بالسلب والايجاب قد تكون متناقضة وقد لا تكون وذلك
اذا كان محمولاتها مختلفة والمتناقضة قد تكون متناقضة لذاتها وقد لا تكون مثل
ما يقال هذا الشيء انسان هذا الشيء ليس بحيوان فان هاتين القضيتين متنافيتان
لكن لا لذاتيهما اذ لولم يلزم من قولنا ليس بحيوان انه ليس بانسان لم يكن
بين قولنا هذا انسان وهذا ليس بحيوان منافاة فان المنافاة بين اللاانسانية
والانسانية بالذات وبينها وبين اللاحيوانية بالعرض فلو جعله قال الشيخ
على جهة نقيض لذاتيهما ان يكون احدهما بعينه صادقة والاخرى كاذبة

ان الصادق والكاذب متعين في الواجب والممتنع واما في الممكن فا
لصادق والكاذب متعين فيه في الماضي والحال واما في المستقبل فانه لا يجوز
ان يكون الصدق والكذب متعينين فيه لانا اذا قلنا زيد يمكن ان يقوم
فالصدق اما متعين لوكان قيامه او عدم قيامه متعينا ولو تعين ذلك
بحيث يمتنع تغيره لكان ذلك واجبا لا ممكنا ويخرج عن قدرته واختياره و
لما لم يكن كذلك علمنا انه لا القيام ولا تركه متعين ولما لم يكن لهما
في نفسهما تعين وتعين الصدق والكذب تبع لتعين المخبر عنه لا جرم لم يكن
احد القولين متعينا للصدق والكذب ان الامر وان كان في الظاهر
كما ذكرناه لكنه عند التحقيق ليس كذلك فان الممكنات باسرها مستندة
الى واجب الوجود ولكل واحد منها وقت مقدر وحد محدود لا يمكن ان
لا يقع الا على ذلك الوجه فان نظر اليها من حيث هي هي فلا تصدق
عليها لا الوجود ولا العدم وان نظر اليها من حيث هي مرتبطة باسبابها
المستندة الى واجب الوجود فعند ذلك يكون لكل واحد منها حد محدود
واحد معلوم ويكون القول المطابق لذلك صادقا والذي لا يطابقه
يكون كاذبا لكن لا نعرف الصادق والكاذب منه وليس اذا لم
نعرف الصادق بعينه وجب ان لا يكون الصادق متعينا في نفسه
ومما وضح للحال منه ان الصدق والكذب كيفيتان للقول وهي لا محالة تستدعي

موضوعا

موضوعا ومحمولا معينا فاما اذا قلنا زيد يقوم زيد لا يقوم فاما ان يكون
الصدق حاصلا في الواحد منهما فكذلك الواحد يكون في نفسه معروفا
بالصدق فالصادق في نفسه متعين واما ان لا يكون حاصلا في واحد
منهما فحينئذ يكون كل واحد منهما خاليا عن الصدق والكذب وذلك
محال واما ان يكون كل واحد منهما وحده خاليا من الصدق والكذب
ثم يكون حاصلا فيهما وذلك غير معقول قوله وان لم يتعين في بعض
الممكنات عند جمهور القوم تعين الصدق والكذب في الممكنات الاستقبالية
لا يتعين في المشهور لا على الحق وانما يكون التقابل الى قوله غير
مختلف القضايا المحصورة فيه وهي التي موضوعها اشخاص اعيانهم
التناقض فيها عند حصول شرائط ستة اي والموضوع فانك
لو قلت العين منظورة العين غير منظورة وعنيت بالعين ... لم يكن تناقضا
اتحاد المحمول اتحاد الاضافة اتحاد الجزء والكل اعتبار القوة و
الفعل اتحاد الزمان والمكان ان كان الشيء مكانيا الشرط وهذه
الشرائط قد عددها في اخر النهج الثالث ان اشتراط اتحاد الاشياء
عند التحقيق راجع الى اتحاد المحمول فانك اذا قلت زيد اب خالد فالمحمول
بالحقيقة هو اب خالد فاذا قلت زيد ليس باب لشخص آخر فالمحمول
في الموضعين ليس شيئا واحدا فلا جرم لم يحصل التناقض لاجل ان المحمول

بينهما ليس بواحد وهكذا القول في اشتراط القوة والفعل فانك اذا قلت
السيف قاطع اي له صلاحية القطع والسيف ليس بقاطع بالفعل فانما لم يتناقضا اي
لان المحمول مختلف واما اعتبار الجزء والكل فذلك ايضا راجع الى اعتبار وحدة
الموضوع او المحمول لانك اذا قلت الزنجي اسود اي في بشرته الزنجي ليس باسود
اي في سنه فانما لم يتناقضا لان الموضوع ليس بواحد بل الموضوع في احد القضيتين
البشرة وفي الاخرى السن واما اعتبار الشرط فهو ايضا جزء من ذلك
اذا قلت الاسود جامع للبصر فالمحكوم عليه هو الذات الموصوفة بصفة
السواد واذا قلت الاسود ليس بجامع فالمحكوم عليه هو الذات لا مع السواد
والذات مع السواد غير الذات وحدها فيكون ذلك لعدم وحدة الموضوع
وكذلك وحدة المكان فانك اذا قلت زيد جالس فالمحمول هو الجلوس في الدار
مثلا واذا قلت ليس بجالس اي في السوق فالمسلوب هو الجلوس في السوق
ذلك عائد الى اختلاف المحمول وكذلك اذا قلت كذا موجود اي في هذا الزمان
ليس بموجود اي في زمان آخر فالمحمول هو الكون في زمان معين والمسلوب
الكون في زمان آخر وظهر ان كل الشروط عند التحقيق عائد الى اعتبار
وحدة الموضوع والمحمول   قال ثم ان التناقض لا يحصل في المخصوصات
الا عند حصول الشرائط الثمانية اراد ان يبين ان المحصورات لا يتحقق التناقض
فيها الا عند حصول شرط تاسع وهو الاختلاف بالكمية وذلك لان الكليتين

الجزئ

في الجزئيتين الوجوب والامتناع وان كانا يقتسمان الصدق و
الكذب ولكن ليس ذلك لذواتهما بل لاجل المادة ولا كان ذلك الاقتسام
حاصلا في كل المواضع لكن ليس الامر كذلك فان الكليتين في الامكان كاذبتان
والجزئيتين صادقتان علمنا ان ذلك الاقتسام لاجل المادة
بل التناقض الى اخر الفصل   قال ثم ان الاقتسام لا يحصل في جميع المواد
للقضايا الكمية وكذا ان الاقتسام لا بد فيه من اختلاف الكيفية و
ذلك بان احدى القضيتين كلية والاخرى جزئية ثم ذكر بعد ذلك ان
الشرائط التسعة المذكورة لا يكفي في القضايا الموجهة بل الضرورية و
الممكنة بل لا بد مع تلك الشرائط من شروط اخرى لتحقق التناقض ثم
انه شرع بعد ذلك في ايراد القضايا المختلفة بالكمية والكيفية من المواد
الثلاثة وبين ان اقتسام الصدق والكذب حاصل في كلها وغرضه
من ذلك ان القضايا لا تخلو عن ان تكون واجبة او ممكنة او ممتنعة
وبين ان ذلك الاقتسام حاصل في كلها لا جرم وجب ان يكون ذلك
الاقتسام لانفسها ولذواتها لا لاجل المادة وقوله في اخر الفصل واعتبر
من نفسك الصادق والكاذب في كل مادة والمناسبات الجارية في
مختلفات الكمية والكيفية   تلك المناسبات هي انا
اذا وضعنا لوحا هكذا

كليات

متضادات

بعضات   لا واحد من ب

امر له طول وعرض وقطران ففي الطول هما متداخلتان لأن الموجبة
الجزئية داخلة في الموجبة الكلية والسالبة الجزئية داخلة في السالبة الكلية وفي
العرض هما متناقضان لأن الموجبة الكلية تناقضها السالبة الجزئية والموجبة
الجزئية تناقضها السالبة الكلية واما القطران فالاحدهما وهو قطر الاعلى
الى تحت الطرف الايسر متضادات لان المتضادين هما اللذان يمتنع اجتما
عهما على الصدق ولا يمتنع اجتماعهما على الكذب والكليات هذا حالهما
واما الاخر منهما وهو قطر الايسر للسهم الى تحت الطرف الايمن فيسميان
الداخلين تحت التضاد لان الجزئيتين تحت الكليتين والكليتان متضادتان
فالجزئيتان تكونان داخلين تحت التضاد ومن شانهما الاجتماع على الصدق
في مادة الامكان ويستحيل اجتماعهما على الكذب فهذه هي المناسبات
الحاصلة بين المحصورات الاربع المختلفة بالكم والكيف

وبحثو بعض الوجودي والمطلق الى آخره

البعض

البعض   اما بيان ان الموجبة المطلقة هي التي ليس فيها الا اثبات
المحمول للموضوع فاما بيان دوام ذلك الثبوت او لا دوامه فليس فيه
البتة وكذلك السالبة المطلقة هي التي ليس فيها الا السلب فاما دوام
ذلك السلب او لا دوامه فليس فيه واذا كان كذلك فالسلب المطلق
لا ينافي الايجاب المطلق لجواز حصولهما في زمانين بل السلب لا ينافي
الايجاب الا اذا عم الازمنة كلها وليس ذلك هو الضروري اذ من الجائز ان
يكون الايجاب المطلق كاذبا والسلب الضروري ايضا كاذبا والحق هو السلب
الدائم الغير الضروري فاذن نقيض المطلقة هو الدائم فنقيض الموجبة
الكلية المطلقة السالبة الجزئية الدائمة ونقيض السالبة الكلية منها هو الجزئية
الموجبة الدائمة ونقيض الموجبة الجزئية منها هو السالبة الكلية الدائمة و
نقيض السالبة الجزئية منها هو الموجبة الكلية الدائمة   واما المطلقة
التي هي اخص الى آخره   اما قد بينا ان الوجودي قد يراد به ما يكون
ثبوت محموله لموضوعه دائما من غير ضرورة او ضروريا من غير دوام وقد يراد
به ما يكون للمحمول بالموضوع لا دائما بل وقتا ما وبينا ان الشيخ وان فسره
اولا بالتفسير الاول لكنه بعد ذلك فسره بالتفسير الثاني ونسب ذلك
يختلف اجزاء نقيضه في العدد على كل حال ولو ناقضه الا الدائم لما ساواه
بما مضى من ذلك الدوام اما في الوجود واما في العدم وكلا القسمين اما مع

الضرورة او لا مع الضرورة فالاقسام اربعة ما يكون وجوده
دائما وضروريا ما يكون دائما ولا يكون ضروريا وهذان القسمان
يشتركان في دوام الوجود ما يكون عدمه دائما وضروريا
ما يكون عدمه دائما ولا يكون ضروريا وهذان القسمان يشتركان في دوام العدم
فالوجودي ان شرطنا فيه اللادوام كانت الاقسام الاربعة خارجة عنه و
يكون اجزاء النقيضة وحينئذ يكون نقيض قولنا بالوجود انه
ليس بالوجود كذلك بل اما دائما او دائما ليس كذلك ونقيض
قولنا بالوجود لا شيء انه ليس بالوجود لا شيء بل اما دائما بعض
او دائما ليس كذلك وكذا القول في الجزئي فاما اذا اردنا بالوجودي
ما يكون المحمول ضروريا للموضوع وادخلنا فيه الدائم الغير الضروري كانت
اجزاء نقيضه ثلثة فاجزاء نقيض الموجبة ثلثة الذي يكون وجوده دائما و
ضروريا والذي يكون عدمه دائما وضروريا والذي يكون عدمه دائما
ولا يكون ضروريا واما الذي يكون وجوده دائما ولا يكون ضروريا فهو
داخل في الوجودي فالموجبة الوجودية اما ان يقع اما بالضرورة للايجاب
او ضرورة السلب او دوامه فالموجبة الضرورية غير مخالفة للموجبة الوجودية
في الكيف ولكنها مخالفة للسالبة الضرورية والدائمة في الكيف فعلى هذا يجب
اعتبار الدوام في الاجزاء المخالفة للوجودية في الكيف فاما في الموافق لها في الكيف

فلا

فلا يجب اعتبار الدوام فيه فظهر ان الوجودية اذا اردناها بالتفسير
الاول كانت اجزاء نقيضها اربعة ويجب اعتبار الدوام في الموافق
والمخالف واذا اخذناها بالتفسير الثاني كانت اجزاء نقيضها ثلثة ويجب اعتبار
الدوام في المخالف دون الموافق وتبين ان الدوام لا بد من اعتباره في
المخالف على كل الاحتمالات واما في الموافق فان اخرجنا الدائم الغير
الضروري عن الوجودي وجب اعتباره والا فلا ولهذا اضطرب
تفسير الشيخ للوجودي في هذا الكتاب فانه حين ما عد اقسام المطلقة
العامة واما يكون فيه ضرورة من غير دوام او دوام من غير
ضرورة فهو اصناف المطلق الخاص فادخل في الوجودي ما يكون دائما
من غير ضرورة وذكر بعد ذلك في عدة من المواضع ان الوجودي هو
الذي يكون ثبوت محموله للموضوع غير دائم واخرج عنه الدائم فبالجملة
فلا مشاحة في الاصطلاحات ولكن لا بد من ما يحسم حتى لا يقع
الاضطراب في اجزاء النقيض واما في هذا الموضع فقد ذكر في اجزاء نقيض
الموجبة الكلية الوجودية انه ضرورة السلب او ضرورة الايجاب وهو غلط
لان الدائم لا بد من اخذه في الجزء المخالف ولعل ذلك انما وقع من الناسخ
فانه اورد اجزاء نقيض الكلية السالبة انه دوام السلب او الايجاب
وكذلك في اجزاء النقيض الجزئي اعتبر الدوام وكذلك الضرورة

انه لما اعتبر في اخذ نقيض الكلية السالبة الدائمة في الحمل الموافق والحمل المخالف
اشعر هذا بانه اخرج الدائم الغير الضروري عن الوجودي اذ لو كان
ذلك داخلا فيه كان قولنا بالوجود لا دائما ... اما بمعنى اما
بايجاب ضروري او ايجاب دائم غير ضروري او سلب ضروري واما بالسلب
الدائم الغير الضروري فانه لا يرتفع الوجودي لانا ادخلناه فيه فعلى
هذا لا يحتاج الى اعتبار الدوام في الحمل الموافق فلما اعتبره الشيخ علمنا انه
اخرج ذلك عن الوجودي وكان وان ادخله فيه فيكون مستدركا
ولا يلتبس ان قولنا الى اخره   ومن قولنا بالاطلاق
ليس ومن قولنا ليس بالاطلاق فان قولنا ليس بالاطلاق يصدق
اذا كان الشيء ضروريا وقولنا بالاطلاق ليس لا يصدق اذا كان الشيء
ضروريا وانما احتاج الى هذا الفرق لانه لما بين ان نقيض الموجبة
المطلقة ما يكون رافعا لتلك بالاطلاق فكان بين السالبة بالاطلاق
وبين السالبة المطلقة نوع اشتباه فلذا جرها اظهر الفرق   فان
اردنا ان نكون للمطلقة الى آخره   لما بين الشيخ ان المطلقة ليس
لها من جنسها نقيض حاول حيلة في ان يحصل للمطلقة نقيضا من جنسها
وذلك بان يخصص الايجاب المطلق بما يدوم المحمول فيه بدوام
وصف الموضوع ويخصص السلب المطلق بما يدوم سلب المحمول بدوام

الموضوع ويخصص السلب المطلق بما يدوم سلب المحمول بدوام
وصف الموضوع حتى اذا قلنا ... فهمنا منه دوام النائمة عند
دوام الحركة واذا قلنا لا شيء ... فهمنا دوام سلب النائمة
ما دامت الحركة حاصلة فاذا اصطلحنا على هذا كان قولنا كل ... بهذا
المعنى ناقضه ليس بعض ... على الاطلاق وقولنا لا شيء ... بهذا
المعنى ناقضه بعض ... على الاطلاق وفي هذا الموضع شكوك لان المطلقة
التي جعلها الشيخ نقيضا بهذا الذي اصطلح عليه في هذا الموضع لا يخلو اما ان
تكون مطلقة بهذا المعنى او بالمعنى العام فان كان بهذا المعنى لم تكن نقيضا
له اذ من الجائز اجتماعهما على الكذب وذلك اذا لم تكن موجبة ولا سالبة
دائما بدوام وصف الموضوع بل يكون ذلك في بعض الاوقات فانه
قولنا لا واحد من الناس بضاحك ما دام انسانا وقولنا بعض الناس
ضاحك ما دام انسانا فانهما جميعا كاذبان لما بينا وان كان
معنى هذا الاطلاق الاطلاق العام لم تكن ايضا نقيضا له لصحة اجتماعهما
على الصدق اذ من الجائز ان يكون المحمول يدوم بدوام وصف المو
ضوع لكن لا يدوم وصف الموضوع بدوام وجود الذات فاذا زال
ذلك الوصف زال ذلك المحمول بحسبه لا يكون دوام المحمول بدوام وصف
الموضوع مانعا السلب المحمول عن الموضوع سلبا مطلقا عاما وظهر ان المطلقة

ان كانت عرفية لم يكن نقيضا للعرفية لصحة اجتماعهما على الكذب و
ان كانت عامة لم يكن نقيضا لها لصحة اجتماعهما على الصدق
ان نقيضه هو المطلقة العامة ولذلك قال وان اردنا ان
نجد للمطلقة نقيضا من جنسها ولم نقل من نوعها فان المطلقة العامة
كالجنس لهذه العامة يمكن ان تصدق مع هذه العرفية
فقد نسي شرائط الموضوع انه اذا قيل فانه يفهم ذلك على وجهين
احدهما ما يقال له ويفرضه العقل كذلك والثاني ما يكون
موصوفا بالجيم سواء كانت الجيمية حاصلة له عند الحكم او قبله او بعده
والمفهوم الاول هو المتعارف عند الناس وان كان المفهوم الثاني
اعم وبيانه قولنا كل متحرك ساكن غير صحيح على المعنى الاول و
صحيح على المعنى الثاني واذا حملنا كلام الشيخ على المعنى المتعارف استقام
الكلام لانا اذا قلنا ما دام ثم قلنا ليس كل على الاطلاق
العام واردنا به ان بعض ما يقال له في حال كونه سلب عنه
صح التناقض واستحال اجتماعهما على الصدق والكذب فاما اذا حملنا
على المعنى الاعم لزم الشك ولا يمكن دفعه اصلا ومع ذلك نعود ونا
مطلق وجودي الى آخره اما اذا اخصصنا المطلقة بما يكون المحمول دائما
بدوام وصف الموضوع دخل فيه الضروري المطلق وقسم واحد من اقسام

الوجودي

الوجودي لان الذي يدوم المحمول فيه بدوام وصف الموضوع
لا يخلو اما ان يكون وصف الموضوع دائما بدوام وجود الذات او لا
يكون فان كان دائما فهو الضروري المطلق وان لم يكن دائما فهو مثل
قولنا كل متحرك متغير لان المتغير فيه دائمة بدوام المتحركية والمتحركية
غير دائمة بدوام وجود الذات فظاهر انه لا يلزم من دوام المحمول
بدوام وصف الموضوع دوامه بدوام الذات فهذا هو الوجودي الصرف
وان كانت الجملة الى آخره لما فرغ من الجملة الاولى ذكر
جملة ثانية وهي ان السلب والايجاب المطلقين اذا لم يتناقضا لاحتمال
وقوعهما في زمانين فاذا اعتبرنا زمانا واحدا وحملنا قولنا كل على
حمار ذلك الزمان وحملنا قولنا ليس على حمار ذلك
الزمان بعينه فلا شك انه يحصل التناقض هناك وان قومنا المقدم
بشهود الهذه الجملة لكن لا يمكن اعتبارها في كل المواضع لانه ربما كان
المطلوب الحكم على كل الاشخاص لا على الموجودين في زمان معين دون
غيره فظاهر ان هذه الجملة ضعيفة
الى آخره الفصل اما لنا ان للمطلقة
العامة نقيضها الدائم فاذا كانت الدائمة نقيضا للمطلقة فالمطلقة
يكون نقيضا للدائمة وذلك ظاهر وبهذا يشير ان الشيخ لم يجعل نقيض

العرفية عرفية بل مطلقة عامة لانّه زعم ان نقيض الدائمة هو العامة
نقيض العرفية ايضا هو العامة   واما قولنا بالضرورة الى آخره
لما كانت الجهات ثلثا كان رفع الواحد منها متضمنا للآخرين
مثلا اذا رفعنا الوجوب بقي الامتناع والامكان الخاص وهاتان داخلتان
تحت الامكان العام فلا جرم لازم نقيض الضرورية هو الممكنة العامة
وقد عرفت ان القضايا الموجهة نقايضها ما رفع جهاتها فنقيض بالضرورة
كل   ليس بالضرورة فلزمه بالامكان العامي ليس بعض
واما الامكان الخاص فليس كذلك لازما للنقيض بل احد اجزائه وعرفت
ان الامكان العامي هو الذي لا يعكس سالبة على موجبة يعني لا يلزم
من صدق قولنا يمكن ان يكون صدق قولنا يمكن ان لا يكون فان قولنا يمكن
ان يكون يدخل فيه الواجب فلا يصدق عليه انه يمكن ان لا يكون
كما ان لازم نقيض الضروري هو الممكن العام فلازم نقيض الممكن
العام هو الضروري لان قولنا يمكن ان يكون متضمن للواجب و
الممكن الخاص فاذا ارتفع ارتفعا ولا يبقى الا الممتنع وقولنا يمكن ان لا يكون
متضمن للممتنع والممكن الخاص فاذا كان كذبا ولا يبقى الا الواجب
وبعد ذلك فلا فائدة في التطويل بذكر الاقسام واما الممكن الخاص
فقولنا ممكن ان يكون نقيضه ليس بممكن ولا يلزمه انه ممتنع ان يكون

اكثر من يدوم انه واجب يعني ليس للدوام الامتناع عند رفع الامكان
الخاص اولى من للدوام الوجوب بل ليس له لازم معين من باب
الضرورة وانما ذلك امر العقد يعني ما لا يكون ممكنا فهو اما واجب
واما ممتنع وبالجملة فلما كانت الجهات ثلثا صار ارتفاع الواحدة يعني الامكان
فاذا قلنا ليس بممكن فقد ارفعنا الامكان فلا جرم بقي الوجوب والامتناع وباقي الفصل ظاهر   العكس هو ان
تجعل المحمول موضوعا والى آخره   النفس   ربما نسبه تحول كره وبعط
ان جزء المحمول هو المحمول في عند ذلك يقع الغلط كثيرا مثل ما اذا قيل لا شيء
من الحائط في الوتد وهو صادق واذا قيل لا شيء من الوتد في الحائط
صار كاذبا دائما كان كذلك لان المحمول في القضية الاولى ليس هو الوتد
فاذا جعلنا كل ذلك موضوعا استقام العكس وصار هكذا لا شيء مما في
الوتد بحائط وظاهر ان العكس انما يصح اذا نقل الموضوع بكليته
محمولا والمحمول بكليته موضوعا   مع حفظ الكيفية يعني ان كان الاصل
سالبا كان عكسه ايضا سالبا وان كان ايجابا كان العكس ايضا ايجابا
بما الصدق والكذب بحاله يريد ان العكس يجب ان يكون
مثل الاصل في الصدق والكذب ولو لم يكن كذلك فهاسم عكسا لها
فانا اذا قلنا ليس كل حيوان انسانا وصدق ثم قلنا ليس كل انسان حيوانا

كدسلاحرم لا يسمى ذلك عكسا بل يلما   ان هذا الحد مستدرك لانه
ما ول بحديد مطلق العكس ثم ذكره بحسب لا يساوي الاعكس الحمليات
وهو قد اعرف اولا ان الشرطيات المتصلة تقبل العكس وبحديد العام
بحسب لا يساوي بعض انواعه يكون باطلا بل كان يجب ان يقال العكس
هو تصير المحكوم به محكوما عليه والمحكوم عليه محكوما به حتى لا ينتقض الطرد

و قد جرت العادة بان تبدأ بعكس السالبة المطلقة الى آخره
و قد جرت العادة بان تبدأ بعكس السالبة المطلقة الى آخره   القدما
اعتقدوا ان السالبة المطلقة تنعكس مثل نفسها و ذلك باطل لانه من
الجائز ان يكون لبعض الموضوعات محمول مفارق اما اخص منه مثل الكتابة
للانسان او مساويه مثل الضاحك للانسان او اعم مثل المتحرك للانسان فيصدق
بالسلب المطلق ان يقال لا شيء من الانسان بكاتب او ضاحك
او متحرك ولا يصدق ان يقال لا شيء من الكاتب والضاحك والمتحرك
بانسان بل كل كاتب وكل ضاحك بالضرورة انسان وظهر ان السالبة
المطلقة لا تقبل العكس   و ربما كان شيء من الاشياء سلب
بالاطلاق عن شيء لا يكون موجودا الا فيه ويمكن سلب ذلك الشيء
عنه يريد به ان خاصة الشيء وهي التي لا توجد الا فيه اذا كانت
مفارقة صدق سلبها عن الشيء بالاطلاق ولا يصدق سلب الشيء

عنها

عنها وكيف وهي لا توجد الا فيه   انه لا فائدة في تخصيص
ما ذكره بالخاصة فان ما ليس الا العرض العام ايضا كذلك فان المتحرك عرض
عام للانسان ثم يصدق سلبه عن كل الناس ولا يصدق سلب كل الناس
عن بعضه فاذن تخصيصه عنه بعيد   والحجة التي يحتجون بها الناس
يلزم ايضا ان يوجد للمطلقة على احد الوجهين الاخرين   يريد بالوجهين
ما اشار اليهما بان بعض المطلقة احدهما سميه السالبة في اطلاقها على
مفهومها العرفي والثاني تخصيص السلب بوقت معين
فاما ان تلك الحجة كيف هي الى اخره تقرير الحجة هكذا اذا صدق لا شيء
من الحجارة بانسان وجب ان يصدق لا شيء من الانسان بحجارة والا
فليصدق نقيضه وهو بعض الناس حجر و بعد ذلك يمكن تتميم الحجة بطرق
ثلثة   الافتراض وهو ان نفرض شيئا معينا يكون هو موصوفا بانه
حجر و بالانسانية فيكون ذلك الانسان حجرا و ذلك الحجر انسانا فيكون بعض
الحجارة انسانا و قد كان لا شيء من الحجارة بانسان هذا خلف والافتراض عند
التحقيق قياس من الشكل الثالث لانا اذا فرضنا شيئا معينا هو حجارة و ذلك
المعين انسان ينتج من الشكل الثالث بعض الحجارة انسان الثاني ان نبين
بالخلف   اذا كان بعض الانسان حجرا فبعض الحجر انسان لان
الموجبة الجزئية تنعكس مثل نفسها و قد كان لا شيء من الحجر بانسان هذا خلف

وهذا الطريق لا يمكن استعماله فانا بعد لم نبين عكس الموجبة الجزئية فكيف يمكن بيان

عكس السالبة به والشيخ لما ذكر طريق الافتراض بنى على انه لا يحتاج فيه

الى استعمال عكس الجزئي الموجب بقوله فانا لم نعلم بعد انعكاس الجزئي الموجب

انه لو بين ذلك باستعمال عكس الجزئي الموجب لم يكن ذلك مفضيا الى

الدور لان عكس الجزئي الموجب لا يتوقف على استعمال عكس هذه السالبة بل يمكن

بيانه بالافتراض على ما سيأتي بادر العلة في الاعراض عن هذا البيان الفهم لما

قدموا ان عكس السالبة استعملوا ان يحملوه الى عكس الموجبة الى اخرها

ان يقول اذا كان بعض الناس حجرا وكان صادقا لا شيء من الحجر بانسان

ينتج من الشكل الاول ليس كل انسان انسانا هذا خلف واما الجواب

عنها الى آخره غرضه ان يبين ان هذه الحجة لا تمشي في السالبة المطلقة

لان غايتها انه لم يصدق عكس تلك السالبة وجب ان يصدق الايجاب

مع ذلك السلب ونحن قد بينا ان ذلك ليس بممتنع فان السلب المطلق

لا ينافي الدوام وكذلك الايجاب المطلق فلا يتنافيان كما بينا سالبة لا شيء

من الناس بضاحك مع انه يصدق كل انسان ضاحك واما على

الوجهين الاخيرين فلان انها لا تمشي في السالبة المطلقة بين فيما

في العرفية فانا اذا قلنا لا شيء من عند كونه مادام صدق

لا شيء مادام ولا يصدق بعضه وهو ان بعض عند كونه

فلبعض شيئا معينا ولكن فيكون النافية والمثبتة اجتمعتا فيكون بعض

عند كونه وقد قلنا لا شيء كذلك هذا خلف فقد عرفت ان هذه

العرفية يتحلل فيها الضرورتان وقسم واحد من الوجودي فان كانت

السالبة دائمة فلا شك ان عكسها يكون دائما واما ان كانت وجودية فقد زعم صاحب

البصائر ان عكسها يكون وجوديا لانه لو كان عكسه دائما لكان عكس

عكسه وهو الاصل دائما وقد فرضنا انه لا دائما هذا خلف اذ كان لا شيء

من الابيض باسود لا دائما بل مادام ابيض فكذلك لا شيء من الاسود بابيض

لا دائما بل مادام اسود وزعم بعض الافاضل من المتاخرين ان الامر ليس كذلك

بل عكس الوجودية العرفية المطلقة عرفية والحق ما قاله هذا المتأخر لانا اذا قلنا لا شيء

من الكاتب بساكن مادام كاتبا لا دائما فعكسه لا شيء من الساكن بكاتب مادام

ساكنا من غير اعتبار شرط اللادوام فيه لان هاهنا ذاتين احدهما موصوفة

بالساكنة مادامت موجودة وهي الارض والاخرى موصوفة بها في بعض الاوقات

مثل الانسان كل واحد منهما مادامت موصوفة بالساكنة فلا توصف بالكاتبة

فيكون احدهما وهي الانسان لا توصف بالكاتبة في وقت ما وهو وقت كونه

ساكنا لا دائما ويجوز ان يزول عنه صفة الساكنة حتى توصف بالكاتبة بعد ذلك

وبالجملة فالكاتبة والساكنة وصفان لا يجتمعان فقط لكن الكاتبة قد يزول

عن الساكنة والساكنة يزول عن بعض موصوفاتها حتى يثبت بالكاتبة

ولا يزول عن البعض ابدا فلذلك الكاتبة فقط ومما يدل على ما قلناه ان
عكس الثالثة الوجودية لو كانت وجودية لم يكن احتلاط الوجودي والضروري
والشكل الثاني منتجا النتيجة ضرورية لكن الثاني كاذب على ما نعرفه في المقدم
المقدم فكاذب وسنعرف بيان الشرطية في باب الاختلاطات فظهر ان الثالثة
الوجودية المنعكسة تنعكس عرفية بالحق في عكسها ذلك والشيخ اشار الى
هذا في الشفا فانه قال وهذا العكس يجوز ان يكون كالاصل فانه كما يكون
لا شي من الابيض باسود اي ما دام ابيض فكذلك لا شي من الاسود
بابيض ما دام اسود فالشيخ اورد هذا المثال في بيان ان ذلك جائز لا على
ان ذلك واجب وصاحب البصائر جعله حجة على وجوبه وهو غلط
كما بينه هذا الفاضل المتاخر واما الحجة المحدثة التي لهم الى آخرها
بعضهم حاول حجة اخرى سوى ما ذكره المعلم الاول وحكاها
في الشفا بهذه العبارة ان لما كان مباينا ومباين المباين مباين
الصامتين فلا شي من وهذا النظر يحتمل حدا الا انا اذا
قلنا لا شي من فالمباين ان يكون مباينا وجب ان يكون الشي
مباينا الجسم هو المباين للمباين فلو وجب في مباين المباين ان يكون مباينا
وجب ان يكون الشي مباينا لنفسه وبالجملة نحو الحجة الجامعة هو الشي يكيف
يكون مباينا لنفسه فان اصلحوها وقالوا اذا كان لا شي وقد ابينا

ملهما مباينة والمباينة انما تحصل من الجنسين فكما ان المباين
وجب ان يكون الجسم مباينا وبعد ذلك نقول المباينة لفظ مستعملة في
المباينة المكانية او الزمانية او بالحد والحقيقة ويستعمل ايضا في كون الشي
مسلوبا عن غيره ومعلوم انه اريد بالمباينة هاهنا الا السلب فاذا قلنا
لما كان مباينا وجب ان يكون مباينا فمعناه انه لما
كان احدهما مسلوبا عن الاخر وجب ان يكون الاخر مسلوبا عنه وهذا
هو نفس الدعوى لا غير ويكون ذلك مصادرة على المطلوب الاول
واما الكلمة الموجبة الى آخره في هذا الفصل ثلث دعاوي
احدها ان عكس الكلية لا يجب ان يكون كلية انه لا يجب ان
يكون العكس كالاصل في الجهة الثالثة ان العكس يجب ان يكون مطلقا
عاما اما بيان انه لا يجب ان يكون كليا لان المحمول قد يكون اعم من
الموضوع فيكون كل احاد ذلك الخاص موصوفا بذلك العام ولا يكون
كل احاد ذلك العام موصوفا بذلك الخاص ثم انه عقب ذلك ببيان
انه لا يجب ان يكون العكس كالاصل في الجهة وهو قوله ولا يجب ان ينعكس
مطلقة صرفة بلا مزورة يعني الوجودية الصرفة لا يجب ان يكون عكسها
كذلك اذ من الجائز ان يكون احد الشيئين ولحقه السوق للاهمزة فلا
خرحمكن الزوال عنه فان الكاتب لا يوجد الا في الانسان فلا انسان

ضروري له وهو غير ضروري للانسان وكذلك للمنفس بالضرورة يكون
حيوانا دائما والحيوان دوالريه ليس بالضروره متنفس فان للمتنفس عن
دائه لدوام الحيوانية فان سويه في بعض الاوقات ولما كان عكس الوجودي
تاره يكون وجوديا وتاره يكون ضروريا وجب ان يكون العكس ما يكون صادقا
فيهما وهو المطلق العام وهذا هو المطلوب الثالث ومنه يظهر ان المطلقة
العامة مشتملة على الضرورية وعكس الضرورية على الحق وباعترافه ممكن
عام فعكس المطلقة التي هي احد احتمالاته ان يكون ذلك عكسا للضروري
يجب ان يكون ممكنا عاما وكذا القول في الوجودية اما ما ذكر من الاعتراض
انه اذا كل   فمعص   لا نا عكسنا ان نوص سامعسا وهو
فهو موصوف بالدائمة والحمة بعص   هذا خلف   عنه ان السح
معروف بان عكس الضرورية ممكن عام مع ان ما ذكره حاصل هناك
سطل هذا الكلام ولما فرغ عن الكلية الموجبة   وكذلك الموجبة الجزئية
تنعكس مثل نفسها لانه اذا كانت الكلية تنعكس جزئية بحكم الجزئية ايضا كذلك
فان كان الكلي والجزي الى آخره   لما بين عكس الموجبة
بلا اعتراض اراد ان يبين ذلك الخلف ايضا لكن خصص هذه الحجة عالكون
المحمول له دائما بدوام وصف الموضوع وذكر صاحب البصائر ان هذا
التخصيص غير مفيد لان الحجة عامة في كل المطلقات فانا نقول اذا كان

كل

كل   فبعض   والا فليصدق سعيه وهو لا شيء من   دائما
فينعكس لا شيء من   وقد كان كل   هذا خلف واذا كانت
الحجة عامة في كل المطلقات لم يكن لتخصيصه بالعرفية فائدة اللهم الا ان
يقال بان فائدة التخصيص ان هذا البيان متوقف على ان عكس
السالبة الدائمة دائمة وذلك لا يبين الا بعكس الموجبة الجزئية فيلزم الدور
ولكنه عكس بيان عكس السالبة الدائمة بلا اعتراض فلا يلزم الدور
واما الجزئية السالبة فلا عكس لها   لانه يصدق سلب الخاص عن
بعض العام ولا يصدق سلب العام عن بعض الخاص فيصدق انه ليس
كل حيوان انسان ولا يصدق انه ليس كل انسان حيوان بل الصادق سلب
السلب   اما السالبة الكلية الضرورية فهي
تنعكس مثل نفسها لطريقين الاول الخلف فاذا صدق بالضرورة لا شيء
صدق بالضروره لا شيء من   والا فليصدق لازم نقيضه وهو بالامكان
العام بعض   فلنفرض ذلك الممكن موجودا فان الذي يمكن وجوده اذا
فرض موجودا لم يلزم من ذلك الفرض محال فان الشيء لا يوجد الا
اذا وجد المحال يكون محالا فيكون الممكن محالا هذا خلف وظهر ان فرض
وجود الممكن لا يلزم منه محال فاذا فرضنا ان بعد   بالاطلاق فبعد
ذلك تتم الحجة الطريق الثاني ان ينعكس نقيض الموجبة حتى يصير بالاطلاق

بعض وبذكان بالضروره لاشي من ، هذا خلف
انه يمكن بيان ذلك من وجه آخر وهو ان نقول لو كان بعض
بالامكان العام بعض بالامكان العام لان الممكنة العامية الموجبة
تنعكس ممكنة عامة وبذكان بالضرورة لاشي هذا خلف لكن الشيخ
اعرض عن ذلك لاحتياج بيان عكس الممكنة العامة الى عكس السالبة
الضرورة بالافتراض بان يعين شيا واحدا يكون فيه الساسه
والحمه فيكون بعض هذا خلف والكلية الموجبة الضرورية
لا آخره اما انه لا يجب ان يكون عكسه كليا فلما ذكرناه في المطلقة
واما ان هذا العكس لا يحفظ جهة الاصل فقد كان القدما يعتقدون
ذلك وهو باطل لان بالضرورة كل كاتب انسان وليس الانسان كاتبا
بالضرورة ولقد كانوا يعتذرون من ذلك من وجهين يقولون
كما ان كون الانسان كاتبا ممكن فكذلك كون الكاتب انسانا
ممكن لان الكاتب له مفهوم مغاير لمفهوم الانسان ومفهوم الكاتب
لا يقتضي الانسانية الانسية من خارج فاذن الانسانية بالنسبة
الى الكاتب من حيث هو كاتب بالامكان انما يقولون كما
ان كون الكاتب انسانا بالضروره فكذلك كون الانسان ايضا كاتبا بالضرورة
لان الانسان يجب ان يكون كاتبا ما دام كاتبا وهذان الجوابان هما المراد

المراد ان بقوله زمن يقال عن هذا وانما يحال منه بلا تصديقه واما
الاول فهو ضعيف لان المعنى بوجوب الصفة للموصوف امتناع خلو
الموصوف عنها في جميع زمان وجوده ثم ان الصفة لا يكون داخلة في
الموصوف وقد يكون خارجة عنه ومعلوم ان الشي الذي يقال
له كاتب فانه يجب ان يكون موصوفا في جميع زمان وجوده بالا
نسانية وليس يلزم من صدق قولنا الكاتب من حيث انه كاتب يجب
ان يكون انسانا صدق قولنا الكاتب لا يجب ان يكون انسانا فان
الاول اشارة الى نفي الوجوب من جهة معينة وليس يلزم من نفي
الوجوب بجهة مخصوصة نفي الوجوب مطلقا او لا يلزم من نفي الخاص
نفي العام وايضا فاذا قلنا الكاتب من حيث انه كاتب يمكن ان يكون انسانا
وجب ان يقول في عكسه الانسان من حيث هو انسان يمكن ان يكون
كاتبا لكنا نعلم ان المراد بقولنا الانسان يمكن ان يكون كاتبا ليس هو ان
مفهوم الانسان لا يقتضي الكاتبية بل ان ذات الانسان يصح عليه ان
يكون كاتبا تارة وان لا يكون كاتبا اخرى واذا كان كذلك وجب ان يحقق
مثل هذا الامكان في عكسه حتى نقول ان الكاتب يمكن ان يكون انسانا مرة
وان لا يكون انسانا اخرى وان لا يعتبر تلك الزيادة المذكورة فاما ان لا يعتبر
الزيادة في الاصل ويعتبر في العكس وذلك مما يكون باطلا قطعا

ايضا ضعيف لان قولنا بالضرورة كل كاتب انسان لم نعن به وجوب
كونه انسانا مادام انسانا فانه لا يخلو شي من الممكنات عن هذا الوجوب بل
عنينا به ان طبيعة الكاتب ممتنعة الخلو عن وصف الانسانية في جميع زمان
وجوده ومعلوم ان اتصاف الانسان بالكتابة ليس على هذا الوجه وظهر ان
هذه الاعذار باطلة متكلفة فاذن عكس الموجبة الضرورية ممكنة
عامة هذا ما ذكر في هذا الكتاب وفي الشفا انه مطلقة عامة والحق
ما في هذا الكتاب لان العكس قد يكون ضروريا وقد يكون ممكنا
لم يدخل بعد في الوجود مثل ان لا ينصر بعض الناس كما يأتي مدة وجوب
والمشترك بين الضروري والممكنة الخاصة هو الممكن العام فان من شرط
المطلق العام ان يكون قد دخل في الوجود ولو في وقت واحد
والموجبة الجزئية الضرورية ينعكس الصاحبة على ذلك القياس والسالبة
الجزئية الضرورية لا ينعكس لما علمت ومثاله بالضرورة ليس كل حيوان
انسان ثم كل انسان حيوان ليس ليس كل انسان حيوان هذا ظاهر لا يحتاج
الى الشرح اما القضايا الممكنة فليس يجب
لها عكس في السلب فانه ليس اذا صدق بالامكان العام او الخاص ولا شي
لا شي من الناس بالامكان يجب ان الصدق باحد تلك الامكانات
لا شي من الكاتب بانسان واما في الايجاب فيجب لها عكس ولكن ليس يجب

في الممكـ

في الممكن الخاص ان يكون مثل نفسه اذ من الجائز ان يكون سبب احدهما
يكون ضروريا للاخر وللاخر لا يكون ضروريا له على ما سبق في باب
الضرورة والقوم يزعمون ان عكس الممكن الخاص يجب ان يكون ممكنا خاصا
ويعتذرون هنا بالعذرين المذكورين في باب عكس الضروري الموجب
ولما ابطلنا هما علمنا انه لا يجب ان يكون ممكنا خاصا بل علمنا انه لا بد
من الممكن العام لانه اذا صدق باي امكان كان كل صدق
بعض بالامكان العام والا فليصدق لا شي بعضه وهو بالضرورة
ولا شي ينعكس بالضرورة لا شي من وقد كان ذلك
بالامكان هذا خلف وباقي الاشارة يغني عن التفسير والله اعلم

اصناف القضايا المستعملة فيما بين
القايسين ومن يجري مجراهم اربعة ذكر الشيخ بعض ما يخص مواد الحجج
وذلك التقسيم ليس منحصرا مترددا بين النفي والاثبات بل هو اجمال بعضها
الى بعض وترتيب للمناسبات بينها ولاما التقسيم الغير المنحصر مما يعتد بها
هنا فلاجل ذلك اكتفينا بما قاله فلندخل في شرح تلك الاقسام واما
الاوليات الى آخره العلم هو ان يحصل في الذهن صورة مطابقة للمعلوم
الخارجي وقد عرفت ان ثبوت المحمول للموضوع في الوجود الخارجي قد يكون بواسطة
وقد يكون بغير واسطة وكل حكم لا يكون بواسطة لا يتوقف على تصور امر

بالفعل يكون حكم الذهن بثبوت ذلك المحمول لذلك الموضوع لا يكون
موقوفا على الشعور بالمتوسط ولا كان ذلك جهلا بل كما ان
التصاق احدهما بالآخر لنفس حقيقتها كذلك حصول ماهيتهما في الذهن
يوجب على الذهن الحكم بانتساب احدهما الى الآخر لان ذلك الا
نتساب حكم لا بد له من علة واذا لم يكن هناك متوسط فلا يكون ذلك
معلولا لحقيقتها وتصور العلة يوجب تصور المعلول فكما ان ذلك المحمول
في الخارج غير محمول بتوسط بل هو محمول حملا اوليا فكذلك في الذهن يجب
ان يكون بتوسط شيء آخر بل يكون محمولا عليه حملا اوليا فعلى هذا كل ما كان
محمولا على الشيء في الخارج حملا اوليا فهو بين ايضا في الذهن كذلك وبالعكس
ولكن هذا انما يجب اذا حصل تصور الموضوع والمحمول على الكمال والتمام فاما
اذا لم يكن كذلك بل انما عرفنا من جهة بعض اللوازم لم يجب ما قلناه لان
علة ذلك الحمل هي حقيقة الموضوع والمحمول فاذا لم يحصل تصور حقيقتها
بل المعلوم منهما بعض لوازمها وعوارضها فالعلة لم تعرف من جهة
نفسها بل من جهة لا تنفك عن الصورة فلا جرم لا يجب حصول التصديق
فعلى هذا من الاوليات ما هو اولي للكل وهو الذي يكون تصور طرفي الموضوع
والمحمول حاصلا للكل مثل قولنا الشيء لا يخلو عن النفي والاثبات ومنه ما لا
يكون جليا للكل مثل قولنا الاشياء المساوية لشيء واحد متساوية فان ذلك

ربما يشتبه على البعض لان تصور مفرداته غير حاصل بالتمام
واما المشاهدات الى آخره   بما ان المحمول الذي يكون حمله او
ليا في نفس الامر فانه لا بد وان يكون حمله اوليا في الذهن فاما الذي
لا يكون حمله اوليا في نفس الامر فانه يستحيل ان يكون حمله اوليا في الذهن
لان المحمول من حيث هو هو ممكن الحصول فاذا لم يعقل الا من حيث هو
هو وجب ان يعتقد فيه الامكان حتى يكون ذلك الاعتقاد مطابقا
للمعتقد والممكن من حيث هو ممكن لا يجب ان يكون حاصلا فاذن الا ما يعقل
الا من حيث هو هو لا يوجب العلم بحصوله بل انما يعلم حصوله من
العلم بسببه وذلك ليس هو ذات الموضوع وجوهره والا كان ذلك
المحمول غنيا عن الواسطة في ثبوته للموضوع بل سببه هو تلك الواسطة
فاذن ذلك المحمول لا يعلم حصوله الا من جهة العلم بتلك الواسطة وظاهر ان
المحمول الذي لا يكون اوليا في نفسه استحال ان يكون اوليا عند العقل
ثم انه ربما يقع بالاحساس ثبوت ذلك المحمول لجزئيات ذلك الموضوع ويحصل
في النفس من ذلك عقد قوي لكنه لا يفيد اعتقادا كليا لان الاحساس
انما يكون بالجزئيات دون الكليات فالحس لا يفيد اعتقادا كليا يقينيا قطعيا اذا
عضده العقل والحكم الكلي البادي من والتجربة غير مستفاد من الحس وحده وكيف
والحس لا سبيل له الا الى ادراك هذه النار في هذا الوقت في هذا المحل

فاما الحكم الكلي فانما يحصل لطريق اخر ولعل تلك الاحساسات الجزئية
سبب لاستعداد النفس لقبول ذلك العقد الكلي من المبدا الفياض
ولاجل ان الحس لا يفيد العقد الكلي اخرج الشيخ عن درجة الاوليات
ولان الحس لا يفيد الاعتقاد المطابق للمحسوس الا اذا تايد بحكم العقل
فان المدرك الكبير صغيرا من البعد والصغير كبيرا في الما والساكن متحركا كما يعرض لمن
في السفينة من تخيله حركة الساحل والمتحرك ساكنا في الظل ولولا فصل العقل وتمييز
بين الحق والباطل من ذلك لاختلط الصواب بالغلط ولا امتنع وجدان الحق
امن عن تصفح العقل وجب ان نقدم عليها   ولقضايا اعتبارية
بمشاهدة قوى اخرى غير الحس ان الذي يحكم بان لنا فكرا وذكرا وشهوة
وقضايا ليس من قبيل الحواس بل نفسنا الناطقة هي الحاكمة بذلك ولما
كان المدرك للمحسوسات ليس هو جوهر النفس بل قوى جسمانية هي
من شعب النفس لا جرم جعل المدرك للمحسوسات غير المذكور لهذه الامور
اخرج الشيخ هذا الصنف من القضايا عن الاوليات   لان
الاولي قضية لا يتوقف تصديق الذهن بها الا على تصور موضوعها
ومحمولها على الوجه الكلي وهذا الصنف من القضايا ليس من قبيل الكليات
وايضا فالتصديق بها لا يتوقف على تصور طرفيها اولا فان علم الانسان
بالالم لا يتوقف على تصوره لحقيقة الالم اولا بل على نفس حصول الالم فيه

سوا كان

سوا كان متصورا لحقيقة الالم او لم يكن فظهر الفرق من هذا الباب
وبين الاوليات   واما المجربات الى اخره   لسائل ان يسال
حاصل التجربة هو الحكم الكلي بثبوت محمول لموضوع لمشاهدة ذلك في امور جزئية
وهذا هو الاستقرا والاستقرا كما بان لا يفيد العلم فكيف جعلتم التجربة
مفيدة للنفس   الفرق بين التجربة والاستقرا ان المشاهدات الجزئية
اذا حملت بحجة على الحكم الكلي كان ذلك استقرا واما اذا انضم اليها قياس
اخر كان ذلك تجربة مثاله ان السقمونيا اذا عرض له اسهال الصفرا و
شوهد ذلك على سبيل التكرار ثم عرف بالعقل انه ليس اتفاقيا فان
الاتفاقيات لا تكون دائمة ولا اكثرية عرف ان ذلك من افعال السقمونيا
واذ ليس ذلك اختياريا عرف انه يجب ان يكون طبيعيا واذ ليس
ذلك عن جسميته والا لتساوت الاجسام في ذلك الفعل عرف ان ذلك عن قوة
حاصلة فيه مختصة ببعض نبات السقمونيا الذي في بلادنا تسهل الصفرا اذا كان
المنفعل مستعدا فالمفيد لهذا الحكم ليس مجرد المشاهدات الجزئية بل المشاهدات
الجزئية اذا خالطها القياس المذكور افادت النفس فاما اذا اقتصر على المشاهدة
في بيان الحكم الكلي كان ذلك استقرا وهو لا يفيد اليقين   انا لو توهمنا
ان لا ناس الا في بلاد السودان ولم يتكرر على الحس انسان الا اسود
فهل يوجب ذلك ان يقع الاعتقاد بان كل انسان اسود فان لم يقع فلم صار

يتكرر وقوع ويتكرر لا وقوع وان اوقع بعدا وقع خطا وصارت التجربة
غير موثوق بها   التجربة لا تفيد علما كليا بالامر المخصوص ويكون كليا
بهذا الشرط لا كليا مطلقا وعلى هذا الولاده اذا اتفقت من حيث هي
ولاده عن ناس سواد عن ناس في بلد كذا صح الحكم الاكبري والحكم بتلك الاكثرية
نفس دائم غير متغير واما ان اتفقت من حيث هي ولاده عن ناس فقط لم
تكن التجربة مفيدة فان تلك التجربة كانت في ناس سود في بلد مخصوصة و
الناس يتطلعون عن الناس السود ولهذا السبب يقع الغلط كثيرا من التجربة
لاجل اخذها ما بالعرض مكان ما بالذات فان الشيء اذا كان لو جمعتْ له
وجوده اثر فان كان ذلك الامر على وصف عام والوصف العام مقارن
للوصف الخاص والوصف الخاص ايضا مقارن للحكم وان كان ذلك
الوصف مساو ووصفه الخاص المساوي مقارن للحكم وان كان الوصف
خاص اخص من الصفة التي للشيء فلذلك الوصف الخاص عسى ان يكون هو
الذي يتكرر علينا في امتحاننا ويكون ذلك مما يلزم الكلية للمطلقة ويجعلها
كلية اخص من الكلية المطلقة ويكون الغفلة عن ذلك معطلة لنا في التجربة
فان فعل ذلك وان كان لنا علم بان الشيء الفلاني يفعل كذا الكن لا يكون
لنا علم بان كل ما يوصف بذلك الشيء يفعل ذلك لا يظهر ان الاحساس
بالجزئيات اذا انضم اليه القياس المذكور لم يفد اليقين الكلي بل يفيد اليقين

يكرر

ذلك الحكم في البلاد التي يكون الاحساس بذلك فاذا اجتمع هذه
العقود كانت التجربة تفيد الحكم الكلي الدائم فان اكثريه ذلك الحكم حكم
دائم وان اخذ لا مع هذه العقود لم تكن التجربة مفيدة لليقين بل ربما افادت
ظنا غالبا فان كان ضرب من التجربة يفيد يقين كلي فهو مع الشرط
المذكور فيه ان يكون وقوع ذلك اليقين ليس عن التجربة بما هي تجربة بل عن
السبب المناسب الذي يفيد اليقين وهو العقل الفعال ويكون التجربة
كالمعدات ايضا لذلك المفيد الملتزم الذي هو القياس بل معه
فقط فالفرق بين المحسوس والمستقرى والمجرب ان المحسوس لا يفيد رأيا
كليا وهذان يفيدان والفرق بين المستقرى والمجرب ان المستقرى لا يوجب
حسب نفسه كليا اصلا بل ظنا غالبا والمجرب يوجب كليا بالشرط المذكور
لاعتضاد التجربة بالقياس   وما يجري مجرى المجربات
الحدسيات الى اخره   استعداد النفس لاكتساب النظريات و
المطلوبات يسمى ذهنا وجوده ذلك الاستعداد يسمى فهما وجوده حركة
النفس الى اقتناص الحدود الوسطى من تلقاء نفسها يسمى حدسا وهذا القسم
شديد المناسبة للمجربات لانك اذا شاهدت احداث تشكل النور
في القمر عند اختلاف اوضاعه من الشمس ومرت اليه القياس المذكور
من ان ذلك لو كان اتفاقيا لما كان دائما عرفت انه من الانارة الشمس

عن جوهر الشمس وظاهرات التجربة كما انها لا تتم الا بمشاهدة وقياس
فكذلك هذه الحدسيات لكن المشكل هو الفرق بينهما والممكن فيه ان
يقال اصله في تشكل نور القمر عند اختلاف اوضاعه من الشمس لا يتوقف
على فعل يفعله الانسان حتى يعرف بواسطة ذلك المطلوب بل ما هو الدليل
والعلامة لذلك حاصل في نفسه فمن تنبه له عرف منه ان نور القمر مستفاد
من الشمس واما حصول الاسهال من السقمونيا فانه موقوف على ان
يتناوله الانسان باختياره حتى يظهر عنه بعد ذلك الاسهال فكل ما كان
يعرف المطلوب منه موقوفا على فعل الانسان فذلك يسمى تجربة وما لا يكون
كذلك بل يكون ذكر الدليل حاصلا الا انه موقوف على تنبه للنفس فهو
يسمى حدسا   وكذلك القضايا المتواترة الى آخره   الاخبا
ر اذا تطابقت وتوافقت وعلمنا ان المخبرين لم يلق بعضهم بعضا
وليس هناك احتمال المواطاة والتوافق على الكذب فعند ذلك يحصل
اليقين بموجب اخبارهم فلما كانت الاخبار لا تفيد اليقين الا
عند الجزم بانها ليست من الاكاذيب وذلك الجزم تارة يحصل من
كثرة المخبرين وتارة من سائر القرائن لا جرم بطل قول من قال ان لتلك
الشهادات عددا معينا اذا بلغته افادت اليقين واذا لم يبلغ
لا تفيد فانه ربما انضمت القرائن الى عدد فتفيد اليقين ثم يوجد ذلك العدد

خاليا

خاليا عن تلك القرائن فلا تفيد فاذن الحق ما ذكره الشيخ من ان
حصول اليقين يعرف حصول العدد لا ان حصول العدد يعرف حصول اليقين
ان المتواترات والمجربات والحدسيات وان كانت مفيدة
لليقين على الوجه المذكور لكن لا يمكن اثباتها على المنكر لانها انما تفيد
اليقين لقرائن لا تنضبط ولا يمكن حصرها وذكرها على المنكر فيتعذر الا
حتجاج بها   واما القضايا التي معها قياساتها الى آخره
انك قد عرفت ان كل محمول يكون لشيء وبين موضوعه واسطة فانه لا يحمل
بشعور تلك الواسطة امتنع منه الحكم الجزم بحمل ذلك المحمول على ذلك
الموضوع لكن ربما تكون تلك الواسطة حاضرة عند العقل لا يحتاج في اثباتها
الى طلب وكسب فحينئذ يحكم الذهن بحمل ذلك المحمول على ذلك الموضوع
لاجل تلك الواسطة فيكون ذلك بالحقيقة قياسا حاضرا في الذهن سالما من
الكسب والطلب فاذا علمنا ان الاربعة زوج والاربعة لاجل انها منقسمة
بمتساويين صارت موصوفة بالزوجية فالانقسام بمتساويين متوسط
بين الاربعة والزوجية وهو كان حاضرا في الذهن فاذا اخطرنا بالبال الموضوع
وهو الاربعة والمحمول وهو الزوجية والوسط حاضر وهو الانقسام
بمتساويين حكم الذهن حينئذ بان الاربعة زوج لاجل الواسطة المذكورة
والدليل على ان حمل الزوجية على الاربعة متوسط الانقسام بالمتساو

اناملى جهلنا ذلك جهلنا الزوجية وذلك مثل شككنا في ان المماسة
والسعى هل هو زوج ام لا لشكنا انه هل ينقسم بمتساويين ام لا ومتى علمنا
ذلك علمنا الزوجية فظهر ان الزوجية ليست من المحمولات الاولية
جهة العلم بنسبته   واما المشهورات الى آخره   المشهورات
مما يشبه بالاوليات وجه الفرق ظاهر فان الاولي هو الذي
يكون حمله على موضوعه في الوجود حملا اوليا اي لا يكون
حمله بتوسط فان للمحمول على غيره بتوسط شي آخر كان حمله بعد حمل ذلك
الشي فلا يكون حمله عليه اولا بل ثانيا وهذا انما يظهر اذا لم يكن للعقل
في ذلك الحكم موجب آخر الا مجرد حضور طرفي الموضوع والمحمول اما اذا
كان هناك اسباب اخرى من الرقة والانفة والحمية او العادة او الحمل
على النظام الكلي والمصلحة العامة فحينئذ لا نعرف ان الموجب لحكم
العقل بذلك هو نفس حضور طرفي الموضوع والمحمول او ذلك
الاسباب الاخرى فاذا اردت ان تمتحن ذلك فعليك بان تقدر نفسك
كانك خلقت في هذه الحالة وان لا تلتفت الى معتاد العادة واحكام
سائر القوى من الرقة والرأفة وتجردت عن كل ما تعوّدته والفته
من القضايا المصلحية ثم عرضت على عقلك حينئذ طرفي الموضوع والمحمول
فان كان نفس حضورهما يوجب حكم العقل بتلك النسبة كانت القضية

اوليه

اوليه والا كانت مشهوره وهو مثل قولنا الكذب قبيح فان السبب
في شهرته تعلقه بالمصلحة العامة وقولنا ان الايلام قبيح والسبب فيه
هو الرقة والدليل على ان ذلك ليس من الاوليات انا عند الوهن المذكور
اذا عرضنا على العقل ان الشي لا يخلو عن الشي وبالايجاب وعرضنا
عليه ان الكذب قبيح وجدنا العقل حاكما بالاول ومتوقفا في الثاني فعرفنا
ان ذلك ليس من المحمولات الاولية ثم ان المشهور قد يكون صادقا وقد
يكون كاذبا والصادق قد يكون اوليا وقد لا يكون بل يحتاج في اثباته
الى البرهان فان كل اولي لابد ان يكون مشهورا لكنه لا ينعكس وعلى
هذا السبب في الشهرة اما كونه اوليا او تعلق النظام الكلي به او الاشتمال
الشاملة مما ذكرناه او الاستقراء العام او الاستقراء الخاص حاصل في كل مذهب
امورا مشهوره عندهم وربما لا يكون مشهورة عند من يخالفهم
فهي القضايا الكاذبة التي يحكم بها الوهم في غير المحسوسات
فان الوهم تابع للحس فيكون قضاياه في غير المحسوس كاذبا وانما يعرف
كذب الوهم من وجوده   انه يكرّ موجودا غير محسوس مع انه
يساعد على كل المقدمات الموجبة لذلك الوجود ولو كان حكمه الاول صادقا
لما حكم بما يوجب نقيض حكمه والثاني ان ذاته ونفسه غير محسوس مع
انه موجود مكان حكمه بان كل موجود محسوس كاذبا   هذه القضايا

نسهه بالاولیات فی قولها وظهورها ثم انه سر بالعقل کذبها فان
هذه المبادی لا یری حقیها ولا یمیز خطاها عن صوابها الا بعد التامل
والفکر فیکون المبدا محتاجا الی ذی المبدا فیکون دورا
اسباب المحمول للموضوع قد یکون لمجرد تصور صورتهما فی الذهن وقد
یکون بسبب اخر مثل الحس او الوهم او العادات والانفعالات
فان کان ذلک الحمل لذاتهما کان مجرد حضورهما کافیا فی حصول تلک
النسبة فیکون الاولیة الذهنیة مطابقة لما ولیة الخارجة وان لم یکن کذلک
النسبة بشی مما ذکرناه لم یجب ان یکون ذلک الحکم نفسا ذکنف
والوهم عاجز عن ادراک ما لیس بمحسوس وحکم الحاکم فیما لا یدرکه ولا
یحیط به لا یکون فی محل الوثوق والصواب ورای هذا النهج عین
عن الشرح فی الترکیب الثانی
وهو الذی یحتج الی القیاس والاستقراء والتمثیل الی اخره
النفس الحجه کما یعلم لا یترکب الا عن القضایا والقضایا تترکب
عن المفردات فترکیب الحجه یقع فی الدرجة الثالثة
اصناف ما یحتج به فی اثبات شی الی قوله والثالث التمثیل ومامعه
معناه ان اقسام الاولیة فی اثبات ما لیس فیه حجة نقلیة واصل القول
وان کانت الحجه النقلیة حاصلة لکنه لا یرجع الیها ولا یتمسک بها
والحمد

والحمد فاصناف ما یحتج به من الادلة الغیر النقلیة ثلثه القیاس
والاستقراء والتمثیل وقد سایق اول هذا الشرح کمعنه هذا الحصر ویعنی بانواع الا
استقرا المقسم الذی یسمی الاستقراء التام وبانواع التمثیل ما یذکره الجدلیون من الحاق
القیاس بالشاهد بواسطة الطرد والعکس والسبر والتقسیم فاما
الاستقرا الی آخره الاستقرا هو اثبات ان کلیا موجب علی کلی آخر وسلوب
عنه لوجود الکلی الاول فی موضوعات الکلی الثانی وجزئیاته فالکلی الاول
وهو المحمول کالطرف الاکبر والکلی الثانی حقه ان یحمل حملا اوسط وموضوعاته
دفعها ان یکون معدمات لکن اذا جعل الکلی الثانی کالاصغر وجعل موضوعاته
فی مکان الاوسط کان ذلک استقراء مثاله اذا قلنا الانسان والثور والفرس
حیوانه وکل حیوان یحرک فکه الاسفل عند المضغ انتج ان الانسان والثور والفرس
تحرک فکها الاسفل عند المضغ اما اذا قلنا الاصغر اوسط والاوسط اصغر و
حفظنا الاکبر فی مکانه فقلنا کل حیوان اما انسان واما فرس واما ثور وکل
انسان وفرس یحرک فکه الاسفل عند المضغ انتج ان کل حیوان یحرک فکه الاسفل
عند المضغ وقد یقع هذا الی صورة القیاس الذی یسمی شرطیة لان
الاوسط امور کثیرة هی الجزئیات للحیوان وهذا لا یخلو اما ان یعد جمیع الجزئیات
التی کذلک الحکم واما ان لا یعد کل الجزئیات بل یعد الاکثر مع ابهام انه قد عد الکل
فالاول هو القیاس المقسم وهو الاستقرا التام وانما سمی به بشرط ان لا یوجد کلی

المشكوك فيه في آخر القسمة وانما يمكن ذلك للحل وجهين الاول ان يكون
الشيء يحمل القسمة الحاضرة من وجهين كما اذا وقع الشك في ان الناطق
مائت ام لا فيصحح جريان الحيوان لا من جهة القسمة الى الناطق وغير
الناطق بل من جهة القسمة الى المائت وغير المائت ووجدت للمائت محمولا
على المائت وغير المائت فحينئذ يثبت ان كل حيوان مائت والناطق حيوان
فيثبت ان الناطق مائت الوجه الثاني انا اذا علمنا ان كل حيوان مائت بالاستقرا
وهو ان كل حيوان اما ناطق واما غير ناطق وذلك ناطق وغير ناطق فهو مائت اما اذا
كل حيوان مائت فاذا وقع الشك في جري من جريات الناطق انه هل هو مائت
ام لا لاجل الشك في اندراجه تحته وعلمنا في ذلك الوقت اندراجه تحت الحيوان
استعملنا ذلك الاستقرا الا ان الشخص وان كان داخلا تحت الناطق لكن
ذلك الوصول مجهول فنقول زيد حيوان وكل حيوان اما ناطق واما
غير ناطق وكل ناطق وغير ناطق فهو مائت فيثبت ان زيد مائت ولو ان دخول زيد
تحت الناطق جليا لما كنا نحتاج الى هذا الاستقرا واما الاستقرا الناقص
وهو الذي عناه الشيخ في هذا الكتاب بطلق الاستقرا فانه لا يفيد الا الظن
لانه اذا عد اكثر الجزئيات وما كان حكم ذلك الاول بالخلاف واما ما
ان يعد منها الجزئي الذي وقع الخلاف فيه اذ لو يعده فان عد كان حكمه
معلوما قبل ذلك الاستقرا اذ يكون الاستقرا مسالة وان لم يعد كان حكم ذلك

الواحد بخلاف حكم الباقي كما ان حكم التمساح في انه لا يحرك فكه الاسفل
عند المضغ بخلاف حكم سائر الحيوانات على ما سمع به في التجربة وذلك
على الوجه الاول الذي ذكرناه واما التمثيل الى آخره
اذا قلنا السماء متشكل فيكون حادثا كالبيت والذي وقع النزاع فيه في
حدوثه هو السماء وذلك يسمى بالفرع والذي وقع الاتفاق على حدوثه هو
البيت ويسمى بالاصل والذي اشترك الاصل والفرع فيه هو المتشكلية وهو المسمى
بالمعنى الجامع والحدوث الذي هو المطلوب يسمى بالحكم فيقولون القياس
لا بد له من الاركان الاربعة وهذا ايضا ضعيف اذ ليس يلزم من اشتراك
الشيئين في وصف اشتراكهما في كل وصف فان المختلفات قد تشترك في بعض
صفاتها وكيف والمختلفات مشتركة في اختلافها فكان يجب ان تكون المختلفات
متماثلات وذلك باطل ولما عرف اصحاب القياس ضعف هذه الطريقة
قالوا ههنا لا بد ان يكون للمعنى علة للحكم وذلك من وجهين الطرد
والعكس وهو عبارة عن ان يثبت الحكم عند ثبوت المعنى ويعدم عند عدمه
وهذا ضعيف لان شأن الطرد والعكس اما ان يكون في كل الصور او في بعضها
فان كان في كلها اصبحا الى ان يثبت ان الحدوث لازم للمتشكل في محل الخلاف
فحينئذ يتوقف ثبوت الحجة على ثبوت محل الخلاف وان ثبتاهما في بعض
الصور لم يجب ان يكونا في كل الصور كذلك لاحتمال ان يكون محل الخلاف

على حله و سائر الصور والطرق   السبر والتقسيم وهو ان
تقال حدوث البيت اما ان يكون لوجوده او كونه قائما بنفسه او جسميته
وللاول باطل وللا لكان كل موجود وقائم بالنفس حادثا فتعين
ان يكون لجسميته واذا كانت الجسمية علة للحدوث فكل جسم حادث وللاعتراض
عليه من ادنى اوجه   انه لا يجب ان يكون كل حكم معللا بعلة والا
لكان علة العلة مفتقرة علة اخرى الى ما لا نهاية له واذا كان من الاحكام
ما لا يعلل فلعل ما كان الحكم في الاصل من ذلك القبيل فلا يكون التقسيم باطلا
ان الاقسام مذكوره غير منحصرة فمن الجائز ان يكون علة الحدوث وصفا
آخر سوى هذه الاوصاف المذكوره وجهل المعلل والمعترض لا يوجب
انتفاه   سلمنا الحصر ولكن ربما كانت العلة مجموع الاوصاف المعدوده
لا احادها   ان سلمنا ان العلة منحصرة في القسم الثاني لكن يحتمل
ان يكون ذلك منقسما الى قسمين ويكون العلة خصوصية احد قسميه
فلعله كون البيت حادثا ليس هو مطلق الجسمية بل جسمية مخصوصة فبطل
التمثيل   واما القياس فهو قول مولف اذا سلم الى قوله لذاته قول
آخر   القياس يقال في معنيين احدهما الافكان المتناسبة المتتالية
المتأدي الى التصديق بشي آخر والثاني القول المولف من قضايا
يلزم عنها غيرها وهذا اللزوم عنه ليس من حيث هو قول فان اللفظ من

حيث

حيث هو لفظ لا يجب ان يتبعه لفظ آخر ولا يتبعه ولكن من حيث هو قول
مسموع وليس ايضا من حيث هو ذلك القول المسموع بل من حيث هو قول
مسموع بالى لغة كانت دال على معقول ونعني اللزوم ان يكون ذلك
اللفظ يجب الاقرار بمعناه وكما ان القياس يقال على هذين فالقول الذي
هو كالجنس يقال على هذين لكن القياس المعقول يكفي اذا كان للمطلوب
بديهيا واما الارتقاء الاخرى فانها محتاجة الى المسموع وقولنا من قضايا
احتراز فانه عن المقدمة الواحدة فانه يلزمها عكسها وعكس نقيضها
وكذلك نقيضها واما القياس فلا يتألف الا من قضيتين وقولنا اذا سلم
ما اورد فيه بمعنى انها متى سلمت لزم عنها غيرها سواء كانت في نفسها
مسلمة كالبرهان او منكرة لكنها عالمية وجب تسليم النتيجة كالجدلي والخطابي
والسوفسطائي فانه اذا قيل الماله عين وكل ماله عين فانه يبصرها فالانسان
يبصر بالعين عين الا المسموع او عين الحلقة ادسي مستتر بالعين فاذا سلمت
المقدمات على اي الوجوه كانت لزمت النتيجة فان تقدير ذلك القياس
ان الماله عين ينبوع فانه يبصر او الماله من حلقة وكل ماله عين حلقة فهو
يبصر او الماله ما يسمى عينا وكل ماله ما يسمى عينا فهو يبصر فكذا اذا سلمت
هذه وكانت كاذبة لزمت النتيجة وكذلك القياس الشعري فكما اذا قلت
فلان حسن وكل حسن قمر فان تسليم المقدمتين يوجب ان فلانا قمر وقولنا لزم

عنه اعم من اللزوم الى فلذلك يكون هذا الحد شاملا للاقيسة الثلثة الاستثناء
مثل الشكل الاول والحقه الاستثناء مثل الثاني والثالث وقولنا لذاته
احتراز عن شيء   ان تلك القضايا لو يحتاج في انتاجها
الى مقدمة اخرى فانك اذا قلت   مساو و مساو   فطرفي
الطرفان مساو وفي المحسوس لا يلزم هذه النتيجة الا مع مقدمة
اخرى وهي ان مساوي المساوي مساو   ان ذلك اللزوم بسبب
مقدمة اخرى من لوازم بعض المقدمات المذكورة مثل ان نقول
الدليل على ان جزء الجوهر جوهر ان جزء الجوهر يوجب رفعه رفع الجوهر
وما ليس بجوهر لا يرتفع بارتفاعه الجوهر فان جزء الجوهر جوهر فهذا
لازم عما قيل لا محالة لكن بالذات بل لمقدمة اخرى وهي ان ما يوجب
رفعه رفع الجوهر فهو جوهر لكن المذكور في القياس ليس هذه بل
عكس نقيضها وقولنا قول اخر ان النتيجة يكون مغايرة للمقدمات
وعلى هذا الحد شكوك   ان القياسات الجدلية والخطابية ليس
ما يلزم عنها لا بالضرورة بل في غالب الظن   فالمقدمات
اذا كانت ممكنة كانت النتيجة ممكنة لا ضرورية   انك اوجبت ان
يكون النتيجة مغايرة للمقدمتين فهو باطل فانك اذا قلت ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود فيكون اللازم

عن المذكور

91

عن المذكور في المقدمة   اذا قلت اما ان يكون الحركة موجودة او لا يكون
لكن الحركة موجودة ينتج نقيض التالي وهو عين المعمول في المنفصلة
انك اوجبت ان يكون القياس مؤلفا من قضايا وهو باطل فانك اذا
قلت فلان يتحرك فهو اذن حي ولما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
عنه   الا لاشيء باللزوم ان يكون اللازم ضروريا بل ان يكون
اللزوم ضروريا وقد بينا ان كل الاقيسة كذلك   ان النتيجة عين
ان يكون مغايرة للقضايا المسلمة المذكورة في القياس فاذا قلنا ان
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وقد خرج كل واحد من جزئيه عن قبوله
قبول الصدق والكذب لدخول حرف الشرط والجزاء فيهما بل المنعقد
للتصديق والتكذيب هو ذلك المجموع فاذا استثنينا احد الجزئين حتى
ينتج عين التالي لم تكن النتيجة اللازمة مسماة القضية وهما الشرطية
واحد جزئيها المسماة بل النتيجة مغايرة لهما وهذا هو الجواب عن الاستثناء
من المنفصلة   انه لا بد في الانتاج الا بعد مقدمات محذوفة
لفظا مذكورة عقلا ففي الاول هكذا فلان متحرك وكل متحرك حي وقولنا
لما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود يشتمل على ما في حكم المقدمتين
واذا اوردت القضايا الى آخره   الغرض من هذا الفصل
تعريف الالفاظ المستعملة في كتاب القياس فمنها المقدمة وهي كل قضية

حمل جزء جزء سواء كانت الحمل قياسا او استقراء او غيره فالقضية اعم من المقدمة
والذي به تمتاز المقدمة عن ساير القضايا ليس من قبل المقول بل من قبل
العوارض فان القضية الواحدة اذا حللت جزء جزء فانها تصير مقدمة بتلك
الاعتبار واذا اخذ عنها ذلك خرجت عن ان تكون مقدمة ومنها الحدود
وهي الاجزاء الذاتية للمقدمة الباقية بعد التحليل وليس كل ما كان جزءا ذاتيا
للمقدمة كان من قبيل حدود المقدمة فان النسبة والرابطة كما عرفت ماهيتها
مغايرة لماهية الموضوع والمحمول وهي ذاتية للمقدمة بل كانها العلة الصورية التي
بها تصير القضية قضية بالفعل ومع ذلك فانها ليست من جملة الحدود بل
المسمى بالحدود هو الذي مع كونه ذاتيا للقضية يكون باقيا بعد تحليل
القضايا الى افرادها والنسبة وان كانت ذاتية لكنها لا تبقى بعد تحليل القضية
فلا جرم لا يكون ذلك من قبيل الحدود وانما سميت تلك المفردات حدودا
تشبيها بحدود الرياضي في كونها اطرافا لما يتركب عنها فاذا قلنا وكل
جيم باء والالف هي التي يتركب القياس عنها فهي الحدود ثم ذكر ان
المقدمات لا يجب ان تكون بحال يجب تسليم لزوم النتيجة عنها وقد
ذكرناه والقياس في حقيقته الى آخره القياس
لا يخلو اما ان كانت النتيجة او نقيضها مذكورا فيه صريحا او لا يكون والاول
يسمى استثنائيا والثاني اقترانيا اما الاقتراني فمثاله ما ذكرناه في الفصل الذي

مضى

٩٣

مضى واما الاستثنائي فشرطه انه قد يكون متصلا وقد يكون منفصلا
وان المستثنى من المتصل قسمان احدهما ما يستثنى فيه عين المقدم حتى ينتج
عين التالي مثل قولنا ان كان عبد الله غنيا فهو لا يظلم لكن عبد الله غني
ينتج عين التالي وهو انه لا يظلم والثاني الذي يستثنى فيه نقيض التالي مثل
ان تقول ان كان هذه الحمى حمى يوم فهي لا تغير النبض تغيرا شديدا ثم تستثني
نقيض التالي وتقول لكنها غيرت تغيرا شديدا ينتج نقيض المقدم وهو انها ليست
حمى يوم فالقسم الاول هو الاستثنائي الذي يكون عين النتيجة فيه حاصلة بالفعل
والقسم الثاني هو الذي يكون نقيض النتيجة فيه حاصلة فهذا هو فائدة
هذين المثالين ان الاقترانيات اما ان تكون من الحمليات
فقط او من الشرطيات فقط او تكون مختلطة والشرطيات اما ان تكون
من المتصلات فقط او من المنفصلات فقط او تكون مختلطة وفي
هذا الكتاب ذكر الشيخ الحمليات باسرها وقدمها على الشرطيات
لبساطتها وذكر من الشرطيات ما هو اقرب الى الطباع وبعد الفراغ
عن اصناف الاقترانيات شرع في الاستثنائيات وبعد الفراغ عن انواع
الاقيسة ذكر بعض توابع الاقيسة ولواحقها
القياس الاقتراني الى آخره كل قضية فمنها منسوب
ومنسوب اليه فاذا كانت النسبة بينهما مجهولة طلبنا بيان ذلك المجهول

مثلا ما اذا اردنا ان نعلم ان الجسم هل هو محدث ام لا فالمطلوب
ان الحدوث هل هو ثابت للجسم ام لا فعند ذلك نطلب شيئا ثالثا الثبوت
كليهما ولكن ذلك مثلا المؤلف فان ثبوت الحدوث للمؤلف معلوم وثبوت
المؤلف للجسم معلوم بهاتين النسبتين المعلومتين يعلم ان العلم بثبوت
الحدوث للجسم فهذا الثالث لا بد وان يكون له الى كلي الطرفين نسبة معلومة
ولا شك انه يحصل بسبب انتسابه الى الطرفين معا فهذا الثالث
للنسبة الى كلي الطرفين يعرف حال النسبة المجهولة بين الطرفين ويسمى الاوسط
لان الذهن حكم باتصاف الجسم بالمؤلف واتصاف المؤلف بالمحدث
فهو واقع في وسط الترتيب الذهني وربما يكون واقعا واسطة الترتيب
الخارجي على ما نقصناه فيما مضى فلا جرم يسمى اوسط وظاهر مما قلنا ان القياس
الواحد لا بد فيه من حدود ثلاثة اثنان هما موضوع المطلوب ومحموله
والثالث هو الذي بسببه النسبة بينهما وبه لا يمكن ان يتأدى
يسمى بالاوسط وموضوع المطلوب هو الاصغر ومحموله هو الاكبر وانما سمي
الموضوع بالاصغر لان في القضية الكلية يمكن ان يكون الموضوع اخص
من المحمول ويستحيل ان يكون المحمول اخص منه بل اما ان يكون مساويا له
او اعم منه فلما كان الموضوع اخص منه لا جرم جعل الموضوع اصغر والمحمول
اكبر والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى الصغرى والتي فيها الاكبر تسمى الكبرى

واجتماع

واجتماع الاصغر والاكبر يسمى النتيجة وههنا بحث لا بد منه وهو انا حكمنا ههنا
بوجوب تكرر الاوسط وحكمنا ايضا انه متى كان متكررا كان منتجا اما الاول
ففيه اشكال انا اذا قلنا ا مساو ب و ب مساو ج انتج ا
مساو لمساوي ج ففي هذا القياس الاوسط ليس بمتكرر والنتيجة ليست
حاصلة من اجتماع الطرفين اما ان الاوسط غير متكرر فلان المقدمة الاولى
وهي قولنا ا مساو ب والالف هو الموضوع والمساوي هو المحمول
ثم اذا قلنا ب مساو ج جعلنا موضوع هذه القضية ب فقط وليس هذا
تمام محمول المقدمة الاولى فان محمولها كان هو المساوي لا الباء فقط
فظاهر ان الاوسط غير متكرر ثم اذا انتجنا ان ا مساوي لمساوي
فموضوع هذه النتيجة هو ا وهو موضوع الصغرى اما محمولها هو مساو لمساوي
وليس ذلك محمول الكبرى فان محمولها هو مساوي ج فقط فظهر
ان بعض الاوسط جعل جزء الاكبر هذا القياس وان كان في الظاهر كما ذكرتموه
لكن عند التحقيق الاوسط فيه متكرر لان تقديره هكذا ا مساو ب وكل ما
هو مساو ب فهو مساو لمساو ج هذا باطل من وجوه
وهو ان ب اما ان يكون مساويا ج او لا يكون فان لم يكن
مساويا لم يجب ان يكون المساوي لـ ب مساويا ج فالكبرى
كاذبة وان كان مساويا فقولنا كل ما هو مساو ب دخل فيه فاذا

حكمنا على كل ما يساوي ان يكون مساويا لزم ان يكون مساويا
وهذا القياس كاذب لان المساواة بعد المباينة ان قولنا وكل
ما يساوي وهو مساوي فيه لا يوجب صدقنا الا اذا عرفنا
ان يساوي وان مساوي المساوي مساو واذا اعتبرناه صدق
وهذه القضية الا بايراد القياس على الوجه الاول فكيف يمكن تصحيحه
بايراده على الوجه بل يصير ذلك بيانا دوريا هذا اذا جعلنا
الاوسط فيه مشتركا ابع ولكنه بدون ذلك القياس فان بداية العقول
قاضية ان اذا كان مساويا و مساو وجب ان يكون
مساويا للمساوي وان لم يحضر بالبال ما قلناه انهم اتفقوا
على ان المحمول في المحمول في الشيء يجب ان يكون محمولا في الشيء مثل ما اذا
قلنا الدرة في الحقة والحقة في البيت يجب ان يكون الدرة في البيت والاوسط
هاهنا غير مكرر لان قولنا الدرة في الحقة محموله ليس الحقة بل الكون في الحقة
ثم انا اذا اعدنا والحقة في البيت جعلنا بعض المحمول ولا يخطر بالبال
معنى ان في ليس من المحمول بل هو كالرابطة لان المحمول بالحقيقة هو هذه
العبارة لان محمول الشيء صفة في قولنا الدرة في الحقة جعلنا الحصول في الحقة
والكون فيها صفة للدرة لا انا جعلنا الحقة صفة لها فظاهر ان هاهنا الاوسط
غير مكرر فهذا ما يتعلق بهذا الموضع وهو قولنا اذا كان

للاوسط

الاوسط مكررا انتج فيه الاشكال المشهور من انا اذا قلنا الانسان
حيوان والحيوان جنس لزم ان يكون الانسان جنسا وهو كاذب
عنه ان الحيوان الذي حمل عليه الجنس ليس هو الحيوان
المحمول على الانسان لان الحيوان بلا شرط ان يكون معه غيره من الحيوان
بشرط ان لا يكون معه غيره كما عرف والجنسية محمولة على الحيوان
المجرد وهو صورة عقلية وهو غير محمول البتة على الانسان بل المحمول عليه هو
الحيوان المطلق الذي لم يشترط فيه شيء اصلا فلما اختلف الوسط
لاجرم لم يلزم الانتاج وهذا الجواب ضعيف من وجوه اما اولا فلانه اذا
كان الحيوان الذي حمل عليه الجنس غير محمول على الانسان والفرس
وساير الانواع فلا يكون الحيوان الجنس مقولا على شيء من الحقائق
المختلفة فيكون الحيوان من حيث انه عرض له انه جنس يمتنع
ان يكون مقولا على شيء فضلا عن ان يكون مقولا على كثيرين مختلفين
بالحقائق فلان الشيخ هو الذي بين لنا ان الحيوان بشرط التجريد
لا يكون جنسا بل جزءا او مادة في الشفاء ان الحيوان اذا اخذ حيوانا
بشرط ان لا يكون في حيوانيته الا هذا القدر وان يكون ما بعده خارجا
عنه كان مادة للانسان وان اخذ بشرط ان يكون حيوانا مع غيره ان
يلتفت الى شرط التجريد ولا الالحاق كان ذلك جنسا وهذا الكلام مذكور في

كتاب السفاي عده مواضع وهو سلعص ماذكره في حل هذا الشك

فلان الحيوان بشرط التجريد يكون جزءا والجزء ابدا من الكل

في الوجود فيكون الجنس سابقا على النوع في الوجود فلا يكون الفصل معوما

له ويكون سوف جنس الجنس للنوع ابدا من سوف الجنس له وكل

ذلك مما ابطله الشيخ في فصول المقالة الاولى من كتاب البرهان

ومن خامسة الالهيات في الشفا فلمن مع في تحقيقه الله وظهر ضعف

هذا الجواب فلسنه ان يكون الجواب ان تعال الحيوان يحمل عليه الجنس

هو الحيوان المحمول على الانسان لا كيف اتفق لكن بشرط ان يكون معه

محمولا على حقيقه اخرى وبالجمله فالحمل بحال الشركه هو الجنسيه واعتبار حمله

على الانسان وحده ليس ذلك حملا بحال الشركه فلا يلزم استمرار وصف

الجنسيه للحيوان عندما يكون محمولا على الانسان من حيث انه كذلك

اما القسمة الى آخره الاوسط

اما ان يكون محمولا في احدى المقدمتين موضوعا في الاخرى واما ان

يكون محمولا عليهما واما ان يكون موضوعا لهما والاول ينقسم الى

قسمين واما ان يكون محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى واما

ان يكون موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى والاول يسمى

بالشكل الاول فان الترتيب الطبيعي عن حاصل الاعداد لان الذهن

سعل

ينتقل في الموضوع الى الوسط الذي هو ثبوت له ومنه الى المحمول

فيكون الاوسط في نفسه اوسط في الذهن فلو جرم كان ادراكه سهلا

فسائر هذا الشكل ان ينعكس كبراه صار الاوسط محمولا في المقدمتين

وهو الشكل الثاني ولذلك يرد الشكل الثاني الى الاول بعكس الكبرى

وان عكست صغراه صار الاوسط موضوعا في المقدمتين وهو الشكل الثالث

ولذلك يرد الشكل الثالث الى الاول بعكس الصغرى وان عكست

مقدمتيه صار الاوسط موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى وهو الشكل

الرابع وهو في غاية البعد عن الطبع لتعدد كلتي مقدمتيه عن النظم الطبيعي ووقوع

الاوسط على طرفي القياس ولا ينتج منها شيء عن جزئين وذلك

لان الانتاج لا يحصل اذا كان حكم احدى المقدمتين يتعدى الى المقدمة الاخرى

واذا كانا جزئيين لم يجب ذلك الاندراج فلا يلزم النتيجة

ان القضايا التي حصلناها ستة

فاذا اخذنا كل واحد منها صغرى وضممنا اليها الكل

حصل في كل شكل ستة وثلاثون نوعا من الاختلاطات فلنكن هذا مصورا

عندك فانه عظيم النفع من شرطه ان يكون ماسيا

نتيج الغرض هذا الشكل اذا كانت صغراه موجبة وكبراه كلية انتج

الشكل الاول ...

واذا فقد الشرطان او احدهما فانه لا ينتج اما بيان انه عند حصول الشرطين
ينتج فلما ذكرناه في الكتاب وهو ان الصغرى اذا كانت موجبة دخل
الاصغر في الاوسط اما كله ان كانت الصغرى كلية او بعضه ان كانت
جزئية ثم اذا حكم على كل الاوسط بحكم سلبا كان او ايجابا كان ذلك الحكم واصلا
الى ما تحت الاوسط فلا جرم كان منتجا واما بيان انه لا يجب الانتاج عند
اختلال احد الشرطين فلانه اذا كانت الصغرى سالبة حتى كان الاصغر مباينا
للاوسط امكن ان يكون الاكبر المقول على الاوسط مقولا ايضا على الاصغر
وذلك اذا كان الاصغر والاوسط داخلين تحت الاكبر مثل ما اذا قلنا
لا شيء من الفرس بانسان وكل انسان حيوان فالحق ان كل فرس حيوان
ويحتمل ايضا ان يكون الاكبر المقول على الاوسط غير مقول على الاصغر مثل ما اذا
قلنا لا شيء من الفرس بانسان وكل انسان ناطق والحق لا شيء من الفرس بناطق
وظهر ان الصغرى السالبة لا تنتج واما ان الكبرى الجزئية لا تنتج فلان الاوسط ربما
كان اعم من الاصغر فاذا حكم ببعضه بالاكبر فلعل ذلك غير البعض المحكوم به على الاصغر
مثل قولنا كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس والحق هاهنا هو السلب ويحتمل
ان يكون البعض الذي جعل موضوع الاكبر هو المحمول على الاصغر مثل قولنا كل انسان
حيوان وبعض الحيوان ناطق والحق هاهنا هو الايجاب فلما اختلف حاله
دل على عقمه واذا عرفت ذلك   القضايا على ما عرفت اما مخصوصة

اومهمله

او مهملة او محصورة فاما المخصوصات فلا فايدة في تركيب الاقيسة عنها
والمهملة في قوة الجزئية فالقضايا النافعة في العلوم هي المحصورات وهي اربع
فاذا ركبناها صغريات واضفنا الى كل واحدة تلك الاربعة حصل في كل شكل
ستة عشر ضربا لكن الصغرى السالبة كلية كانت او جزئية لا تنتج فتسقط ثمان
وان الكبرى الجزئية لا تنتج فتسقط اربعة اخرى وبقيت الاربع المنتجة
اربعة   من كليتين موجبتين ينتج كلية موجبة كل   وكل   ٢
ينتج كل   من كليتين والكبرى سالبة ينتج كلية سالبة كل
ولا شيء   ينتج فلا شيء   من موجبتين والصغرى
جزئية ينتج جزئية موجبة بعض   وكل   بعض   من جزئية
موجبة صغرى وكلية سالبة كبرى ينتج جزئية سالبة ينتج جزئية سالبة بعض
ولا شيء من   ينتج ليس كل   وهذه الضروب الاربعة
حاصلة في القضايا الستة وهي بينة بنفسها الا في مادة الامكان فانا اذا قلنا
بالامكان كل   لم يكن الحكم مندرجا بالفعل تحت الباء فاذا حكمنا على الباء
بامكان الالف لم يكن ذلك الحكم متناولا بالفعل   ولكنه يمكن ان
يتناوله فان الاكبر الممكن للاوسط الممكن للاصغر ممكن ان يكون للاصغر
لان امكان الامكان قريب عند الذهن الحكم بكونه امكانا
ان الممكن الخاص والوجودي لما كان سلبهما منعكسا الى الايجاب

لاجرم صح ان تكون الصغرى سالبة فيهما   لكنه اذا كان كل
بالامكان الحقيقي الخاص وكل   بالاطلاق جاز ان يكون   بالفعل
وجاز ان يكون بالقوة وكان الواجب ما يعمهما من الامكان العام
اذا جعلنا الممكنة صغرى سواء كانت ممكنة عامة او خاصة وجعلنا الكبرى مطلقة
احتمل ذلك وجوها اربعة   ان تكون المطلقة مطلقة عامة الثاني
ان تكون مطلقة منعكسة   ان تكون وجودية عامة   ان تكون
وجودية منعكسة فيحصل من ضرب الممكنة العامة والخاصة في هذه الاربع ثمان اختلا
طات وتارة تكون الممكنة صغرى وتارة تكون كبرى فيكون مجموع
هذه الاختلاطات ستة عشر والشيخ ههنا اشار الى اختلاط الممكن
بالمطلق العام اذا كان المطلق كبرى كليا نتكلم اولا في اختلاط الممكن بالمطلق
العام اذا كان المطلق كبرى لكنا نتكلم اولا في اختلاط الممكن بالوجودي
ثم نتكلم فيما اشار الشيخ اليه   اذا كانت الكبرى وجودية عامة
او وجودية منعكسة فالنتيجة ممكنة خاصة سالبة   بالامكان
بالوجود نتيج كل   بالامكان الخاص وما له نظير يليه   اما نوع
الصغرى الممكنة وجودية   انه لا يلزم من هذا الفرض محال والا
كان لا يوجد الممكن الا عند وجود ذلك المحال ومالا يوجد الا عند وجود
المحال فهو محال فالممكن محال هذا خلف واذا ثبت ذلك   النتيجة ممكنة

خاصة

خاصة والا لكان الصادق اما ضرورة الايجاب او ضرورة السلب
في البعض وذلك باطل لانا اذا وضعنا الصغرى الممكنة وجودية وضممنا
الى الكبرى الوجودية لو وضعنا الحق ضرورة السلب في البعض وهو
بالضرورة ليس   لنجعله كبرى ونضمها الى الصغرى الممكنة التي
وضعنا وجوديته وهكذا بالوجود   وبالضرورة ليس كل   ينتج من الشكل
الثالث على ما نعلمه بالضرورة ليس كل   وكان كل   هذا خلف
وان جعلنا الثالث صغرى وضممناها الى كبرى القياس صار هكذا بالضرورة
ليس   وبالوجود كل   ينتج من الشكل الثاني على ما نعلمه با
لضرورة ليس   وقد كان كل   بالامكان هذا خلف ولو
وضعنا الحق ضرورة الايجاب لنجعلها كبرى اولا ونضم اليها الصغرى
الممكنة التي وضعناها وجودية بالوجود   وبالضرورة بعض   ينتج من
الثالث بالضرورة بعض   وقد كان كله بالوجود هذا خلف ولنجعلها
صغرى ايضا ونضم اليها الكبرى الوجودية هكذا بالضرورة بعض
وبالوجود كل   ينتج بالضرورة ليس كل   وقد كان كله بالامكان
هذا خلف وليس لقائل ان يقول الوجوديتان لا تنتجان في الثاني لانا نبين
ان الوجودية في اختلاط الضروري تعمل عمل الايجاب   ان للمعترض ان
يجوز هذه البيانات الى فرض الممكن موجودا الا عند ... ان الممكن

اذا اختلط بالضروري في الثالث وكانت الكبرى ضرورية لم تكن
النتيجة ضرورية فلاجل ذلك احتاجوا الى ان فرضوا الممكن موجودا حتى
يكون ذلك اختلاط المطلق والضروري لينتج النتيجة الضرورية
لكنا اذا نظرنا الى الحق نفسه وعلمنا ان اختلاط الممكن والضروري
في الثالث ينتج الضروري اذا كانت الكبرى ضرورية امكنا اظهار الخلف
المذكور من غير حاجة الى فرض الممكن موجودا ثم يذكرون على
من يقول النتيجة ليست بالامكان الخاص بل اما بالامكان الاخص
او بالاطلاق الاخص اما انه لا يجب ان يكون بالامكان الاخص
لانه من الجائز ان يكون الاكبر اعم من الاوسط حتى يكون نسبته الى الاوسط
والاصغر نسبا وجوديا لا بالامكان الاخص واما انها لا يجب ان يصدق
وجودية لانه يجوز ان يكون الواحد من الاصغر لا يوجد له البتة الاوسط
من وقت حدوثه الى وقت فساده فيكون الاكبر مساويا للاوسط
لا يوجد في الاصغر الا عند وجوده فلاجل ذلك لا يصير الاصغر موصوفا بالاكبر
قط مثاله قولنا كل انسان يمكن ان يكتب وكل كاتب مما يتعلم القرطاس
فليس يلزم ان يصدق بالاطلاق ان كل انسان مماس يعلمه القرطاس فالحاصل
ان احتمال كون الاكبر اعم من الاوسط يمنع من وجوب كون النتيجة
ممكنا اخص واحتمال كونه مساويا بالعكس لان الصغرى السالبة الممكنة لا

عكس مساويا

مساويا للاوسط يمنع من كونه وجوديا   في بيان كون
النتيجة ممكنة وهو الباب الثاني المذكور في هذا الكتاب ان الاصغر على
تقدير حصول الاوسط له كان الاكبر ايضا حاصلا وعلى تقدير ان لا
يكون حاصلا وكان ممكن الحصول فالنتيجة اذا انما تتعلق على
كل حال هو الممكن الخاص هذا اذا كانت الكبرى وجودية سواء كانت
عامة او منعكسة اما اذا كانت مطلقة عامة او منعكسة فالنتيجة ممكنة
عامة لان المطلقة ان كانت ضرورية كانت النتيجة ضرورية على ما سبق
وان كانت وجودية ممكنة خاصة على ما عرفته واذا احتمل القسمان فالواجب
ما يعمهما وهو الامكان العام هذا كله اذا كانت المطلقة كبرى اما اذا
صغرى وكانت الممكنة كبرى كانت النتيجة ممكنة لان الاصغر داخل بالفعل
تحت الاوسط فيكون الحكم بامكان الاكبر له متعلقا الى الاصغر
فان كان كل   بالضرورة الى آخر هذه الاختلاط   لما فرغ من بيان
النتيجة الحاصلة من الصغرى الممكنة والكبرى المطلقة شرع في بيان النتيجة
الحاصلة من الصغرى الممكنة مع الكبرى الضرورية والحق انها ضرورية
مثاله بالامكان كل   وبالضرورة كل   ينتج بالضرورة
من وجهين الاول كذب بالضرورة كل   صدق
نقيضه ويلزمه بالامكان العام ليس بعض   فيحتمل ان يكون

للحق بالضرورة ليس بعض وعيحمل ان يكون للحق بالامكان
للخاص ليس بعض فان وصينا الاول وحمينا الله كبرى القياس
هكذا بالضرورة ليس بعض وبالضروره كل بلبح بالضروره ليس
بعض او قد كان بالامكان هذا كل ذلك خلف وان وضعنا
الثاني وحمينا الله صغرى القياس هكذا بالامكان كل وبالامكان
بعض بلبح بالامكان بعض وكان كله بالضروره هذا
خلف وهو ان المذكور في الكتاب انا اذا قلنا بالضرورة كل
عسانه ان كل ما يوصف ولو في لحظة واحدة واله واجب الاتصاف بلا
في جميع زمان وجوده سواكانت الثابته الباقيه او زائله فانا اذا قلنا كل متحرك
بالضرورة جسم عسانه ان الذي يتصف بالمتحركية فانه واجب الاتصاف
بالجسمية في جميع زمان وجوده لا ان ذلك الوجوب مختص بزمان حصول
المتحركيه بل ذلك حاصل في زمان حصول المتحركيه وقبله وبعده واذا عرفت
ذلك نقول انا اذا وضعنا الصغرى الممكنة وجوديه لم من ذلك محال
لجلسد يصير الجسم موصوفا بالفعل بانه وحكمنا بان كل ما يتصف بالبا
ءانه في كل زمان وجوده يجب ان يكون موصوفا بالالف ويجب ان يكون
الا لفيه حاصله للجسم في كل زمان وجوده سواكان موصوفا بالبا او لم يكن
فان الشيء عرف في وقت واحد انه دائما موصوف بوصف علم انه في كل

الاك

الاوقات كذلك ولو كانت الالفيه لا تدوم للجسم لا متنا اتصاف الجسم
بالبا الكذب ولما كل ما يتصف بالبائيه دائما موصوف بالالف مع اتحاد
وصفاه صادقا فظهر ان النتيجه ضروريه لكن الصغرى
لو كانت ممكنة او مطلقه اخلف معها الثالثه جاز ان تكون سالبه ويلبح لان
الممكن للخص سالبه لازمه موجبه فيكون اذن النتيجه في كبعضها وجميعها تابعه
للكبرى في كل موضع من سابات هذا الشكل الا اذا كانت الصغرى ممكنة
خاصه والكبرى وجوديه او الصغرى مطلقه خاصه والكبرى موجبه
ضروريه فان النتيجه موجبه ضروريه والاولى سمى فلكره ولا التفت الى ما
نقال من ان النتيجه بلبع اخس المقدمتين في كل سى للح الكيفيه والكميه
وفي الاسنا المذكوره لما مر حال الصغرى الممكن مع الكبرى المطلقه
اولا والضروريه ثانيا اراد ان سن حكما اخر من احكام صغراه وهو ان صغرى
هذا الشكل وان وجب ان تكون موجبه لكنها اذا كانت ممكنة خاصه
او مطلقه خاصه تصدق معها السالبه جاز ان تكون سالبه لان المقصود
من ايجاب الصغرى اندراجها تحت الاوسط وللممكن والوجودي لما كان
ايجابها صادقا مع سلبها كان الاندراج حاصلا ثم بعد ذلك ذكر ان النتيجه
في هذا الشكل تابعه للكبرى في جميع المواضع الا اذا كانت الصغرى ممكنه خاصه
والكبرى وجوديه فان النتيجه ممكنه تابعه للصغرى فاما قوله او الصغرى

مطلقة خاصة والكبرى موجبة وهذا ليس من جملة المستثنيات لان حكم
المستثنى يجب ان يكون مخالفا لحكم المستثنى عنه وهو قد حكم بان النتيجة تابعة
للكبرى في الجهة والكيفية فلو كانت هذه الصورة مستثنى منها لوجب
ان يكون النتيجة فيها مخالفة للكبرى في الجهة والكيفية وليس الامر كذلك
فان الكبرى هاهنا موجبة ضرورية والنتيجة ايضا موجبة ضرورية بل هذا
عطف على ما قبل ذلك ونظم الكلام هكذا الكبرى ان كانت ممكنة
او مطلقة يصدق معها السالبة جاز ان يكون سالبة ويتبع اذ الصغرى
مطلقة خاصة والكبرى موجبة ضرورية فان النتيجة موجبة ضرورية والله
في ذكر ذلك انه حكم في الكلام الاول بان الصغرى السالبة منتجة وبهذا
الكلام بين ان الصغرى السالبة قد ينتج نتيجة موجبة ضرورية ثم بعد
ذلك يستانف فيقول فيكون اذن النتيجة في كيفها وجهتها تابعة للكبرى
في كل موضع من مواضع هذا الشكل الا اذا كانت الصغرى
ممكنة خاصة والكبرى وجودية وثانيها ما نذكره وهو ما اذا كانت
الصغرى ضرورية والكبرى مطلقة غير ... فان النتيجة ضرورية تابعة
للصغرى كما نبينه بعد ذلك عن قريب وعلى هذا التقدير يكون
نظم الكلام مستقيما واظن انه كان في الاصل كذلك لكنه وقع فيه تقديم
وتاخير لغلط من قبل الناسخ فهذا ما عندي فيه والحاصل ان النتيجة تابعة

للكبرى

لكبرى الا في هذين الموضعين وهو موضع بحث فلعله ان يكون هاهنا
مواضع غير هذين ويكون جهة النتيجة فيها مخالفة لجهة الكبرى
اذا كانت الصغرى ممكنة عامة والكبرى مطلقة وجودية فان النتيجة ممكنة خاصة
مخالفة الجهة للمقدمتين ان الصغرى المطلقة العامة والكبرى المطلقة
المنعكسة فان النتيجة مطلقة عامة تابعة للصغرى لان الاكبر اذا كان دائما بدوام
الاوسط فان كان الاوسط دائما بدوام الاصغر كان الاكبر لا محالة دائما بدوام
وصف الاصغر وان لم يكن الاوسط دائما بدوام وصف الاصغر فان
يكون الاكبر اعم من الاوسط يكون دائما له وللاصغر وجاز ان لا يكون
واذا احتمل الكل كانت النتيجة ما يعمها وهو الاطلاق العام
اذا كانت الصغرى وجودية والكبرى مطلقة منعكسة فالنتيجة مطلقة
عامة لان الاكبر موجود في كل زمان الاوسط والاوسط موجود في
بعض زمان الاصغر فالاكبر ايضا موجود في ذلك الزمان ويحتمل ان
يكون موجودا في غير ذلك الزمان حتى يكون دائما ويحتمل ان لا يكون
فالنتيجة مطلقة عامة فاما اذا كانت الصغرى وجودية منعكسة
والكبرى مطلقة ومنعكسة كانت النتيجة تابعة للكبرى فان الاكبر
دائم بدوام الاوسط الدائم بدوام وصف الاصغر فيكون الاكبر دائما
بدوام وصف الاصغر ويحتمل ان يكون دائما بدوام وجوده ويحتمل

ان لا يكون فالواجب ما يعمها وهو المطلقة واعلم انه اذا كانت
الصغرى ضرورية والكبرى وجودية صرفة من جنس الوجودي بمعنى
مادام الموضوع موصوفا بما وصف به لم ينتظم قياس صادق المقدمات
لان الكبرى تكون كاذبة لانا اذا قلنا كل بالضرورة ثم قلنا وكل
فانه يوصف بانه مادام معصوما لا دائما حكمنا ان كل
ما يوصف انما يوصف به وقتا ما لا دائما فهذا خلف في الصغرى
الصغرى الضرورية لا يتألف مع الكبرى الوجودية الوصفية
وقد عرفت مما تقدم ان الذي يدوم المحمول بدوام وصف الموضوع
ثم وصف الموضوع لا يدوم بدوام وجود الذات هو الوجودية العرفية
مثاله قولنا بالضرورة كل فلك متحرك ثم قلنا وكل متحرك فهو متغير لا
دائما بل ما دام متحركا هل حكمنا في الكبرى ان للحركة ما دامت ثابتة
كانت للمعرية ثابتة فعدم دوام المعرية في كل المتحركات علة على عدم
دوام الحركة لكل المتحركات لان لا دوام اللازم يدل على لا دوام الملزوم
لكنا قلنا في الصغرى ان الفلك متحرك دائما وذلك يناقض المذكور
في الكبرى صاحب البصائر اما الحكم بان هذه الاختلاط غير
منتج فهو صحيح لكن التعليل بكذب الكبرى لا يستمر في كل الوجوه فان
اللادوام اذا اهملناه والمحمول لزم كذب الكبرى كما ذكره اما اذا اهملناه عن الموضوع

كذب الكبرى فانه من الجائز ان يكون الاوسط اعم من الاصغر
مثله كالمتحرك فانه اعم من الفلك وهو دائم للفلك غير دائم للعنصر
فيصح ان نقول كل فلك متحرك دائما ثم نقول في كل متحرك لا دائما فهو متغير على
هذا الوجه لا تصير الكبرى كاذبة لكن لا يكون الوسط مشتركا فالصحة ان
نعلل بطلان هذا الاختلاط اما بكذب الكبرى واما باختلاف الاوسط
فاما الاقتصار على كذب الكبرى فذلك غير جائز من وجهين
ذكرهما اهل التحصيل من المتأخرين الاول انا اذا اخذنا اللادوام جزءا من
الموضوع اختلف الوسط وعند ذلك لا ينتج القياس لان القياس هو الذي
يلزم من تسليم ما فيه من القضايا تسليم المطلوب وعند اختلاف الوسط
لا يكون كذلك فلا يكون قياسا ولا يكون القضايا المذكورة فيه صغرى و
كبرى لان الصغرى انما يكون صغرى اذا كان جزء قياس وكذلك الكبرى
والثاني لما حاول بيان كذب الكبرى وان توجه على
وجه سمي الكبرى كبرى وسمي القياس قياسا لم يمكنه ان يبين كذبه ود
لك اذا كان اللادوام جزءا من المحمول لا يرى انه لما حاول التعليل
باختلاف الاوسط في كتاب الاوسط عله لا لكون الكبرى بل لا ارتفاع
القياس فظهر استعماله كلامه في الكتابين الثاني وهو ان الغرض انما يصير
وجودية اذا كان اللادوام جزءا من المحمول اما اذا كان جزءا من الموضوع

لم يكن وجوديه بل مطلقه لانا اذا قلنا كل متحرك لا دائما فهو متغير لم
يكن فيه بيان دوام المحمول او لا دوامه وحلة وبيان القضايا انما يختلف
لاجل اعتبار كيفية ثبوت المحمولات للموضوعات وظاهر ان العقد
لا يصير وجوديه الا اذا حصل الله دوام احد من المحمول واقول بيان ان
الصغرى الضرورية لا يتألف مع الوجوديه الوقتيه لكنها يتألف مع الوجو
ديه اللادائمه ويكون النتيجه تابعه لها فان قيل يجب ان يكون الكبرى
اعم من هذه ومن الضرورية حتى يصدق حينئذ فان نتيجتها تكون
ضروريه لا تبع الكبرى وهذا ايضا اسبشا وانما يكون ضروريه
لان يلزم فيلزم بالضروره لما بين ان
الصغرى الضروريه لا يتألف مع الوجوديه العرفيه بين انها يتألف
مع المطلقه العرفيه وهي التي يلزم محمولها بدوام موضوعها من
غير اعتبار شرط اللادوام هكذا كل فلك متحرك وكل متحرك فهو متغير ما دام
متحركا فالمتغيريه دائمه بدوام المتحركيه والمتحركيه دائمه بدوام ذات
الفلك فيلزمه ان يكون المتغيريه دائمه بدوام ذات الفلك لان اللازم
للدائم دائم وحكم الشيخ على هذه النتيجه بانها ضروريه تسمية ان يكون
لاعتقاده ان الدائم في الكليات ضروري ولكن ذلك ناقض ما ذكره
اولا من ان ذلك خارج عن علم المنطق فاذن الاولى ان يقال

هذه النتيجه دائمه ان الحق في هذا الشكل انه لا قياس
فيه عن مطلقتين بالاطلاق العام ولا عن ممكنتين ولا عن خلط منهما
ولا شك في انه لا قياس عن مطلقتين موجبتين او سالبتين ولا عن
ممكنتين كيف كانتا بل انما الخلاف او لا في المطلقتين اذا اختلفتا بالسلب
والايجاب فان الجمهور يظنون انه قد يكون منهما قياس ونحن نرى غير
ذلك هذا الشكل لا ينتج الا اذا اختلفت مقدمتاه في الكيفيه فا
لموجبتان لا تنتجان لان الشيء الواحد قد يكون محمولا بالايجاب على شيئين
متباينين مثل الحيوان المحمول على الانسان والفرس وعلى شيئين متوافقين
مثل الحيوان المحمول على الانسان والناطق والنتيجه في الاول سلب وفي الثاني
وكذلك السالبتان لان الشيء الواحد قد يكون مسلوبا عن شيئين
متباينين مثل الحجر المسلوب عن الانسان والفرس وعن شيئين متوافقين
مثل الحجر المسلوب عن الانسان والناطق والنتيجه في الاول سلب وفي
الثاني ايجاب فظهر انه لا بد من اختلاف مقدمتي هذا الشكل بالسلب
والايجاب والاصل فيه ان الوسط لما كان حاصلا لاحد الطرفين
وغير حاصل للطرف الاخر وجب تباين الطرفين اذ لو لم يتباينا لاستحال اتصاف
احدهما بما لم يتصف به الاخر واذا عرفت ذلك ظهر عندك انه لا ينعقد القياس
في هذا الشكل عن الممكنتين الخاصتين والممكنتين العامتين والخاصتين ولا عن خلط

بعض هذه مع بعض لان السلب والايجاب لا يجب دوامهما في هذه المواد
واذا لم يجب ذلك لم يحصل التمانع ولا يحصل بسببهما التمانع بين الاصغر والا
كبر والسرعة انه متى كان السلب والايجاب غير سامية كما في هذه المواضع
لم يكن القياس منتجا وان كان ذلك حاصلا في الظاهر واما اذا كان التنافي
حاصلا في الحقيقة وان لم يكن ظاهرا في اللفظ كان منتجا مثل اصلاح الفرقة في
تعرفه اذا كانا موجبين على ما سياتي   ثم في المطلقات الصرفة والممكنات
فان الخلاف فيها ذلك بعينه ولا قياس منهما عندنا في هذا الشكل وذلك
لان الشي الواحد بل الشيين المحمول احدهما على الاخر قد يوجد شي
يحمل عليه او عليهما بالايجاب المطلق ويسلب بالسلب المطلق وقد يوجد
ويسلب عن كل واحد من جزئيات المعنى الواحد او جزئيات شيين
احدهما محمول على الاخر ولا يوجب شي من ذلك ان الشي مسلوب عن
نفسه او احد الشيين مسلوب عن الاخر وقد يعرض جميع هذا الشيين
المسلوب احدهما عن الاخر ولا يوجد ذلك ان يكون احدهما محمولا على الاخر
فلا يلزم ان مما ذكر سلب ولا ايجاب فلا يلزم نتيجة   انه حكم او لا
انه لا قياس عن المطلقات العامة وعن الممكنات العامة وبينا انه لا قياس
عن المطلقات الخاصة والممكنات الخاصة وجملة ذلك ما ذكرناه لكنا نعيدها
لتفسير الفاظ الكتاب   السي الواحد قد يحمل على الواحد تارة بالايجاب

ونارة بالس

وتارة بالسلب مثل ان تعالى يريد ماكل زيد ليس بضاحك ولا يوجب
ذلك سلب الشي عن نفسه بل الشيان المحمول احدهما على الاخر قد يحمل على احدهما
ويسلب عن الاخر ولا يلزم من ذلك سلب احدهما عن الاخر مثل
ما اذا قلنا هذا الانسان ضاحك هذا الناطق ليس بضاحك لم يجب ان
يقال هذا الانسان ليس هذا الناطق فهذا اذا كان الاصغر والاكبر شخصين
جزئيين اما اذا كانا كليين فالامر كذلك لانه يصح ان يحمل الشي بالايجاب المطلق
على جزئيات كلي ويسلب ذلك بالسلب المطلق ايضا عن تلك الجزئيات مثل ان نقول
كل واحد من الناس ضاحك ولا واحد من الناس بضاحك ولا يلزم سلب تلك
الجزئيات عن انفسها وايضا يصح ان يوجد كليات متلازمات ثم يحمل على
جزئيات احدهما ما يسلب عن جزئيات الاخر مثل ان نقول كل انسان ضاحك ولا
شي من الناطق بضاحك ثم لا يلزم ان يسلب الناطق عن الانسان وظهر ان
الجزي الواحد بل الجزئيات المتوافقات بل جزئيات الكلي الواحد بل جزئيات الكليين
المتوافقين قد يصح ان يحمل على كل واحد من هذه الاقسام الاربعة شي
بالايجاب المطلق ثم بالسلب المطلق ومع ذلك فلا يصح سلب شي من هذه
الاقسام الاربعة عن نفسها بل الحق في هذه المواضع الايجاب وايضا
فالجزئيات المتباينات والكليات المتباينات قد يوجب على احدهما شي
بالايجاب المطلق ويسلب عن الاخر بالسلب المطلق ويكون الحق هناك السلب

ولما كان اللازم لحوق بادة السلب وبادة الايجاب علم انهما عقيم
الحاصل من هذه التطويلات ان الاشتراك في شي من الصفات كما يكون
ذلك للمتباينات فقد يكون ايضا للمتماثلات ثم اذا كان ذلك مشتركا بين
المتباينات والمتوافقات لا جرم لا يمكن الاستدلال بالاشتراك في اللازم
سلبا كان او ايجابا على كون تلك الملزومات متوافقة او متباينة
واما الاختلاف في اللازم الواحد لما لم يكن الا للمتخالفة لا جرم صح
الاستدلال باختلاف اللوازم على تباين الملزومات
والوجودية الصرفة بهو من قبيل العوارض واختلاف العوارض لا يوجب
اختلاف المعروضات فان الشي الواحد قد تختلف عوارضه لا جرم كان
لا فتسه للمكنة والوجودية واختلافها غير صحيحة واما الممكنات العامة
والمطلقات الخاصة فلاجل كونها محتملة للممكنة والمطلقة الخاصة لم يكن
ايضا صحيحة فهذا حاصل التحقيق في اقيسة هذا الشكل والذي
يحتجون به في الاستنتاج عن المطلقتين المختلفتين الكيفية وكرا هما
كلية مما سنذكره يمنع الطرد في المطلق العام والوجودي العام لان
العمدة هناك اما العكس وهو الانعكاس في السلب او الخلف باستعمال
النقيض وشرائط النقيض فيها لا يصح الذين يعتقدون ان
المطلقتين ينتجان يرهنون على ذلك اما بالعكس واما بالخلف وكلاهما
الظاهر

الطريقين لا يصح فاذا قلنا بالاطلاق في كل وبالاطلاق لا شي
فيهم اعتقدوا انه ينتج بالاطلاق في لا شي وذكروا اثباته بالعكس والخلف
اما العكس قالوا نعكس الكبرى السالبة ونضمها الى الصغرى لكنا
قد ذكرنا انه لا يقبل العكس قالوا ان كذب لا شي من
صدق نقيضه وهو نقيض دائما ونضمه الى الكبرى وهو لا شي من
ينتج من الاول بعض ليس وهو يناقض الصغرى لحقه ان كل
وكنا قد ذكرنا ان المطلقتين لا يتناقضان بمجرد الاختلاف بالسلب
والايجاب فظهر ان هاتين الحجتين غير متمشيتين في المطلق
بل انما ينعقد في هذا الشكل من المطلقات قياسات من مقدمات
فيها موجبة وسالبة اذا كانت سالبتها من شرطها ان ينعكس اولها
نقيض من بابها وقد علمت ان اي القضايا السالبة كذلك فهنالك
ان كان بالفعل مطلقة او من ضرورية او من مطلقة عامة وضرورية
فالشرط ان تختلف القضايا في الكيفية ويكون الكبرى كلية والحكم
في الجهة للسالبة المنعكسة لما فرغ من اقامة الحجة على عدم انتاج المطلقتين
وبين موجبهم في ذلك بين ان السالبة المطلقة اذا كانت منعكسة
فان القياس المنعقد منه يكون منتجا لكن حصول شرطين
في الكيفية وقد نبهنا عليه كلية الكبرى ان الحكم الذي

حمل على بعضه الاوسط ولا يكون غير محمول على الاصغر مثل قولنا كل شي

انس وليس كل انسان انس والحق لا شي من الشي بانسان وقد يكون

محمولا عليه مثل قولنا كل انسان ناطق وليس كل حيوان ناطق والحق ان

كل انسان حيوانا فلما اختلف علم عقيمها اما اذا جعلنا هذا الكبرى الجزئيه صغرى

مثل ان نقول ليس كل حيوان ناطق وكل انسان ناطق لزم ليس كل

حيوان انسان وهو صادق لان سلب الخاص عن بعض العام

صادق واما على التقدير الاول يلزم سلب العام عن بعض الخاص وهو كاذب

والحكم في الجهة للسالبة المنعكسة وهذا هو الذهن للمتقدمين

والشيخ رجع عن ذلك في سائر كتبه مثل الشفاء الاوسط والنجاة وزعم ان

الضروري او اختلط بالمطلق كانت النتيجة ضرورية سواء كانت السالبة

مطلقة او لم تكن وبالغ في ابطال مذهبهم وطول فيه فلو ادري كيف اجعل

رجاهنا مذهبهم ولعله غلط وقع من جهة الناسخ وبالجملة فالحق ما ذهب

اليه في سائر كتبه ونحن نذكر ما قيل في هذه المسئلة على الاختصار

المتقدمون اذا كان بالوجود لا شي من وبالضرورة كل فالنتيجة

بالوجود لا شي من لا دلالة له انا نعكس الصغرى السالبة ونجعلها

كبرى هكذا كل بالضرورة وبالوجود لا شي فالوجود لا شي من

ينعكس بالوجود لا شي للجواب من وجهين

للاول

ان عكس الوجودية لا يكون وجودية ضرورية كما سنقابل مطلقة محتمله

للضرورة لو سلمنا ذلك لكنا سنان الوجودية المنعكسة لا تتالف

مع الصغرى الضرورية في الشكل الاول ولو جعلنا عكسها مطلقة منعكسة فان الصغرى

الضرورية سالبة ضرورية وذلك هو مذهبنا وخلاف مذهبهم

لو كانت النتيجة بالضرورة لا شي لكان عكسها وهو بالضرورة

لا شي حتى نجعلها كبرى ونجعل عكس كبرى القياس صغرى هكذا بعض

وبالضرورة لا شي من ينتج بالضرورة بعض ليس

وهذا خلف لان الصغرى الوجودية للشكل الاول كان هكذا بالوجود لا شي

من فيكون عكسه ايضا وجوديا وهو لا شي من وقد لزم

من هذا النتيجة ضرورية قولنا بعض بالضرورة ليس وهو

يناقض الصغرى الحقة فاذن النتيجة ليست ضرورية بل وجودية بالنتيجة تابعة

للسالبة المنعكسة ان الشيخ ذكر جوابا طويلا في الشفاء اذ نقصد لكن

الذي اقول عليه ان الخلف انما يلزم اذ كان عكس الصغرى السالبة

الوجودية سالبة وجودية وقد بينا انها لا تكون كذلك عكسها سالبة مطلقة

عامة محتملة للضرورة فكيف ينافي السالبة الجزئية الضرورية

تمسكوا بهذا المثال بالوجود لا شي من الانس بحيوان وبالضرورة كل

انسان حيوان والنتيجة بالوجود لا شي من الانس بانسان

ان الصغرى السالبة لا بد وان تبعض ما يقال له انسان ويفوا بالفرد (دة)
حيوان اللهم الا ان يقال المراد منه ان الانسان من حيث هو انسان
ليس بحيوان لكن هذه السالبة لا تنافي تلك الموجبة الضرورية او يقال المراد
منه انه اذا لم يوجد من الحيوانات ما يكون انسانا فانه يصدق
في ذلك الوقت لا شيء من الانسان بحيوان ولكن ان اخذ الصغرى
على هذا الوجه لم تكن الكبرى ضرورية اذ يحتمل ان لا يوجد في بعض
الاوقات احد من الناس فحينئذ يكذب قولنا كل انسان حيوان
والشيخ طوّل في هذا الموضع من الشفاء حاصله ما اوردناه واما اقام
البرهان على ان النتيجة لا تكون تابعة للسالبة المنعكسة في هذا الاختلاط
فلما يذكره بعد ذلك من ان الاوسط اذا كان ضروريا لاحدهما وغير ضروري
للآخر وجب ان يكون بين الطرفين مباينة ضرورية والا كان ضروريا
لاحدهما لما يكون ضروريا للآخر وظهر ان العبرة في هذا الشكل للسالبة
للسالبة المنعكسة فالضرب الاول كل ... ولا شيء من ... فلا شيء
من ... لانا نعكس الكبرى فيصير لا شيء من ... ونضيف اليها الصغرى
فيكون الضرب الثاني من الشكل الاول ويكون العبرة في الجهة للكبرى
فائدة قوله العبرة في الجهة للكبرى انما يظهر في المختلطات التي لا تلتبس
البسيطة وقد بينا انه ليس الامر كذلك ... لا شيء من

وكل

١٠٧

وكل ... فلا شيء من ... لانا نعكس الصغرى فيصح لا شيء من ... ثم نعكس
النتيجة ويكون العبرة للسالبة ايضا في الجهة فان كانت مطلقة فما ينعكس اليه
المطلق من المطلق ... مثل قولك بعض ... ولا شيء من
فليس بعض ... لما عرفت ... مثل قولك ليس بعض ... وكل
فيصح ليس بعض ... والا فكل ... او كان كل ... وكان ليس بعض
هذا خلف وله بيان من الخلف ليكن ... البعض الذي من
وهو ليس ... فيكون لا شيء من ... وكل ... فلا شيء من
وبعض ... فلا كل ومن ههنا يعلم ان العبرة للسالبة في الجهة
وليس يمكن ان يبين هذا الضرب بالعكس لان الصغرى سالبة
جزئية لا تنعكس والكبرى جزئية فلا تلزم منها ومن الصغرى قياس فانه
لا قياس عن جزئيتين ... اما حكم في بيان هذه الضروب انها
تابعة للسالبة في الجهة فقد تصب اليها النتيجة كذلك فلا فائدة في
اعادة ذلك في كل واحد واحد من الضروب فلنتكلم الان في غرض
آخر ... هذا الشكل ايضا مشتمل على ستة عشر ضربا كالشكل الاول
الا انا لما اسقطنا الكبرى الجزئية سالبة كانت او موجبة فقد سقط منها
ثمانية ولما اعتبرنا اختلاف المقدمتين في الكيفية سقطت من الثمانية
الباقية اربع اخرى وبقيت الضروب المنتجة اربع ولما كانت حراسها عن الاسامي

احتجنا الى ما تليها من كلية والكبرى سالبة تلتج كلية سالبة كل
ولا شي من فلا شي من سالبة من وجوه تلبه الاول
وهو البرهان اللمي ان الالف لما كان حاصلا لكل الجيم وغير حاصل في شي
من الالف كان شي للجيم ولا الالف مباينة او لو لم يكن مباينا لكان الالف موصوفا
بالباء كما ان الجيم موصوف به الثاني انا اذا عكسنا الكبرى ارتدت القرينة
الى الشكل الاول هكذا كل ولا شي من فلتج المطلوب
الخلف ان كذب لا شي من صدق نقيضه وهو بعض ولا
شي من فلتج بعض ليس وكل كل هذا خلف
من كلية والصغرى سالبة لا شي من وكل
فلا شي من ويبانه بالطرق الثلاثة الا انا نحتاج ههنا
الى عكس ونعكس الصغرى ونجعلها كبرى ثم نعكس النتيجة
من جزئية موجبة صغرى وكلية سالبة كبرى بعض ولا شي من
بعض ليس لانه لما كان الا حاصلا في بعض الجيم وهو غير
حاصل في شي من الالف كان الالف مباينا لذلك البعض من الجيم واما
العكس والخلف فهو ظاهر من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية
كبرى ليس كل وكل لان الالف لما لم يكن حاصلا لبعض
وهو حاصل لكل الالف كان بين الالف وبين ذلك البعض من الجيم

مباينة

مباينة واما طريق العكس فها هنا غير ممكن لان الصغرى سالبة جزئية فلا تنعكس
العكس والكبرى موجبة كلية وهي تنعكس جزئية والجزئيتان لا ينتجان واما الخلف
فهكذا ان كذب ليس صدق نقيضه وهو كل وكل فكل وكان حقا
انه ليس كل هذا خلف وفيه طريق اخر يسمى الافتراض وهو بيان احدهما
من ذلك الشكل والاخر من الشكل الاول فلبعض الجيم الذي ليس
فنقول لا شي من ونضم اليها الكبرى وهي كل فنتج من هذا الشكل
لا شي من وهو احد القياس بعض ولا شي من
فنتج بعض ليس وهو المطلوب وقول الشيخ هاهنا ان الغرض في
الجهة للنسبة وقد عرفت انه ليس الامر كذلك هذا كله وليس في المقدمات
ممكن فان اختلط ممكن مطلق وكان من الجنس الذي لا ينعكس فان ما
اوردناه من منع انعقاد القياس عن مطلقتين من ذلك الجنس يوضح
منع انعقاد القياس من هذا الخلط وان كان من الجنس الذي يسميه الات
والمطلق سالب فقد ينعقد القياس اذا روعيت الشروط فان كانت الكبرى
كلية سالبة من باب المطلق المذكور يرجع بالعكس الى الشكل الاول وبالخلف
والبيح ولكن النتيجة التي عن سهلة الشكل الاول وان لم تكن سالبة موجبة كيف
كان ذلك لم يكن بيان ذلك في تفصيل لا نحتاج اليه ههنا ولعرف
ان اختلاط الممكن والمطلق يقع على ستة عشر وجها عامة منها لا ينتج فان

الممكن العام والخاص اذا اختلطا بالمطلق العام والوجودي العام
مع احتمال ان تجعل الكبرى مطلقة تارة وممكنة اخرى حصلت ثمان
اختلاطات غير منتجة بالبرهان المذكور فاما الممكنات اذا اختلطت
بالمطلقة الوقتية والوجودية الوقتية فان كانت الكبرى مطلقة كانت
الاختلاطات منتجة فلنذكر ضروبه   كل   بالامكان
العام او الخاص ولا شيء من   بالامكان العام سالبة بالطرق
الثلثة اما الثاني فلان الاصغر ممكن الاتصاف بالاوسط وكل ما اتصف
بالاوسط استحال اتصافه بالاكبر فامكان اتصافه بالاوسط المنافي للاكبر
يوجب امكان خلوه عن الاكبر وكما انا حكمنا بامكان اتصاف الاصغر
بالاوسط يجب ان يصدق ذلك الامكان سواء كان ذلك الاتصاف
حاصلا او غير حاصل فكذلك يجب الحكم بامكان خلوه عن الاكبر يجب
ان يصدق ذلك الامكان سواء كان ذلك الخلو حاصلا او غير حاصل
وذلك هو الامكان العام اما بيانه بالعكس فهو انا اذا عكسنا الكبرى
كانت الصغرى ممكنة والكبرى مطلقة منعكسة في الشكل الاول واما
الخلف فهو انه ان كذب لا شيء   بالامكان العام صدق بالضرورة
بعض   ولا شيء من   بالاطلاق المنعكس فبالضرورة بعض
ليس   وكان كل   بالامكان هذا خلف اما اذا جعلنا كبرى

هذا الضروب وجودية منعكسة فربما ظن ان النتيجة ممكنة خاصة لاجل
ان الكبرى الوجودية تنعكس وجودية وذلك ينتج في الشكل الاول ممكنة
خاصة والحق انه لا ينتج الا ممكنة عامة لما بينا ان عكس السالبة الوجودية
سالبة مطلقة عامة وهي مع الصغرى الممكنة تنتج ممكنة عامة كما ذكرنا
لا شيء من   بالامكان العام او الخاص وكل   بالاطلاق
المنعكس ينتج بالامكان العام لا شيء من   لكن لا يمكن بيانه بالعكس
لان الصغرى السالبة الممكنة لا تنعكس والكبرى المطلقة الموجبة تنعكس جزئية فان
جعلناها كبرى كانت الصغرى سالبة والكبرى جزئية في الشكل الاول وان
جعلناها صغرى والسالبة كبرى كان ذلك هو الشكل الرابع بل بيانه بالوجه
الثاني اوسط لما كان لازما للاكبر وهو ممكن الزوال عن الاصغر كان الاكبر
ايضا ممكن الزوال لان لازم الشيء اذا كان ممكن الزوال كان ملزومه ايضا كذلك
ويمكن ان يبين بالخلف ايضا كما ذكرناه واما ان جعلنا كبرى هذه الضروب وجودية
منعكسة فالحكم ذلك ايضا بعينه هذا كله اذا جعلنا الكبرى مطلقة اما اذا
جعلناها ممكنة لم ينتج اصلا فالضرب الاول بالاطلاق المنعكس كل انسان
فهو مرئي للبصر وبالامكان العام او الخاص لا شيء من الجسم بمرئي للبصر
فلا يمكن ان ينتج لا شيء من الانسان بجسم واعلم انه ينتج لان دوام مرئية البصر
للجسم عند حصول الاشعة له لا ينافي امكان سلب مرئية البصر عن الجسم

في وقت آخر وبالجملة فهذا النوع من السلب والايجاب لا يكون صادقا فلم
يكن ذلك منتجا فان جعلنا الصغرى وجودية منعكسة فالحكم كذلك ايضا نحو
بالاطلاق للعكس لا شيء من   وبالامكان العام اذ الخاص
كل   الصابغ منتج لا ما اذا قلنا لا شيء من المتحرك بساكن وبالامكان كل جسم ساكن
لا يلزم لا شيء من المتحرك بجسم لان المتحرك مع انه جسم دائما يسلب عنه السكون
ما دام متحركا ويكون الساكن ممكن الوجود لكل جسم فلا يلزم من منافاة الساكن
للمتحرك ما دام ما دام متحركا امكان ثبوته للجسم وقوع المنافاة بين المتحرك والجسم
واما ان جعلنا الصغرى وجودية منعكسة فان كانت الكبرى ممكنة عامة فهو
عقيم لما ذكرناه وان كانت الكبرى ممكنة خاصة مثل لا شيء من   بالوجود
كل   بالامكان الخاص يقال صاحب النظر النتيجة موجبة جزئية ممكنة عامة
لانا نعكس الصغرى ونجعلها كبرى ليرجع الى الاول فينتج لا شيء من
بالامكان الخاص والسالبة الممكنة الخاصة لا تنعكس الا اذا قلبت الى الايجاب
ثم نعكس موجبة جزئية ممكنة عامة فاما ان كانت الصغرى مطلقة منعكسة
وهي محتملة للضرورة والوجودية تستلزمها ضرورية تكون لانا نعكس السالبة
نعم بالضرورة لا شيء   ونضمها الى الكبرى هكذا كل   بالامكان
وبالضرورة لا شيء من   فالضرورة لا شيء   ونعدم كون المطلقة وجو
دية منعكسة كانت النتيجة جزئية موجبة ممكنة عامة واذا كانت النتيجة بارة سالبة

ضرورية وبارة جزئية موجبة ممكنة عامة كان عقيما فالحاصل ان الصغرى ان
كانت مطلقة منعكسة كان القياس عقيما وان كانت وجودية منعكسة
لم يكن عقيما   ان ذلك بناء على ان الصغرى السالبة الوجودية تنعكس
وجودية ضرورية حتى يقال بان النتيجة الحاصلة منه ممكنة خاصة تحتمل ان تكون
ممكنة جزئية عامة وهي قد بينا ان عكس الوجودي مطلق منعكس فيبطل
هذا الوجه بل الحق ان هذا الاختلاط غير منتج للعلة التي ذكرناها في سائر
الاختلاطات فالحاصل في اختلاط الممكن والمطلق ان الكبرى ان كانت
سالبة مطلقة كان منتجا عكس سالبة بالطرق المذكورة وان كان الكبرى
موجبة مطلقة كان منتجا لكن لا شيء بالعكس واما ان كانت الكبرى
ممكنة فانه لا ينتج اصلا وقول الشيخ ان كانت الكبرى كلية سالبة
من باب المطلق المذكور رجع بالعكس الى الشكل الاول والخلف وانتج
لكن النتيجة التي عرفتها في الشكل الاول معناه ان الكبرى ان كانت مطلقة
سالبة منعكسة رجع عند العكس الى الشكل الاول وكانت النتيجة ممكنة
عامة وان كان السالبة المنعكسة وجودية كان عكسها في المشهور
وجوديا وكانت النتيجة ممكنة خاصة وفي التحقيق كان عكسها مطلقا منعكسا
وكانت النتيجة ممكنة عامة وقوله وان لم يكن سالبة بل موجبة كيف كان لم
يكن قياس فيه نظر لما بينا ان من ذلك ما يكون منتجا وقوله لا في

نفصل لانحاح الىه الان هاهنا وهو ان يكون المقدمتان مختلفتين
هنه الوجودي لا ضروره فيه مكان احدهما الحكم فيه في وقت من اوقات
كون الشي فيكون له وجوب او لا يكون والاخر في كون ماهو
داىما ماهو دام موصوفا بذلك نريد ان احري المقدمتين اذا كانت
مطلقة منعكسه او وجوديه منعكسه كان الاوسط لا محاله دايما بدوام وصف
الموضوع والمقدمة الاخرى اذا كانت ممكنه حاليه عن الضرورة المطلقة
والمقيده محلىىد نكون الاوسط بالنسبه الي احد الطرفين داىما بدوام
الوصف الذي جعل معه موضوعا وبالنسبه الي الطرف الاخر يكون خاليا
عنه وذلك لوجد تباين الطرفين اولم ننسا لكانت تلك الضرورة المقيده
حاصله للطرفين ولكنا قد نسا ان هذه المناسبه انما يليهم اذا كانت
المطلقة كبرى اما اذا كانت صغرى فلا يليهم ذلك وعجب
ان نعيس على هذا خلط الضروري نعم اذا كان على هذه الصوره
اذا كان احدى المقدمتين ضروريه والاخرى وجوديه او ممكنه كانت
النتيجه ضروريه مثل العله التي ذكرناها الان لان الاوسط بالنسبه الي احد
الطرفين ضروري وبالنسبه الي الطرف الاخر غير ضروري فالضروره
ثابته في احد الطرفين دون الاخر وذلك يوجب تباين الطرفين والا
لاستحال اختلافهما في ثبوت الضروره وعدمها بعد ان علم ان في هذ

للخلط زياده مناسبات الي امر الثابت الموجبات والسالبات
اذا كانت احديهما ضروريه والاخرى ليست ضروريه كانت النتيجه ضروريه
مثال اذا كان سوىه للحجم او لما الفرض جماعة ضروري وسوىه للالف
او لما نعرض الفا ضروري وجب ان يكون بين و تباين
ضروري لا يدخل احدهما في الاخرى ولا يكون ذلك الدخول ممكنا
ان هاس المقدمتين وان كانتا مختلفتين في الكيفيه ظاهر الكن الاختلاف
حاصل في المحمول لان ضروره ثبوت ذلك للمحمول حاصله لاحد الطرفين
بالضروره ومسلوبه عن الطرف الاخر بالضروره فانا يمكننا ان نقول بالفرد
كل ضروري له وبالضروره لاشي من ضروري له
فتبع بالضروره لاشي من فالحاصل ان امثال هذا عند التحقيق قياس
مركب قضيتين ضروريتين مختلفتين في السلب والايجاب ولولا ذلك
لم يكن القياس منعقدا في هذا الشكل الشرط في كون قرائنه منتجه
ان تكون الصغرى موجبة او في حكمها كما علمت وفيها كلي الها كان
الاوسط في هذا الشكل موضوع للاكبر والاصغر وكل محمولين يجتمعان
في شي واحد بعد القياس وذلك الشي وذلك يقتضي حمل احدهما
على الاخر ولكن لا يجب ان يكون ذلك الحمل كليا اذ من الجائز ان يكون
المحمول اعم من الموضوع فالبعض الحاصل منه وذلك الموضوع وان صار

فلاما للمحمول الثاني لان البعض الاول لا يكون مباينا له بل مباينا عنه فلهذا
لم يكن نتيجة هذا الشكل الا جزئية   يجب ان يكون احدى المقدمتين
كلية اذ لو كانتا جزئيتين لكان من المحتمل ان يكون البعض الذي فيه الاصغر
يكون مغايرا للبعض الذي فيه الاكبر فلا يحصل الالتقا بينهما واما ايجاب
الصغرى فلان الاصغر المسلوب عن الاوسط يحتمل ان يكون خارجا عن
الاكبر مباينا له مثل قولنا لا شيء من الناس بسواد وكل ناس مفرق للبصر
والحق ههنا السلب ويحتمل ان يكون داخلا فيه مثل ما اذا ابدلنا في الكبرى
وكل ناس لون والحق ههنا الايجاب واما اذا جعلنا السالبة كبرى كان
اللازم سلب الخاص عن بعض العام وذلك غير منكر واعلم ان قرائن
هذا الشكل ايضا ستة عشر فاذا القينا الصغرى السالبة كلية كانت
او جزئية سقط منها اربعة واذا شرطوا كلية احدى المقدمتين بقيت
منتجة للنتيجة ستة ثم منها ما يكون كبراها كلية وما يكون جزئية موجبة
ومنها ما يكون جزئية سالبة والذي يكون كبراه كلية يرتد بعكس
واحد الى الاول لانا لو عكسنا صغراه كانت جزئية ولا قياس عن جزئيتين
بل يجب ان نعكس الكبرى ونجعلها صغرى ثم نعكس النتيجة ثانيا
واعلم ان الغرض في الجهة المستحقة وفي التي شرط الشكل الاول فيها
على ما شرطنا اوردناه انما هو الكبرى لا لاجل الفضل   جهة النتيجة في هذا الشكل

مثل ههنا

مثل جهتنا في الشكل الاول بحسب كانت النتيجة هناك تابعة للكبرى كانت
هنا كذلك وحيث كانت ثم تابعة للصغرى كان هنا ايضا كذلك لان
هذا الشكل يرتد الى الاول بعكس الصغرى ان كانت الكبرى كلية وان
كانت جزئية فبطريق الافتراض ان النتيجة تابعة للكبرى والاولى
ان نعد القرائن ونصحح ما ادعيناه في كل واحد منها   كل
وكل   بعض   فالجهة ما يكون حاصلا في الاول لانا اذا
عكسنا الصغرى صارت هكذا بعض   ويلزم المطلوب ونبين ايضا
بخلف ووجه طريق آخر وهو ان الالف والبا لما اجتمعا في الحكم حصل بينهما
التلاقي ثم يحتمل ان يكون لهما في غير الحكم التقا ويحتمل ان لا يكون فاذن
الالتقا الحكمي حاصل بالفعل بعض   من كس والكبرى
سالبة   من موجبتين والصغرى جزئية   من جزئية
موجبة صغرى وكلية سالبة كبرى فهذه القرينة لا ترتد الى الاول
بعكس الصغرى لاجل جهة النتيجة في الحالة الاول   من
موجبتين الكبرى جزئية سالبة بالامكان كل   وبالضرورة بعض
ليس بعض   بالضرورة فلو عكسنا صغراه صارت جزئية ولا قياس
عن جزئيتين بل نعكس كبراه ثم نعكس النتيجة هكذا بعض   وكل بعض
ونعكس بعض   واما بيان الجهة فبالافتراض لنفرض الحكم الذي

هو بالضرورة فنقول بالضرورة كل ثم نقول كل وكل بالامكان

وكل بالامكان ثم نقول كل بالامكان وكل بالضرورة ينتج بعض

بالضرورة فظهر ان جهة النتيجة من هذا الشكل مثل ما يكون في الشكل

الاول لكنها تبين في واحد بالعكس بالعكس وفي ذي العكس بالافتراض ولا تعتقد

ان جهة النتيجة في ذي العكس مثل جهة الصغرى لانا نحتاج الى

ان نعكس الصغرى ونجعلها كبرى فاذا عكسنا تلك النتيجة نعيت تلك الجهة

بعد العكس وقد بينا ان العكس لا يحفظ الجهة فبطل ظنهم

من كلية موجبة صغرى وجزئية سالبة كبرى بالامكان كل وبالضرورة

ليس كل فبالضرورة ليس كل وهذا لا يمكن بيانه بالعكس لان

الكبرى لا تنعكس والصغرى تنعكس جزئية ولا قياس عن جزئيتين

وانما يمكن بيان النتيجة اما بالخلف وهو مشهور او بالافتراض وهو ايضا

بين الجهة ملبوس الحكم الذي يبين بالخلف ولنبين ثم نقول

كل وكل ممكن ثم نقول كل وبالضرورة لا شيء من

ينتج فبالضرورة ليس كل ويمكن ان تبين بالطريق الذي ذكرناه

انه اذا كان بالامكان كل فالنتيجة تكون في الحكم الذي

يحصل الصغرى بالخلف يجب ان يحصل الصغرى بالخلف فبالضرورة

ليس بعض وهو المطلوب وظهر ان النتيجة هنا تابعة للكبرى تمّ

في

في مواضع الاستثناء في الشكل الاول فان هنا يكون كذلك وبالله التوفيق

ان الاقترانات الحاصلة من الشرطيات كثيرة واستقصاء القول

فيها يستدعي كتابا مفردا والشيخ اقتصر هنا على ما هو الاقرب الى الفهم فما

اورده الاقترانات الكائنة من المتصلات ولا بد من اشتراكهما في جزء

ان يكون الاوسط تاليا في الاول مقدما في الثاني وهو الشكل الاول

واما ان يكون تاليا فيهما جميعا وهو الشكل الثاني واما ان يكون مقدما

فيهما جميعا وهو الشكل الثالث والشرائط المعتبرة في كل شكل من هذه

هي الشرائط المعتبرة في الحمليات ولنكتف في الضرب الاول من الشكل الذي

هو اكمل قياسات هذا الباب بمثال وهو انا اذا قلنا كلما كان الاثنان

فردا فالاثنان عدد وكلما كان الاثنان عددا فالاثنان زوج فالمقدمتان

صادقتان والنتيجة كلما كان الاثنان فردا فالاثنان زوج وهي كاذبة

ان الصغرى كاذبة في نفسها وصادقة بحسب الالزام وكذلك النتيجة

وان كانت كاذبة في نفسها لكنها صادقة بحسب الالزام ويجب

ان تعلم ان هذه الاقيسة انما تفيد اذا كانت المتصلة لزومية واما اذا كانت

اتفاقية فلا فائدة فيها ومما ذكر من الاقترانات في ما يحصل من اختلاط

المتصل والحملي وذلك على قسمين الاول ان يكون الحملية صغرى والشرطية

من الطبع ماكان علي منهاج الشكل الاوّل وهو ان يكون الحمليه موجبه
ومحمولها يكون موضوعا لاحد الاتصال ويكون للمتصله كليه ومثاله
المذكور في الكتاب الانسان عدد اما زوج واما فرد وقد يعقد القيا
ها هنا علي هيه الشكل الثالث لكنه يكون بعيدا عن الطبع فاما علي هيئة
الشكل الثاني فلا ينعقد اصلا واما اذا كانت المنفصله صغري فالقريب
من الطبع ما يكون علي هيه الشكل الاول ويكون الامر مع حمليات بعدد اجزا
الانفصال ويكون مشتركه في محمول واحد ويكون اجزا الانفصال مشتركه
في الموضوع ولكل حمل اشتراك مع اجزا الانفصال ونتيجته حمليه ومثاله
المذكور في الكتاب لكن اما واما واما وكل و و فكل

ثم ذكر بعد احد شرط الحملي والمتصل وذلك ما يكون المتصله صغري
والحمليه كبري ويكون الحمليه مشاركه لتالي المتصله لكون اقرب هذه القياسات
الي الطبع لاجل ان يحامل قياس الخلف الي هذا النوع واب نعلم انه ينعقد
فيه الاشكال الثلاثه والشرائط المذكوره هناك معتبره ايضا هنا ويكون
النتيجه متصله مقدمها مقدم الشرطيه وتاليها نتيجة التاليف للعرض بالحمليه وقد
علمنا ان المتصله قد يكون مركبه من متصلين مثل قولنا ان كان كلما كانت الشمس
طالعه فالنهار موجود فكلما كانت الشمس غاربه فالليل موجود ثم اذا ضممنا الي
ذلك متصله من حمليتين تشارك تالي تاليها هكذا وكلما كان الليل موجودا

للاعتى سعر ينتج متصله من متصلين مقدمها مقدم الاولي وتاليها
نتيجه التاليف وتاليها المقرون بالمتصله الاخري هكذا ان كان كلما
كانت الشمس طالعه فالنهار موجود فكلما كانت الشمس غاربه فللاعشى
سعر فهذا مقدار ما اورده في هذا الكتاب من الشرطيات

انه ربما عرض الي آخره   اما افرد قياس المساواه بالذكر
لاستماله علي عدم المباحث انه اذا كان مساو له و مساويا
لالف فالناس يظنون انه يلزم منه ان مساو لالف وليس كذلك بل اللازم
منه ان مساو لمساوي   ثم لهم الي هذه النتيجه مقدمه اخري وهي
ان مساو المساوي مساو حتي يلزم منه ان مساو   الثاني ان الاوسط فيه غير مكرر
بل المكرر بعضه   ان موضوع النتيجه يكون موضوعا للصغري ومحمولها يكون
محمولا في الكبري و والثالث ان محمول نتيجه القياس الاول من هذا الباب
ليست بجز محمول الكبري بل ذلك محمول الكبري مع بعض الاوسط   انه
لا يطرد في ساير المواد فانا اذا قلنا مخالف و مخالف لا
يلزم ان يكون مخالفا فان مخالف المخالف ربما يكون مماثلا
في استعماله في هذه الماده ايضا نوع اشكال لانه اذا كان مساويا
و ايضا مساو فيكون مساو للمساوي وكل مساو المساوي
مساو وهذا خلف لان المساواه بعد المغايرة ولما كان هذا النوع من

الفاسد مشتملة على هذه المباحث لاجرم اوردناه بالذكر

الاستثنائي مؤلف من مقدمتين احديهما

لا محالة شرطية والثانية يجوز ان تكون حملية او شرطية لكنها بالحملية وضع

احد جزئي الشرطية او نقيضها ويلزم من ذلك وضع الجزء الثاني او رفعه فان

كان جزء الشرطي فهي شرطية وان كان حمليا فهي حملية والاستثنائي

اما ان يوضع فيها متصلة الى آخره الاستثنائي اما ان تكون

متصلة او منفصلة فان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي

لانه متى وجد الملزوم وجد اللازم واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض

المقدم لان عدم اللازم دليل عدم الملزوم واما استثناء نقيض المقدم

لا ينتج اذ من المحتمل ان يكون التالي اعم من المقدم فلا يلزم من عدم

الخاص عدم العام وكذلك استثناء عين التالي لا ينتج اذ لا يلزم من وجود العام

وجود الخاص اما ان كانت الشرطية منفصلة فاما ان تكون حقيقية او لا تكون

فان كانت حقيقية فاما ان تكون ذات جزئين او اكثر فان كانت ذات جزئين

فاستثناء ايهما كان ينتج نقيض الآخر واستثناء نقيض ايهما كان ينتج

عين الآخر فيكون هناك نتائج اربعة فاما ان كانت ذات ثلاثة اجزاء مثل

ان نقول العدد اما زائد واما ناقص واما مساو فاذا استثنيت عين ايها

شئت انتج نقيض البواقي وذلك محمل وتحقيق ان لا تكون النتيجة

واحده

واحدة بل شيئان مثل ما اذا قلنا لكنه مساو ينتج فليس بزائد ولا ناقص

او ينتج نقيض المنفصلة التي هي من البواقي مثل انه فليس اما

زائدا واما ناقصا واما ان كانت المنفصلة غير حقيقية فان كانت مانعة

الجمع كان استثناء عين ايهما كان منتجا نقيض الآخر لانهما وصفان يمتنع اجتماعهما

فامكن الاستدلال بثبوت احدهما على انتفاء الآخر واما استثناء نقيض

احدهما لا يكون منتجا عين الآخر لانهما وصفان يجوز خلو المحل عنهما فلا يلزم

من ارتفاع احدهما وجود الآخر واما ان كانت مانعة من الخلو

فاستثناء نقيض احدهما ينتج عين الآخر لانهما وصفان يستحيل خلو المحل عنهما

فامكن الاستدلال بارتفاع احدهما على ثبوت الآخر والا لكان المحل

خاليا عنهما وذلك محال واما استثناء عين احدهما لا يكون منتجا لانهما

وصفان يجوز ان يجتمعا ويجوز ان لا يجتمعا فلا يلزم من ثبوت احدهما

ثبوت الآخر او انتفاؤه حاصله راجع الى الاستدلال

بانتفاء لازم احد النقيضين على انتفاء ذلك النقيض وبانتفاء ذلك

النقيض على حصول النقيض الآخر وتركيبه انا متى ما ثبت احدهما

امران الثاني استثنائي اما الافتراني ولكن المطلوب انه ليس كل

مقول ان لم يكن قولنا ليس كل صادقا كان نقيضه وهو كل

صادقا ومعنا مقدمة اخرى معلومة الصدق وهي كل ينتج ان لم

يكن قولنا ليس كل ... صادقا مكل ... والقياس الاستثنائي ثم بان
نبين بعض هذه الشرطية فينتج نقيض المقدم وهو ان الثالثة
الجزئية التي فرضناها كاذبة لست كاذبة وقد ذكر بعضهم شكا فقال
الخلف بعد تسليم مقدمته فيكون باطلا بيانه انا اذا بينا ان عكس السالبة
الوقتية عرفية بالخلف امكننا ان نبين بالخلف ايضا ان ذلك العكس مطلق
مثل انه اذا كان لا شيء ... ما دام ... فلا شيء من ... على الاطلاق
والا فبعض ... واما موجد شيء هو ... و ... فيكون كل ... وكان هذا
باطلا هذا خلف وامكننا ان نبين بالخلف انه ممكن عام اذ لو كذب لا شيء من
بالامكان العام صدق نقيضه وهو بعض ... بالضرورة
فبعض ... وكان لا شيء من ... هذا خلف ومعلوم ان القضية الوا
حدة لها عكس واحد فلما ساعد الخلف على العكوس الكثيرة كان باطلا وليس
لقائل ان يقول انما ساعد الخلف على الاطلاق والامكان العامين
لان الوقتية داخلة فيهما ... الخلف كما ساعد عليهما ساعد على قضية
اخرى لا يكون الوقتية داخلة فيها كذا اذا كان لا شيء من ... ما دام
فلا شيء ... في بعض اوقات كونه ... فان لم يصدق ذلك صدق
نقيضه وهو بعض ... في ذلك الوقت المعين فيكون ذلك الحكم
وذلك ... وكان حقا ان لا شيء من ... هذا خلف فظهر بطلان

قياس الخلف

قياس الخلف ... اذا بينا ان الخلف عبارة عن الاستدلال
بامتناع لازم النقيض على امتناعه وبامتناعه على صحة النقيض
للآخر وذلك مما يسهل لوجه الطعن عليه ولكن يجب تقديم مقدمة في
حل هذا الشك وهي ان كل ما يبح نتيجة فانه بالنسبة الى ما هو اعم من
تلك النتيجة يجب ان يكون مساعدا وبالنسبة الى ما هو اخص منها
يحتمل ان يكون مساعدا وبالنسبة الى ما يباينها يجب ان يكون منافيا
ومعلوم ان القضية الوقتية اخص من المطلقة العامة والممكنة العامة فالخلف
يكون مساعدا عليهما بل اقرب من الشكل الاول اذا ساعد على ان
السواد لون يجب ان يساعد على انه من مقولة الكيف وبالجملة
فالمساعد على الخاص لو كان منافيا للعام والمنافي للعام مناف للخاص
فالموجب للخاص مناف له هذا خلف فان قلت ... هب ان المساعد
على انتاج الخاص مساعد على انتاج العام لكن القياس الواحد بصورة واحدة
في ما هو احده لا ينتج اكثر من نتيجة واحدة والخلف هاهنا افاد النتائج
الكثيرة ... ان قياس الخلف له صورة واحدة لكنه متى استعمل في مادة
واحدة فلكن ... ما استدللنا بامتناع لازم نقيض الوقتية على امتناع
نقيضها وبامتناع نقيضها على صدقها لم يلزم من استعمال الخلف في هذ
الموضع الا صدق العرفية ثم لو استعملنا صورة الخلف في مادة الامكان

واستدللت باشياء بعضه على صحة لزم عند ذلك صدق
الامكان وصورة الخلف في المادة الو لم يتج الاشياء واحده فاما
في المواد يتسح باع مختلفه لكن لما اسح للخاص يجب ان يكون مساعدا
على انتاج العام كما بيناه وكذلك اذا سمعنا القياس المستقيم مثل الضرب
الاول من الشكل الاول ان الانسان كاتب ولا بد وان يكون
مساعدا على انه متحرك بالارادة ولكن لا من ذلك القياس بل لا
لقياس اخر في ذلك الشكل واما ما ينتج العام فيحتمل ان يكون مساعدا على
انتاج الخاص ويحتمل ان لا يكون فاما اذا عرفنا بقياس مستقيم او خلف
وجود شي صار وجوده معلوما ثم يبقى الشك في الوصف الذي هو احق
من اصل وجوده وامكانه ولا بد من قياس اخر بان انه ممكن اولى
حيث وبعد ذلك يبقى الشك في كونه جوهرا او عرضا فيحتاج الى قياس
اخر لبيان كونه جوهرا وكذلك الى ان ينتهي الى معرفة احق اوصافه
والحاصل انا متى اثبتنا بعض وصف عام صار ثبوت ذلك الوصف
العام معلوما وبقي الشك في ثبوت الوصف الخاص ويحتاج الى
استعمال الخلف مرة اخرى في اثبات الوصف الخاص ثم بعد ذلك
في الوصف الاخص بالغا ما بلغ وذلك مما لا يختلف الحال فيه بين
المستقيم والخلف بهذا في الوصف الذي يكون من السعد او احق

منها

منها ما لا يكون معاندا لها والقياس المنتج للشي يجب ان يكون معاندا
لما يناقض نتيجة فان الموجب للشي ينافي ما ينافيه واذا عرفت هذه المقدمة
فنقول الخلف لما ساعد على ان عكس العرفية عرفية وجب ان يساعد
على كون ذلك العكس مطلقا او ممكنا لكونهما اعم منها واما اذا احد عكس
العرفية وجودية منعكسة وهي اخص من العرفية فقد بينا ان المنتج العام
لا ينافي انتاج الخاص ولكن لا بد من الامتحان حتى انه هل يمكن تصحيحه
بالخلف ومعلوم ان تصحيحه انما يمكن بابطال جميع اجزاء النقيضة مثل ان
نقول عكس السالبة العرفية سالبة وجودية منعكسة والا لصدق
نقيضها وبديهيها اما دوام الايجاب او السلب في بعض اوقات ثبوت
وصف الموضوع وبين بطلان الاقسام جميعا ولكن وان امكن ابطال
الموجبة الدائمة لكن لا يمكن ابطال السالبة الدائمة واذا لم يمكن لا جرم
لم يجب ان يكون ذلك العكس سالبة وجودية فاما ان احدنا عكس السالبة العرفية
سالبة منتشرة وهي التي يكون سلب محمولها عن موضوعها في بعض اوقات وصف
الموضوع لا في كل اوقاته فهذا سلب العرفية التي صححناها بالخلف ولما قام
البرهان الخلفي على تصحيح العرفية استحال قيامه على نتيجة هذه المنتشرة فان
هذه المنتشرة انما يمكن تصحيحها بالخلف اذا ابطلنا على ابطال ارا بعضها
وهي اما دوام سلب المحمول بدوام وصف الموضوع واما الايجاب دائم

كذلك ولكن لا يمكننا ابطال القسم الاول واذا امكننا ابطال جميع اجزاء النقيض
استحال تصحيحه بالخلف وبقي الجملة فالمشكك ابطل بعض اجزاء النقيض
واهمل البعض ثم ظن انه ابطل النقيض ولا جرم ظن انه ابطل المحصور
بالخلف ولو اهتدى الى ما قلنا لكان يتحرز من ايراد هذا الشك وهذا الشك
وان كان كشكا حدا الا ان ما اوردناه من الملخص يعتمد مادة الوقوف
على كيفية استعمال الخلف وبالله التوفيق واما ان القياس الخلفي
المستقيم كيف يرجع الى الخلف والخلف كيف يرجع اليه فهو بحث يلوح
للجلال مما يعقد بين التالي والحملية وليس يحتاج اليه الان ويلاده على احد بعض
النتيجة المحالة ونقرنه مع الصادقة التي لا شك فيها فينتج نقيض المحال على
حاله بحيث ان بين الفرق بين الخلف والمستقيم ... انه كيف
يرتد الخلف الى المستقيم وبيان الاول من وجوه احدها ان الخلف انما
يقصد فيه الاول الا ابطال شيء غير المطلوب وذلك الشيء هو الكذب
على المطلوب او عدمه او نقيضه ثم يرجع من وراءه وخلفه ولذلك سمي
هذا القياس خلفا ان المستقيم انما يوجد فيه المقدمات للموافقة
للمطلوب بالذات وفي الخلف فاحدى المقدمتين كذلك والاخرى
نقيض المطلوب ان النتيجة غير مسلمة في الاول لا في القياس
المستقيم حتى يتم ... واما في الخلف فان النتيجة توضع اولا ثم توضع واما

بيان ان الخلف

بيان ان الخلف كيف يرتد الى المستقيم بعد ما ياخذ نقيض النتيجة المحالة ويقرنه
بالمقدمة الصادقة فينتج المطلوب مثاله اذا اردنا ان نبين انه لا شيء من
قلنا ان كذب ذلك صدق نقيضه وهو بعض ثم ضممنا اليه
مقدمة صادقة وهي كل فينتج ان كذب لا شيء من بعض
وهي النتيجة الباطلة فاذا اخذنا نقيضها وهي انه لا شيء من وضممناه الى
المقدمة الحقة وهي ان كل ينتج المطلوب وهو انه لا شيء من
والحاصل ان الخلف يتم بقياسين الاول من شرطية وحملية صادقة
حتى ينتج شرطية فاذا اخذنا النقيض الى الشرطية وضممناه الى
الحملية انتج المطلوب الاول يظهر بحصول قوله ان ذلك في خط الحال مما يعقد
بين التالي والحملية واما بيان انه يجب ان يرد عند الاستقصاء الى الشكل
المستعمل فيه الخلف اولا فيجب تفصيل القول وذلك في الجملة هذا
المختصر وبالله التوفيق
كل قياس مؤلف من مقدمات واجبة القبول فهو قياس برهاني فان
كانت المقدمات ضرورية كانت النتيجة كذلك وان كانت ممكنة كانت النتيجة
ايضا ممكنة وكل قياس مؤلف من مقدمات مشهورة سواء كانت تلك المقدمات
حقة او باطلة او واجبة او ممكنة او ممتنعة فهو قياس جدلي وكل قياس مؤلف
من مقدمات مظنونة كيف كانت فهو خطابي وكل قياس مؤلف من مقدمات

محتمله صادقة كانت او كاذبة فهو شعري والنفس اما تحكم بلغو تلك المقدمات
بسبب محاكاتها ومشابهتها فاما الذين حكموا ان البرهان من الواجبات
والجدل من الاكثريات والخطابة من المتساويات والشعري من الممتنعات
فقد مالوا ميلا لا يشهد له محمد ولا هو ايضا منقول عن صاحب المنطق ارسطاطاليس
واما الاقيسة السوفسطائية فهي التي يستعمل فيها الشبهات فان كانت تلك
الشبهات مشبهة بالقضايا الواجب قبولها سمي صاحبها سوفسطائيا و
هو في مقابلة الحكيم وان كان مشبهة بالمشهورات سمي صاحبها مشاغبا مماريا
وهو في مقابلة الجدلي

كما انه قد يطلب ضرورة الحكم فكذلك يطلب امكان الحكم ووجوده الخالي
عن الضرورة فالمبرهن ينتج الضروري من الضروري والممكن من
الممكن والوجودي من الوجودي اما خلطا على ما فصلنا في المختلطات
او من غير خلط فلو لمعت اذن لي ما يقال للبرهن لا يستعمل الا القضايا
الضرورية واما المتقدمون فانهم ذكروا ذلك لارادة احد امرين
الاول ان المبرهن لا ينتج النتيجة الضرورية الا من المواد الضرورية فاما غير
المبرهن فقد يتناول انتاجها من غير الضروري والثاني ان صدق
مقدمات البرهان في ضرورتها ولكنها اللية اداكثرية واجبة ضروري
واعلم ان الضروري في كتاب البرهان اعم من الضروري في كتاب القياس

لان الضرورة

لان الضرورة في كتاب القياس عبارة عن دوام المحمول في جميع زمان
ذات الموضوع وفي كتاب البرهان عبارة عن دوام المحمول بدوام وصف
الموضوع سواء كان دائما بدوام وجوده او لا يكون واعلم ان الذاتي قد يراد به
المقوم وقد يراد به ما يلحق الشيء من للموضوع فاما الذاتي بالمعنى الاول فانه يستحيل
ان يكون محمولا في النتيجة لان محمول النتيجة يكون محمول السور للموضوع والذاتي
المقوم يستحيل ان يكون محمول السور للذات وقد استشهدوا عن هذا بشيء
بين الاول ان لا نعلم ماهية الموضوع بل انما نعلم بعض عوارضه فعند ذلك
يجوز ان يكون شيء من مقوماته مطلوبا بالبرهان مثل ما اذا فلسفنا جو
هرية النفس وهي ليست من المقومات لكنا لا نعرف من النفس ماهيتها
بل انما نعرفها من جهة بعض العوارض وهو كونها محركا للبدن والجوهرية ذاتية
لا لهذا العارض المعلوم بل للعروض المجهول ففي مثل هذا الموضع يصح ان يكون
المقوم مطلوبا الثاني ان لا يكون ثبوته مطلوبا بل يكون المطلوب لمية ثبوته
مثل ما اذا علمنا ان الانسان جسم لكن لا نعلم اللمية في حمل الجسم عليه فنجعل
الحيوان فيه وسطا وفي هذه الصورة ايضا يكون محمول النتيجة مقوما لموضوعها
واذا عرفت ان محمول النتيجة يمتنع ان يكون ذاتيا لموضوعها ظهر عندك ان
المحمول في كلي المقدمتين مثلا يجوز ان يكون ذاتيا مقوما اذ الاكبر لو كان
مقوما للاوسط والاوسط للاصغر كان الاكبر مقوما للمقوم فيكون مقوما

وذلك لذا بطلناه ولكن يجوز ان يكون محمول احدى المقدمتين مقوما كانت

او كبرى . اعلم ان العلوم البرهانية لها اجزا ثلثة الموضوعات والمبادي

والمسائل والموضوع هو الذي يبحث في ذلك العلم عن اعراض الذاتية مثل المقدار

في كونه موضوعا للهندسة والمبادي واما تصورات واما تصديقات اما

التصورات فهي الحدود مثل الحدود التي يورد لموضوع الصناعة واجزاء وجزئياته

وحدود اعراضه والتصديقات اما واضحة القبول وتسمى تلك مع الحدود او

ضاعا ومنها مسلمة على سبيل حسن الظن بالمعلم وهي تصديقة بالعلم وهي التي

تسمى مصادرات ومنها مسلمة في الوقت الى ان تبين في موضع آخر وهي

تعرض للمتعلم فيه شك ثم ان تلك القضايا ان كانت اعم من موضوع الصناعة

وخصصها له وان كانت غريبة لذاتها وجب بيانها في علم آخر

موضوعات العلوم اما ان تكون مختلفة بذواتها والمختلفة الذوات

اما ان تكون بينهما مداخلة او تكون غير المتداخلة اما ان تكون داخلة تحت

جنس واحد او لا تكون فان لم تكن تبحث مباينة على العدد والطبيعي

وان اشترك تبحث مساوية في الدنية مثل الهندسة والحساب الداخلين الى الكم

والمتداخلة فاما ان تكون احد الموضوعين اعم والآخر اخص واما ان تكون في

الموضوعين شي مشترك وشي مباين مثل الطب والاخلاق والقسم

الاول فاما ان يكون الاعم جنسا للاخص او لا تكون وهو مثل الواحد والموجود

والذي

والذي عمومه عموم الجنس فاما ان يكون النظر في الاخص من حيث صار نوعا

مطلقا ثم تطلب عوارضه الذاتية كالمخروطات التي هي نوع من المجسمات التي هي

نوع من المقادير فيكون العلم الناظر في الاخص جزءا من العلم الناظر في الاعم واما ان

يكون النظر في الاخص ليس من جهة ما ساواه بفصل مقوم بل من جهة العوارض

التي تتبع ذلك الفصل وذلك اما ان يكون مجردة نسبة او لا يكون فان لم يكن مجردة

نسبة بل هو هيئة مستقرة في الموضوع فاما ان يكون ذا ساله وهو مثل الطب

الذي ينظر في بدن الانسان لا على الاطلاق بل من حيث يصح ويزول عن

الصحة وهو نوع من موضوع العلم الطبيعي واما ان يكون ذلك الامر ما شانه

النظر في الاكر المتحركة تحت النظر في المجسمات واما ان يكون للمخصص مجرد نسبة

فهو مثل المناظر فان موضوعه الخطوط المعرفة بالبصر ويجعل ذلك موضوعا

في لواحقها واما الذي عمومه عموم اللوازم فهو العلم الاعلى الذي موضوعه

الوجود واما القسم الذي ليس العام فيه محمولا على الخاص فهو ان يكون

الخاص عارضا لشي من انواع العام كالنغم في دخولها تحت موضوع العلم

الطبيعي فانها من جملة عوارض تعرض لبعض انواع موضوع العلم الطبيعي فاذا

اجملت من جهة امور لها اعراض منها ومن جنسها وهو العدد وطلب

لواحقها من جهة ان ذلك العرض لها لا من جهة ذاتها تجسد لوضع

لا يبحث العلم الذي موضوعه من علته بل يبحث العلم الذي منه العارض

مثل وضعنا الموسيقى تحت الحساب وأما العلوم المشتركة في موضوع واحد
فإما أن يكون أحدهما ينظر مطلقاً والآخر مقيداً مثل الطبيعي الناظر في بدن
الإنسان نظراً مطلقاً والطب الناظر فيه نظراً مخصوصاً وإما أن يكون يختص
مثل الطبيعي والمنجم الناظرين في جسم الفلك يختص بخلقتين وإذا عرف
ذلك فلنرجع إلى ترتيب الكتاب إذا كان موضوع علم أعم من موضوع
علم سواء كان ذلك العموم والخصوص حقيقياً مثل النوع والجنس أو غير حقيقي
مثل أن يعد النوع بعد عرض فيصير بسببه ذلك خاصاً وأقسام ذلك ثلاثة
فإن الأخص يسمى موضوعاً تحت الأعم مثال الأول وهو الذي يكون
الخاص نوعاً للعام علم المجسمات تحت الهندسة ومثال الثاني علم الأكر المتحركة
تحت علم الأكر وهذا هو الذي يكون التخصيص بسبب ما يقسم في جوهر
الموضوع غير ذاتي له وقد يجتمع الوجهان في واحد فيكون
أولى باسم الوضع مثاله أن موضوع المناظر هو الخطوط المفروضة البصر والخط
نوع من موضوع الهندسة والأبعاد بالبصر أيضاً عارض مخصص فقد
اجتمع في المناظر كون موضوعها نوعاً لموضوع الهندسة وكونه متخصصاً بعد
عرض وإذا كان أحد هذين السببين مما يجعل العلم تحت غيره فعند اجتماعهما
كان ذلك الدخول أولى وربما كان موضوع
علم ما مباينا لموضوع علم آخر لكنه ينظر فيه من حيث أعراض خاصة بموضوع

ذلك العلم

ذلك العلم فيكون أيضاً موضوعاً تحته مثل الموسيقى تحت الحساب فإنه
أن موضوع الموسيقى هو النغم وموضوع النغم هو الصوت خارج عن موضوع
الحساب وهو الكم المنفصل لكن لما كان الصوت لا يصير موضوعاً للموسيقى
إلا عند عوارض مخصوصة من باب الكم المنفصل لا جرم جعل الموسيقى تحت
الحساب وأكثر الأصول الموضوعة في العلم الجزئي للموضوع تحت
غيره إنما يصح في العلم الكلي الموضوع فوق على أنه كثيراً ما يقع مساوي العلم
الكلي العموم أي في العلم الجزئي الأسفل فأقول لما فرغ عن بيان موضوعات
العلوم شرع في بيان مباديها وهي إما أن تكون بينة بذاتها أو تكون محتاجة
إلى البيان ولا يمكن بيانها في ذلك العلم لأن هذا العلم هو الذي
يبين به مسائل ذلك العلم فلو بيناه في ذلك العلم كنا بيناه بنفسه وذلك محال
بل إنما يبين في علم أعلى منه وذلك في الأكثر لأن الأعم أعرف عند العقل
وقد يبين بالبراهين في العلم الأسفل منه ثم إنه إما أن يكون بيانه في العلم
الأسفل أو أن احتاج إلى بيانه من أجزاء في العلم الأعلى وجب أن لا
يبين بما بيناه به أولاً وإلا وقع الدور بل يبينه بمسألة أخرى
وربما كان علم فوق علم تحت علم ويسمى ذلك العلم الذي موضوعه الموجود
من حيث هو موجود ويبحث عن لواحقه الذاتية وهو العلم المسمى فلسفة أولى
أقول كان الشيء قد يكون عاماً بالنسبة إلى ما تحته خاصاً بالنسبة إلى ما فوقه

الي ان ينتهي الي ما هو اعم الامور كذلك   موضوعات العلوم
واعم الموضوعات هو الموجود والعلم الباحث عن لواحقه الذاتية وهو
الفلسفة الاولى   الحد الاوسط اما ان
يكون علة لوجود الاكبر في الاصغر واما ان لا يكون علة له فالاول برهان
اللم لانه كما اعطى لمية حمل الاكبر على الاصغر في الذهن اعطى لمية حمله عليه
في الخارج وان لم يكن كذلك بل اعطى لمية التصديق دون لمية الحكم
فهو برهان الان فان كان الاوسط مع ذلك معلولا للاكبر فذلك
يسمى دليلا فمثال الاول هذه الخشبة مسها النار فيكون محترقة ومثال الثاني
هذه الخشبة محترقة فقد مسها النار لكن النهج اورد مثال القسم الثاني من
القياس الاستثنائي ان كان كسوف قمري فالارض متوسطة بين
الشمس والقمر لكن هاهنا كسوف قمري فالارض متوسطة بين الشمس والقمر
فقد استدللنا بالكسوف على الوسط والمستدل عليه يجري مجرى الحد الاوسط
لانه هو الذي يستدل به على المطلوب فاما اذا قلنا كلما كان الارض
متوسطة بين الشمس والقمر فالقمر منخسف كان ذلك برهان اللم لانك
استدللت بالعلة على المعلول والمثال المورد من الحمليات هذا الشخص
به حمى عفنة وكل من به حمى عفنة فهو به عارضة فاحشة فقد استدللت
بالحمى التي هي علة القشعريرة عليها واما ان استدللت بالقشعريرة على

كوربلا

كون الحمى عفنة كان ذلك برهان الان واعلم انه ليس من شرط كون
البرهان برهان اللم ان يكون الاوسط علة لوجود الاكبر مطلقا
بل ان يكون علة لحصول الاكبر في الاصغر وان لم يكن علة له مطلقا فانا
اذا قلنا كل انسان حيوان وكل حيوان جسم فالبرهان لمي لان الحيوان
علة لحصول الجسمية في الانسان وان لم يكن علة مطلقة لحصول الجسمية
قال بل يجب ان نعلم انه كثيرا ما يكون الاوسط معلولا للاكبر لكنه علة لوجود
الاكبر في الاصغر اقول لما ذكر انه لا يلزم من كون الاوسط علة لوجود الاكبر في الاصغر
ان يكون علة لوجود الاكبر مطلقا اراد ان يزيد ذلك تقريرا وتاكيدا وهو ان
البرهان قد يكون لميا مع ان الاوسط يكون معلولا للاكبر وذلك عند
ما يكون الاوسط المعلول للاكبر علة لحصول الاكبر في الاصغر واعلم ان كون
الاوسط معلولا للاكبر لا ينافي كونه علة لحصول الاصغر في الاكبر فان حصول
الاكبر في الاصغر عارض من عوارض الاكبر ومن الجائز ان يكون معلول
الشي يصير علة لعارض من عوارضه فان حركة النار مثلا معلولة لطبيعتها
ثم قد تصير علة لحصول طبيعتها عند الشي الذي تمسه ولذلك
يجعل الحركة حدا اوسط لحصول الاكبر دون نفس طبيعة النار فان
نفس طبيعة النار لا يكون علة للاحتراق بدليل انها لا تتوسط بل الوسط هو مماستها
للمحترق او حركتها اليه

مطلب هل الشيء موجود مطلقا او موجود بحال كذا والطالب به يطلب
احد طرفي النقيض اعني المطلوب بهل اما وجود الشيء واما وجود صفة
للشيء فالاول يسمى هل البسيط والثاني الهل المركب ومنها مطلب ما وانه
يطلب به مفهوم الاسم وتارة يطلب به الماهية والحقيقة وهو عند
ما يطلب مفهوم الاسم مقدم على مطلب الهل لان اللفظ ما لم يفهم
معناه لا يمكن السؤال عن ثبوته وعدمه واما عند ما يكون طالبا
للماهية فانه متاخر عن الهل لان الشيء ما لم يكن له ثبوت لم يكن له ماهية
وحقيقة وقوله ولا بد من تقديم مطلب ما الشيء على مطلب هل الشيء اذا
لم يكن ما دل عليه الاسم المستعمل في المطلب مفهوما معناه انك اذا
قلت هل الانسان موجود ومعنى الانسان ههنا في هذا المطلب
لانك ما عرفت انه هل هو ما قلت هل الانسان موجود بمعنى فان الاسم
الموضوع بازاء ما عرفت انه هل مجهول كان مطلب ما مقدما على مطلب
هل ومنها مطلب اي شيء وهو ايضا مما يعد في اصول المطالب ويطلب
له تميز الشيء عما عداه ومنها مطلب لم الشيء وهو طالب اما لعلة التصديق
او لعلة الوجود على ما فصلناه وهو بعد مطلب هل واما سائر المطالب
مثل كيف واين ومتى فان كان ما عنه السؤال من الكيف والكم
والاين والمتى معلوم الماهية مجهول النسبة الى الموضوع كان مطلب

الهل

١٣٣

الهل ما عاد مقامه مثل ان تقول هل زيدا اسود وهل هو طويل وهل هو
في الدار واما ان كان مجهول الماهية كما هو مجهول النسبة لم يقم
مطلب الهل مقام هذه المطالب بل يكون هذه من مثل الامهات
ايضا

ان الغلط اما ان يكون واقعا في صورة القياس او في مادته او فيهما
جميعا واما ان لا يكون في شيء من ذلك غلط ولكنه لا يكون منتجا للمطلوب
بل لشيء اخر فقط بيانه الظاهر انه ما ينتج الشيء المطلوب والشيخ ذكر اما يكون
الغلط من جهة الصورة وهو ان لا يكون على شكل منتج وهذا الكلام
يتناول ما لا يكون على هيئة احد الاشكال الثلاثة وان كان على هيئتها
لكنها يكون عقيمة وذكر بعد ذلك ان يكون قياسا في صورته لكنه ينتج غير
المطلوب ووقوعه فيه ما ليس يليق علة والاولى ان لا يجعل ذلك من باب
الغلط في صورة القياس فانه ليس في صورته ذلك خلل بل يجب ان يفرد في
القسمة كما جعلناه ثم ذكر بعد ذلك ما يكون الخلل في المادة وهو ان يكون
بحال متى اصلحت مادته احلت صورته واذا ثبت على المقدمات
الباطلة المذكورة فيه كانت النتيجة لازمة عنه ذلك ومثل يكون قياسا
في صورته ولا يكون قياسا حقيقيا ولا على الوفق شبهها حسب ما ان
الشرط في القياس ليس كون مقدماته مسلمة في نفس الامر بل ان يكون

محال متى سلمت لزمت النتيجة منها ثم قال ووضع ما ليس بعلة علة
من هذا القبيل والمصادرة على المطلوب من هذا القبيل ولهذا انما لو
جهات وان كانا داخلين في باب ما يكون الغلط في مادة القياس لكن قول
الشيخ انهما من هذا القبيل ليس الغرض منه دخولهما في هذا الباب بل
الغرض منه ان القياس المحتمل المادة كما انه محال متى سلمت مقدماته لزمت
النتيجة فكذلك المصادرة على المطلوب ووضع ما ليس بعلة علة وان
كانا محتملين لكنهما محال متى سلمت مقدماتهما على ما فيهما لزمت النتيجة
لان المصادرة على المطلوب انما يكون اذا كان كلام طرح المطلوب
اسمان مترادفان بمنزلة الحد للقياس وهذا وان كان باطلا لكنه متى
سوعد عليه لزمت النتيجة وكذلك وضع ما ليس بعلة علة انما يكون اذا ا
سهت
القضية المطلوبة بعينها فيطن بعين المطلوب انه المطلوب وهذا وان كان
باطلا لكنه متى سوعد عليه لزمت النتيجة ثم قال فاذا دوعي من القياس
صورته ثم ما اشرنا اليه من احوال المادة ولم يقع خطا فيه من قبل الجهل
بالتاليف ومن وضع ما ليس بعلة علة ومن المصادرة على المطلوب
الاول بسبب انا اذا حصلنا الصورة ولم نغلط في المادة الى اللفظ
والمادة امن وقوع الغلط من الوجهين المذكورين ثم انه شرع
بعد ذلك في انواع الغلط في المقدمات وجملة القول ان المقدمات اما

ان يكون

ان يكون صادقة او كاذبة فان كانت صادقة فاما ان يكون عين
النتيجة او لا يكون فان لم يكن فاما ان يكون موقوفا موقوفة على موقوف
النتيجة او لا يكون فان لم يتوقف فاما ان يكون اخفى من النتيجة او لا
يكون فان لم يكن اخفى فاما ان مناسبة للنتيجة او لا يكون فاذن الخلل
في المقدمات اما لكذبها واما لكونها عين النتيجة او لكونها محتاجة الى
النتيجة او لكونها اخفى من النتيجة او لكونها غير مناسبة لها فاذا لم يوجد شي
من ذلك كانت المقدمات مقدمات صادقة مغايرة للمطلوب متقدمة
عليه في المعلومية مناسبة له فكانت لا محالة منتجة فاما ان كان الخلل
بسبب الكذب في المقدمات فيجب ان يعلم ان ذلك لا يلتبس
بالصادقة فان الذهن السليم لا يصدق الباطل الا لاشتباهه بالحق وذلك الاشتباه
اما ان يكون بسبب المعنى او بسبب اللفظ والذي بسبب اللفظ
فاما ان يكون عند بساطته او بسبب تركيبه والذي بسبب بساطته
فاما ان يكون في جوهره او في هيئته والذي يكون في جوهر اللفظ فهو ان يكون
اللفظ مشتركا بين المعنيين فالحكم الثابت لاحد معنييه يحكم به على الاخر بسبب
اشتراك اللفظ والذي بسبب الهيئة فكاللفظ المشترك بين الفاعل والمفعول
كالمختار فانه صيغته صيغة الفاعل وليس له فعل مثل ان يحسب الصغير ان المختار
له فعل   انه قد يقع الغلط بسبب اشتراك في مفهوم الالفاظ

على بساطتها او تركيبها معناه ما ذكرنا واما اصناف التركيب فقد ذكر
جملة منها في النهج السادس في تعريف القضايا المستعملة وذكر ما ههنا
ما يقع للاشتغال من لفظة الجمع الى لفظة كل واحد ومن لفظة كل واحد
الى لفظ الجميع والفرق بينهما ظاهر فانه قد لا يصدق على الآحاد ما يكذب
على الجميع وكيف كل واحد محكوم عليه بانه واحد والكل غير محكوم عليه بذلك
وربما كان الاشتغال على سبيل تركيب اللفظ بان يكون عند
الاجتماع صادقا فيظن انه كيف [illegible] كان صادقا مثل من يظن انه اذا صح
ان يقول كان امرؤ القيس شاعرا صح ان امرأ القيس كان مفردا ان امرأ القيس
ليس شاعرا مفردا فيحكم ان ليس شاعرا وايضا اذا صح ان الخمسة زوج وفرد
حكم ما صح انها زوج وانها فرد وربما كان الاشتغال على العكس من هذا وهو انه
اذا صح ان امرأ القيس شاعر وانه جيد يقع على الاطلاق كيف شئنا
شاعر جيد في الشاعرية وهذه القضايا سبب ما يكون الغلط بسبب المعنى
ولكن بشركة من اللفظ وهذه مغالطات مناسبة للفظ   حاصل
هذا الكلام انه يصدق على الموضوع الواحد محمولات عند الافراد ويكون
كاذبة عند الاجتماع وقد يصدق عند الاجتماع ويكون كاذبة عند الافراد
يقال في الشفاهة انها ما غرضه واما عند التحصيل فليس الامر
كذلك اما في الاول فلانا اذا قلنا امرؤ القيس كان شاعرا ملفظة

كان ههنا

كان ههنا موجودة على انها الرابطة والروابط لا دلالة لها بنفسها بل يجب
ان يوجد في حال التركيب على انها كلمة مستقلة بالمحمولية فان لم يوجد لفظة
كان رابطة بل اخذت دالة على الكون والحصول حتى كانه قال امرؤ القيس
حصل ووجد وهو مع ذلك شاعر كذلك مفردا او مركبا وظهر ان للفاظه
لفظه ليست انهم احد واصلة كان بانه رابطة وبارزة كلمة بمعنى
محصلين وايضا فانهم علموا ان المعدوم لا يحمل عليه شيء فاذا قلنا امرؤ القيس
كان شاعرا لم يكن حقا على معنى ان امرأ القيس يوصف انه كان
شاعرا بل على معنى ان الحال التي من امرئ القيس حال يمكن ان يعرف
الله صفة الشاعرية في الزمان الماضي وهذا التعبير انما يمكن في الحال
واما توهمهم الخمسة زوج وفرد فلم يعن به ان الخمسة محمول عليها الزوجية
والفردية فذلك كاذب عند الانفراد وعند الاجتماع بل عنى به ان فيها
الزوج وفيها الفرد وذلك صادق عند الاجتماع والانفراد وقولهم قد
يصدق المحمولات عند الانفراد ويكذب عند الاجتماع مثل ما اذا صدق
عليه انه شاعر وصدق انه جيد لا يلزم صدقهما عند الاجتماع فهو ايضا
ضعيف لانه حتى حمل عليه الجيد لم يحمل عليه ذلك كيف اتفق بل على
انه جيد في شيء منهم او في شيء معين مثل الخياطة فاذا جمع المحمولين
وعين عند الجمع ما عين في التصديق لم يعن من كون فان امرأ القيس

ساير حسدية في شي مبهم او في الخياطه ولا يلزم ان يكون حدا في الساير له لانكم حس ما حملت عليه حمل الحد في السايرية فيسع ان يكون للمحمول عند الاجتماع ذلك لا يعز ومن اراد الاطناب في هذا الموضع فليرجع الى كتاب الشفا وظهر انه اورد هذا الكلام هاهنا على حسب العرف والعادة والا فالحق ما ذكره في الشفا ولما فرغ من عد انواع الغلط الواقع في المقدمات بسبب اللفظ شرع فيما يكون بسبب المعنى فمنها ما يكون بسبب ايهام العكس مثلا اذا قلنا المقدمات الصادقة نتيجتها الصادقة فظن ان عكسه حق حتى يكون كل ما نتيجه الصادق فهو صادق ومنها ما يكون بسبب اخذ ما بالعرض مكان بالذات مثل ما يعتقد ان السقمونيا مبرد بالذات وانما هي بالعرض لانه مسهل للصفراء بالذات معرض البروده عنده زوال الصفراء ومنها ما يكون بسبب اخذ لاحق الشي مكان الشي او يجوز ان يكون حكم اللاحق مخالفا للحكم الملحوق في الخصوص والعموم فاذا حكمنا على الانسان انه لا يجب ان يكون حيوانا لا يجب ان نحكم على متحركيته وهو للانسان كذلك ومنها اخذ ما بالقوة مكان ما بالفعل مثل ان نحكم بوجود النقطة في الزايده لامكان حصولها فيها ومنها ما يكون باغفال توابع الحمل فاذا اغفلنا حجابها وروابطها واسوارها عرض غلط كثير ولما فرغ عن هذه الاصناف اعادها على سبيل



المصادر قال بعد ذلك فان شيئا فان دخل الاشياء في الاعراب والاشتراك اشياء الشكل والاعجام اقول له مثال الاول ان يقال علوم حسن بسكون الكلمة فانه يحتمل حسد النعت والاضافه واما اشياء الشكل فكما يقال ما عليه للحكم فهو كما عليه والحكم يعلم النحو ويعرف كل ذلك في النهج السادس ثم ذكر ان كل من لم يعرف الالفاظ وحافظ على شرايط المعتبرة في صورة القياس ومادته وعرض ذلك على نفسه مرات كثيرة ثم غلط فهو جدير بان يهجر الحكمة ويعلمها فكل ميسر لما خلق له الحمد لله رب العالمين والصلوة على محمد النبي سيد المرسلين وعلى اله اجمعين تم في المشطو بعون الله الوهاب



الكذب مثل قولك ليس البتة اما ان يكون الانسان حيوانا او حمارا الثالث
اذا لم يعتبر الاجتماع لا على الصدق ولا على الكذب بل لا يكون بينهما منافاة
ولا يقتضي ثبوت احدهما انتفاء الاخر مثل قولنا ليس اما ان يكون الانسان
موجودا او الخلاء موجودا فان وجود الانسان لا يقتضي عدم الخلاء وان كان
الحق في نفسه عدم الخلاء واما الجهة الموجبة كيف
تصدق فان يقال قد يكون واما كذا واما كذا وليس ذلك كانتا دائما
والمعاندة بين الجزئين ان كانت بالنسبة امتنع زوالها انه ربما
كانت الانقسام بحسب القسمة بثلثه او اكثر واما بحسب بعض الشرائط
فان مثلا ان للجهات ثلثة ثم فرض ان لم يكن ذلك خمس يوم في الاقسام
اسس فالجنس يوصف بحسب الشرط

قال السيد الشريف
في بعض تعاليقه على المحاكمات لما ثبت في العلم والادلة الدالة [illegible]
عند قوله والموضوع واجزاؤه لا بد ان يعلم انيات الاعراض الذاتية الموضوع واجزاؤه مسلمة ... ليس
بل العلم الذي على ... بالفعل لانه الموضوع واجزاؤه فلو كان ... فان قيل طلب ... الوجود قلت الوجود
للموضوع موقوف على ... الشي على ... وانه ... الوجود لا موقوفا على الوجود
في ... يتوقف والمطلب ... الا بعد الوجود ... كونها ... كانها ...
موقوف على الوجود ... الموجودات الخاصة بما على ...
وجها واما الثاني من الموجودات

هو

شبهه نبود که شبهه‌ای امام
بیشتر مهملست و بی انجام
اعتراضات خواجه هم با نام
نیست نحو یک عقل جمله تمام
سخن شیخ هم چو وافی نیست مضطرب شد میان این همه کلام

بعد حمد من يستحق الحمد لذاته وهويته ويستوجب الشكر لكمال الهيته

ويتقاصر الاوهام عن الاحاطة بكبريائه وعظمته ويتحير الافهام

في لطايف الائه ورافته سنح للشارح في خطبة هذا الشرح

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وتمم بالخير

الحمد لله رب العالمين والصلوة على نبيه محمد واله الطاهرين

النهج الطريق الواضح والنمط ضرب من البسط و

انما خص ابواب المنطق بالنهج وابواب الطبيعي والالهي بالنمط لان المنطق تعلم

طرق الحد والبرهان فكانت تلك الابواب انهاجا واما ابواب الطبيعي

والالهي فهي مقصوده بذواتها فكانت انماطا والجوهر عبارة عن صيرورة

الشي جوهرا والجوهر قد يراد به الموجود لا في موضوع وقد يراد به ذات

الشي وحقيقته كما يقال جوهر السواد اي ذاته وليس المراد من الجوهر

صيرورة الشي جوهرا بالمعنى الاول لانه بالمعنى الاول اما ان يكون جنسا

للجسم على ما هو المشهور بين الحكما او لازما لماهيته على ما هو الحق وعلى

التقديرين فان الجسم لا يخلو عن الجوهرية لا في الذهن ولا في الخارج

وصيرورة الشي شيا اخر عبارة عن اتصافه بذلك الشي بعد ان لم

يكن موصوفا به فتبين انه ليس المراد من الجوهر المعنى الاول بل المراد منه

المعنى الثاني وهو تحقق حقيقة الجسم وتكون ماهيته وذلك لان الجسم

ماهيته مركبة من الاجزاء التي لا تتجزى عند بعضهم ومن الهيولى

والصورة عند الشيخ وكل ماهية مركبة فانها انما يلتئم ويتحقق

عند اجتماع اجزائها ولما كان غرض الشيخ من هذا النمط بيان الامور التي

من

النمط الاول في تجوهر الاجسام وهم وتنبيه

من الناس من يظن ان كل جسم ذو مفاصل ينضم

عندها اجزاء غير اجسام يتالف منها

الاجسام وزعموا ان تلك الاجزاء لا يقبل

الانقسام لا كسرا ولا قطعا ولا وهما

وفرضا وان الواقع منها في وسط الترتيب

يحجب الطرفين عن التماس ولا يعلمون

ان الوسط اذا كان كذلك فقي كل واحد

من الطرفين منه شيئا غير ما يلقاه الاخر

وانه ليس ولا واحد من الطرفين

يلقاه باسره وانه بحيث لو جوز مجوز فيه

مداخلة للوسط حتى يكون مكانهما او حيزهما

او ماشئت فسمه واحدا لم يكن له بد من

ان ينفذ فيه فيلقى غير ما لقيه والقدر

الذي لقيه من الملاقاة المتوهم للمداخلة

واللقاء المتوهم للمداخل يوجب ان يكون

ملاقي الوسط ملاقيا للطرف الاخر لملاقاة

الوسط له وان لا يتميز في الوضع اذ لا

فراغ عن لقائه ثم لا يكون ترتيب ووسط

وطرف ولا ازدياد حجم فان كان شي

من ذلك لم يكن ما يكون عند توهم المداخلة

من الملاقاة بالاسر بل بقي فراغ و

النقص ما يلاقي بعض

من اجتماعها بحسب ماهية الجسم لا جرم رسمه بتجوهر الاجسام التي

اي هو نمط مشتمل على بيان تحقق ماهية الجسم عن ما هو منه المقوم

ان المسائل الاصلية التي يشتمل عليها هذا النمط

في ابطال الجزء الذي لا يتجزى   في بعض براهين نفي الجزء   في

اثبات الهيولى   في ان الهيولى قابلة للمقادير المختلفة   في استحالة

خلو الصورة الجسمية عن الهيولى   في استحالة خلو الهيولى عن الجسمية

في استحالة خلو الهيولى عن الصورة النوعية   في كيفية تعلق كل واحدة

من الهيولى والصورة بالاخرى   في احكام المقادير   في امتناع

تداخل المقادير   في امتناع الخلا   في اثبات الجهة   وهذه هي

المسائل الاصلية في هذا الباب وكل واحدة منها مشتملة على عدة

فصول على ما سياتي شرحها وكيفية ارتباط بعضها بالبعض

في نفي الجزء الذي لا يتجزى وفيها فصلان

قال الشيخ من الناس من يظن ان كل جسم ذو مفاصل ينضم عندها

اجزاء غير اجسام يتالف منها الاجسام الى اخره   المقصود

من هذا الفصل ابطال قول حقيقة الجسم انما يلتئم من اجتماع

اجزاء متميزة كل واحد منها لا يتجزى ومعلوم ان الكلام في ذلك لا يمكن

الا بعد الكلام في تعريف حقيقة الجسم اولا ونحن نقدم على التفسير بحثين

في تعريف الجسم يقال عند الحكماء باشتراك الاسم على شيئين ا
حدهما الجسم الطبيعي وهو الجوهر الذي يمكن ان يعرض فيه الابعاد الثلثة
المتقاطعة على الزوايا القوائم وثانيهما الجسم التعليمي وهو الكم المتصل
الذي يقبل التجزية في ثلث جهات والجسم بهذا المعنى عرض واعلم ان
الجسم بالمعنى الاول مما لا نزاع فيه واما بالمعنى الثاني فبيان كونه
مغايرا للجسم بالمعنى الاول ان القطعة من الشمع اذا شكلتها باشكال
مختلفة فان جسمية تلك الشمعة باقية بعينها مع ان المقادير
المختلفة قد تعاقبت عليها والباقي غير الزائل فاذن الجسمية
مغايرة للمقدار وهذا الفرق انما يصح بعد ثبوت ان الجسم بالمعنى الاول
غير مركب من الاجزاء التي لا تتجزى لان على تقدير ان يكون الامر
كذلك كان تزايد المقادير عبارة عن اشتمال بعض تلك الاجزاء
من سمت الى سمت اخر فاما اذا لم يكن الجسم مؤتلفا من الاجزاء بل كان متصلا
واحدا فاذا جعلناه مثلا كرة كان ثخنه اعظم مما اذا جعلناه صفحة
وذلك الثخن قد بطل عند ما جعلناه صفحة فوجب ان يكون
ذلك الثخن الذي زال مغايرا للجسمية الباقية فقد عرفت
الفرق بين الجسم الطبيعي والجسم التعليمي واعلم ان الذي قلناه
في تعريف الجسم الطبيعي انه الجوهر الذي يمكن ان نفرض فيه ابعاد

ثلثه

١٢٨

ثلثه رسم لا حد لانا بينا في ساير كتبنا ان قول الجوهر على ما تحته قول
اللوازم لا قول الاجناس وبتقدير كون الجوهر جنسا فامكان فرض الابعاد
الثلثة فيه لا يمكن ان يكون جزءا مقوما لماهية الجسم من وجهين الاول
ان قابلية الشيء للشيء ليست امرا وجوديا اذ لو كانت امرا وجوديا لكانت
اما ان يكون جوهرا او عرضا فان كانت جوهرا كانت قابلية المحل للحال
جوهرا مباينا من المحل والحال وذلك محال لان قابلية المحل للحال
نسبة مخصوصة للمحل الى الحال ونسبة الشيء الى الشيء يستحيل ان
يكون مباينة عن كل واحد من الشيئين وان كانت عرضا كان المحل
قابلا لتلك القابلية فيكون قابليتها لتلك القابلية عرضا اخر ويلزم
التسلسل الثاني ان قابلية الشيء لشيء اخر نسبة لذات القابل الى
ذات المقبول وانتساب الشيء الى الشيء متاخر عن ذات كل واحد من القبول
المنتسبين فاذن قابلية الجسم للابعاد المخصوصة متاخرة عن ذات
الجسم وذات كل شيء متاخرة عن مقوماته فلو كانت قابلية الجسم
للابعاد من مقومات الجسم لزم تاخر هذه القابلية عن نفسها بمرتبتين و
ذلك محال فثبت ان هذه القابلية بتقدير ان يكون صفة ثبوتية
لا يجوز ان يكون جزءا من ماهية الجسم فظهر بهذا فساد ما يجري في
الكتب من ان الجسمية عبارة عن نفس هذه القابلية